عوامل استقرار الأسرة في الإسلام

دكتور/ محمد يوسف محمد خضر
الأستاذ المساعد في قسم الثقافة الإسلامية
كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... وبعد :

فقد اهتم الإسلام بالأسرة اهتماما كبيرا ، ويتضح ذلك من وجوه كثيرة ، منها كثرة الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تتعلق بموضوع الأسرة في جميع مراحلها .

وهذا الاهتمام يرجع إلى أن للأسرة دورا كبيرا في بناء المجتمع ، فالأسرة هي الخلية الأولى واللبنة الأساسية في بناء المجتمع ، والأسرة هي المحضن الأساسي لاحتضان النشء وتربيته ورعايته ، وبالتالي هي المسئولة عن تربية الأجيال وإعدادهم لما ينفع الأمة ويرفع شأنها بين العالمين .

ومما لا شك فيه أن صلاح الأسرة وقوتها يؤدي إلى صلاح المجتمع وقوته ، وضعف الأسرة وتفككها يسهم في تفكك المجتمع وسرعة انهياره .

ومن الجوانب المهمة التي اهتم بها الإسلام وحرص عليها اهتمامه باستقرار الأسرة وقوة تماسكها ، وأن يحفظ على أفرادها دوام المودة والرحمة فيما بينهم .

من أجل ذلك فقد كثرت التشريعات الربانية والتوجيهات النبوية فيما يحقق استقرار الأسرة ونجاح الحياة الزوجية ، وهذه التشريعات والتوجيهات منها ما يكون قبل الزواج سواء من توعية المقبلين على الزواج بالمقاصد العظيمة للنكاح في الإسلام ، وحسن اختيار شريك الحياة ومراعاة الصفات والمعايير التي تساعد على استقرار الحياة الزوجية ، وكذلك تشريع الخطبة وما لها من الفوائد والآثار في نجاح الحياة الزوجية ، وكذلك دعوة الإسلام إلى التيسير في المهور ونفقات الزواج لما يجلبه التيسير من البركة ودوام الألفة والمودة بين الزوج وأهل زوجته ، ولا يخفى أن لتلك الألفة دورا كبيرا في حسن العشرة واستقرار الأسرة .

إلى غير ذلك من التشريعات والتوجيهات التي تتعلق بالأسرة قبل بنائها .

ومن هذه التشريعات والتوجيهات ما يتعلق بالأسرة بعد الزواج .

فالحب بين الزوجين في الإسلام مطلب مقصود للشارع الحكيم، إذ به تقوى أواصر المودة والتلاحم بين الزوجين، وهو ضرورة لقيام كيان الأسرة واستقرارها ، وعمل أساسي في بقاء وديمومة الحياة الطيبة لبيت الزوجية .

ولكل من الزوجين حقوق وعليه واجبات، يجب أن يعلمها، حتى يؤدي ما عليه ، قبل أن يطالب بما له .

واستقرار الأسرة واطمئنانها وسعادتها يقوم على استعداد كل طرف من الطرفين للتنازل عن بعض حقوقه تكرما منه وتفضلا ، مع عدم تقصيره في أداء ما عليه من واجبات .

والزوج الصالح هو الذى يصل رحمه ويكرم زوجته فيصل رحمها ويكرم أهلها ويعينها على صلتهم والبر بهم ، والزوجة الصالحة هي التي تصل رحمها وتكرم زوجها فتصل رحمه ، وتكرم أهله ، وتعينه على برهم وصلتهم .

وبهذا يحقق الزوجان لأسرتهما السعادة والانسجام ، ويفوز كل طرف من الآخر بالمحبة والوئام .

إلى غير ذلك من التشريعات والتوجيهات التي تسهم في الحفاظ على استقرار الأسرة وقوة تماسكها .

لذلك فإني استعنت بالله تعالى وقمت بكتابة هذا البحث بعنوان :

(عوامل استقرار الأسرة في الإسلام)

أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

١ ــ الأسرة أحد أهم أركان المجتمع ودعائمه ، واستقرارها وقوتها يؤدي إلى استقرار المجتمع وقوته .

٢ ــ رغبة الباحث في المساهمة في بيان العوامل التي تؤدي إلى استقرار الأسرة .

٣ ــ كثرة المشاكل والخلافات الأسرية في الواقع المعاصر .

٤ ــ كثرة حالات الطلاق والتفكك الأسري وخصوصا بين المتزوجين حديثا .

مشكلة الدراسة :

تتمثل المشكلة البحثية لهذا البحث في الكشف عن عوامل استقرار الأسرة قبل الزواج وبعده .

منهج البحث :

اقتضت طبيعة الدراسة استخدام المنهج الوصفى التحليلى ، حيث يعتمد هذا المنهج على دراسة الواقع أو الظاهرة كما توجد فى الواقع ، ويهتم بوصفها وصفا دقيقا ، وجمع المعلومات والبيانات اللازمة حولها وتصنيفها وتنظيمها وتحليلها للوصول إلى نتائج منطقية صحيحة [١] .

خطة البحث :

يشتمل هذا البحث على مقدمة وفصلين وخاتمة .

أما المقدمة : فقد تناولت فيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره ، ومشكلة البحث ، ومنهج البحث ، وخطة البحث .

الفصل الأول : عوامل استقرار الأسرة قبل الزواج

المبحث الأول : توعية المقبلين على الزواج بمقاصد النكاح في الإسلام

المطلب الأول : مقاصد الزواج في الإسلام

المطلب الثاني : أثر الوعي بمقاصد الزواج في استقرار الأسرة

المبحث الثاني : حسن الاختيار :

المطلب الأول : معايير اختيار الزوجة

المطلب الثاني : معايير اختيار الزوج :

المطلب الثالث : حسن الاختيار ودوره في استقرار الأسرة

المبحث الثالث : الخطبة وأثرها على استقرار الأسرة

المطلب الأول :مفهوم الخطبة وحكمة مشروعيتها

المطلب الثاني : التعرف على المخطوبة وأثر ذلك في استقرار الأسرة

المبحث الرابع : تيسير الصداق ونفقات الزواج

المطلب الأول : الترغيب في التيسير في الصداق

المطلب الثاني : أثر المغالاة في المهور والتيسير فيها على استقرار الأسرة

المبحث الخامس : الفحص الطبي قبل الزواج وأثره على استقرار الأسرة

المطلب الأول : مشروعيته الفحص الطبي قبل الزواج

المطلب الثاني :تأثير الفحص الطبي قبل الزواج على استقرار الأسرة

---

(١)أنظر : البحث العلمى (مفهومه وأدواته ووسائله) د / ذوقان عبيدات وآخرون ص ٢٢٣ ــ ٢٢٥ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ــ عمان ط٦ ١٤١٨هـ =١٩٩٨م .

الفصل الثاني : عوامل استقرار الأسرة بعد الزواج

المبحث الأول : الجانب العاطفي وأثره في استقرار الأسرة

المطلب الأول : الجانب العاطفي في الحياة الزوجية للرسول صلى الله عليه وسلم

المطلب الثاني : أسباب تنمية الحب بين الزوجين

المطلب الثالث : أثر الحب بين الزوجين في استقرار الأسرة

المبحث الثاني : حقوق الزوجين وأثرها على استقرار الأسرة

المطلب الأول :الحقوق المتبادلة بين الزوجين

المطلب الثاني: **أثر أداء الحقوق بين الزوجين على استقرار الأسرة والحياة الزوجية**

المبحث الثالث : العلاقات المتوازنة بين الزوجين وأهليهما وأثر ذلك على استقرار الأسرة

المطلب الأول :العلاقة المتوازنة بين الزوجة والأهل(أهلها وأهله) .

المطلب الثاني : العلاقة المتوازنة بين الزوج والأهل (أهله وأهلها) .

المطلب الثالث :تأثير العلاقات المتوازنة بين الزوجين والأهل على استقرار الأسرة

المبحث الرابع : الحوار بين الزوجين :

المطلب الأول : تعريف الحوار وأهميته

المطلب الثاني : آداب الحوار بين الزوجين :

المطلب الثالث :أثر الحوار في استقرار الأسرة

المبحث الخامس : الغيرة على المحارم

المطلب الأول :نظرة الإسلام للغيرة

المطلب الثاني : أنواع الغيرة على المحارم :

المطلب الثالث : أثر الغيرة بين الزوجين على استقرار الأسرة

المبحث السادس : علاج النشوز

المطلب الأول : تعريف النشوز وأماراته وكيفية علاجه

المطلب الثاني : أثر علاج النشوز على استقرار الأسرة

الخاتمة .

الفصل الأول

عوامل استقرار الأسرة قبل الزواج

المبحث الأول: توعية المقبلين على الزواج بمقاصد النكاح في الإسلام

يقول الله سبحانه وتعالى : (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة)[1] .

فالزواج في الإسلام هو لتكوين أسرة تقوم العلاقة بين أفرادها على السكينة والمودة والرحمة ، وهذه الأسرة هي الخلية الأولى لتكوين المجتمع ، وقوة الأسرة واستقرارها تعني قوة المجتمع واستقراره .

ولا شك أن هذا لا يتحقق إلا إذا توفرت له أسباب كثيرة ، ومن أهم هذه الأسباب أن يكون المقبلون على الزواج وتكوين الأسر على وعي تام بالمقاصد الكبرى للزواج ، وطرح الأفكار الخاطئة عن الزواج وحصره في علاقة جسدية ومادية تعني قضاء الوطر وإشباع الحاجات الجسدية للرجل والمرأة .

وبناء الأسر على هذا الفهم الخاطئ وفقط يسارع في هدمها وتفككها ، لأن الاختيار سيكون على أساس الجمال والمال وعدم مراعاة التوجيهات الشرعية عند اختيار شريك الحياة .

ومن هنا كان من أهم عوامل استقرار الأسرة وقوتها أن يكون كلا الطرفين ــ الرجل والمرأة ــ على وعي تام بالمقاصد الشرعية للزواج .

المطلب الأول: مقاصد الزواج في الإسلام

ومن هذه الأهداف والمقاصد :

أولا: طاعة الله ورسوله واتباعا لهدي المرسلين عليهم السلام .

ثانيا: إعفاف النفس وإشباع الغريزة والفطرة.

ثالثا: تكثير عدد المسلمين، وإسعاد الرسول الأمين.

رابعا: حماية المجتمع من الآثار المدمرة لترك الزواج.

خامسا: طلب ثواب الله تعالى.

سادسا : المحافظة على الأنساب .

سابعا : العناية بتربية النشء .

---

١ ــ سورة الروم الآية ٢١ .

ثامنا : تحقيق السكن والمودة والرحمة بين الزوجين .

تاسعا : تحقيق التواصل والتعاون بين الأسر والعائلات.

أولا: طاعة الله ورسوله واتباعا لهدي المرسلين عليهم السلام :

فقد شرع الله الزواج، وجعله شعيرة من شعائر دينه الحنيف الذي ارتضاه لعباده، وحثهم عليه ورغبهم فيه، وكذلك دعا إليه الرسول الكريم بسنته القولية والعملية.

وقد وردت نصوص كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية ، ترغّب في النكاح وتحثُّ عليه ، منها ما يلي:

قال تعالى: (فَانْكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ منَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ)[1] .

وقال سبحانه: (وَأَنْكحُوا الْأَيَامَى منْكُمْ وَالصَّالحينَ منْ عبَادكُمْ وَإمَائكُمْ إنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنهمُ اللَّهُ منْ فَضْله وَاللَّهُ وَاسعٌ عَليمٌ)[2] .

وقال (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطعْ منْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكحَ الْمُحْصَنَات الْمُؤْمنَات فَمنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ منْ فَتَيَاتكُمُ الْمُؤْمنَات)[3] .

وأما السنة الفعلية : فقد تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأسس بيتا وأقام أسرا ، وأنجب ذرية وأنفق على أهله وعياله ، ليعلم الناس كيف يكون الآباء والأزواج مع زوجاتهم وأبنائهم.

وأما السنة القولية فمنها :

قوله عليه الصلاة والسلام: ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع ، فعليه بالصوم، فإنه له وجاء))[4].

---

١ ــ (سورة النساء: من الآية٣)

٢ ــ (سورة النور:الآية ٣٢)

٣ ــ (سورة النساء: من الآية٢٥

٤ ــ صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ من استطاع الباءة فليتزوج ، رقم:[٥٠٦٥] ج٧ ص٣. دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

ــ صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، رقم: [٣٤٦٦] . ج٤ص١٢٨ دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ــ بيروت .

عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمر بالباءة وينهي عن التبتل نهيا شديدا ويقول:(تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر الأنبياء يوم القيامة)[١].

وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ ((إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض))[٢] .

والزواج من هدي الرسل عليهم الصلاة والسلام كما قال تعالى: (وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً منْ قَبْلكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجاً وَذُرِّيَّةً)[٣]

قال الإمام القرطبي عند تفسيرها: ((هذه الآية تدلّ على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التَّبَتُّل، وهو ترك النكاح، وهذه سنّة المرسلين كما نصّت عليه هذه الآية، والسنّة واردة بمعناها؛ قال صلى الله عليه وسلم: "تزوّجوا فإني مكاثر بكم الأمم " الحديث...))[٤] .

وقد نهى الإسلام عن التبتل ، فليس التبتل وترك الزواج من دين الإسلام في شيء .

عن سعد بن أبي وقاص قال: ((رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا))[٥] .

والخلاصة أن الزواج من سنة نبينا الأمين وسنن إخوانه من المرسلين .

عن أبي أيوب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ((أربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح))[٦] .

---

١ ــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي كتاب النكاح ج٩ ص٣٣٨ الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ – ١٩٩٣تحقيق : شعيب الأرنؤوط قال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح لغيره.

٢ ــ سنن الترمذي ب : إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ج٣ ص٣٨٦تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر (جـ ٢،١) ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ٣)وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ٤،٥)الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي –مصر الطبعة: الثانية،١٣٩٥ هـ– ١٩٧٥م(حسنه الألباني).

٣ ــ سورة الرعد: من الآية٣ .

٤ ــ الجامع لأحكام القرآن ج٩ ص٣٢٧ المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١ هـ) تحقيق : سمير البخاري الناشر : دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة : ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

٥ ــ صحيح البخاري ك: النكاح : ب : مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّبَتُّلِ وَالْخِصَاءِ. ج٧ ص٥ .

٦ ــ سنن الترمذي باب : فضل التزويج والحث عليه ٣ / ٣٩١ وقال : حديث حسن غريب .

ثانيا: إعفاف النفس وإشباع الغريزة والفطرة:

فقد خلق الله في الإنسان غريزة لا مفر له من الاستجابة لها، لأنها من أقوى الغرائز وأعنفها، وهي – إن لم تشبع – انتاب الإنسان القلق والاضطراب، والإسلام لا يقف حائلاً أمام الفطرة والغريزة ، ولكنه يهيئ لها الطريقة الشريفة، والوسيلة النظيفة لإروائها وإشباعها بما يحقق للبدن هدوءه من الاضطراب، وللنفس سكونها من الصراع، وللنظر الكف عن التطلع إلى حرام، مع صيانة المجتمع وحفظ حقوق أهله.

ومن هنا كانت حكمة تشريع الزواج ؛ فهو الطريق الطبيعي والسليم لمواجهة هذه الميول، وإشباع هذه الغريزة ؛ فجعل الله الزوجة سكنا لزوجها وهو كذلك لها، فيسكن كل منهما لصاحبه ليروي ظمأه في ظلال من الحب والمودة والعفة والطهارة وفي رضا من الله ورضوان، فيسكن قلباهما عن الحرام ، وتسكن جوارحهما عن السقوط في حمأة الرذيلة وعن الانزلاق في مهاوي الخطيئة..

فالزواج يعين أصحابه على غض البصر وحفظ الفرج وصيانة الدين وعفة النفس ، وكل هذا واضح من خلال وصية النبي صلوات الله وسلامه عليه للشباب بالزواج كما في حديث ابن مسعود الشهير: [يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء][1].

ثالثا: تكثير عدد المسلمين، وإسعاد الرسول الأمين :

فقد ثبت عن رسولنا صلى الله عليه وسلم أنه يكاثر بأمته الأمم السابقة ، ويحب أن يكون أكثرهم تابعا، وقد حث المسلمين على التزوج وإنجاب الذرية الطيبة التي تستحق أن يفتخر بها يوم القيامة .

عن معقل بن يسار قال: ((جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد أفأتزوجها فنهاه، ثم أتاه الثانية فقال له مثل ذلك، ثم أتاه الثالثة، فقال له: تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم))[2] .

---

١ ــ سبق تخريجه .

٢ ــ السنن الكبرى المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا باب : استحباب التزوج بالودود الولود ج٧ ص١٣١ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م

وفي صحيح سنن ابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال صلى الله عليه وسلم: ((النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني وتزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم ، ومن كان ذا طول فلينكح ، ومن لم يجد فعليه بالصيام فإن الصوم له وجاء))[1].

رابعا: حماية المجتمع من الآثار المدمرة لترك الزواج :

فترك الزواج يؤدي إلى العنوسة، والانصراف عنه إلى غيره يؤدي إلى شيوع الزنا والخنا ولكل منهما آثارها المدمرة على أصحابها وعلى المجتمع.

فالعنوسة هم بالنهار ، وأرق بالليل ، وتكدير للخاطر ، وكسر للقلب ، وحرقة في النفس ، وحرمان من الفطرة في الرغبة في إطفاء غرائز الشهوة وإشباع غريزة الأبوة والأمومة وتكوين أسرة في مملكة خاصة ، وغيرها من الأمور التي لا يعرف آثارها إلا من عاناها.

وترك الزواج والانصراف عنه إلى ما حرم الله يؤدي إلى الإصابة بأمراض الهمجية والإباحية كالزهري والسيلان والإيدز والهربس ومرض التهاب الكبد الفيروسي وسرطان الفم واللسان وغيرها من الأمراض التي تئن من وطأتها المجتمعات المنحلة ، وتعاني من ويلاتها ما تعاني، بسبب انعتاق الناس فيها من رباط الزواج المقدس، واتجاههم إلى كل لون من ألوان الاتصال المحرّم والمشبوه.

كل ذلك تحقيقاً لما أخبر عن وقوعه المصطفىﷺ في قوله:((يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشى فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا))[2] .

خامسا: طلب ثواب الله تعالى :

ففي الزواج فضل من الله واسع ؛ فهو عبادات متعددة في عبادة، وفي الزواج أبواب واسعة لثواب الله تعالى:

---

١ ــ سنن ابن ماجه ، باب : ما جاء في فضل النكاح ج١ ص٥٩٢ الناشر : دار الفكر – بيروت تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، قال الشيخ الألباني : حسن .

٢ ــ سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، حديث [٤٠١٩] ، وصححه البوصيري. انظر: مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه ٣٦٧/٤.

ففي إعفاف النفس والأهل صدقة (وفي بضع أحدكم صدقة)[1].

وفي حسن معاشرة الأهل صدقة (خيركم خيركم لأهله)[2].

وفي ملاطفة الأولاد وتربيتهم صدقة، وفي الصبر على السعي في طلب الرزق لـه ولأولاده صدقة، وفي النفقة على الأسرة صدقة، وحتى في الصبر على مـوت العيـال صدقة، وكلها أمور ثوابها عظيم وأجرها عميم ولو لم يكن من منافع الزواج إلا طلـب الأجر والثواب من الله لكان حريا بالعاقل أن يسارع إليه.

سادسا : المحافظة على الأنساب

إن اقتران الرجل بالمرأة ضمن هذه المؤسسة الاجتماعية التي هي الأسـرة يـضمن للأبناء الانتساب إلى آبائهم، مما يشعرهم باعتبار ذواتهم، ويجعلهم يحـسون بكـرامتهم الإنسانية، فالولد فرع من شجرة معروفة الأصل والمنبت، وبهذا يرجع كل فـرع إلـى أصله، فيسعى أن يحافظ عليه نقياً طاهراً كي يعتز به ويفخر، ولولا هذا التنظيم الرباني لجموع البشرية لتحولت المجتمعات إلى أخلاط وأنواع لا تعرف رابطـة، ولا يـضمها كيان، ولغدا الناس كالبهائم يهيمون في كل واد

سابعا : العناية بتربية النشء :

من المعلوم أن طفولة الإنسان تمتد بضع عشرة سنة، والطفل في هذه المرحلة فـي حاجة ماسة إلى التوجيه السليم ليستقيم سلوكه، ولا يمكن هذا إلا عن طريق الأسرة التي قوامها الزوج والزوجة، فلا أحدّ غير الأب والأم يمكن أن يقدم هذه المتطلبات للطفل أو المراهق، لأنهما يملكان العاطفة الأبوية الصادقة تجاهه، ومن هنا تبدو أهميـة خـروج الأطفال إلى الدنيا عن طريق الزوجين اللذين جمعهما الزواج الشرعي، وتبـدو أهميـة قيام الأم والأب بهذه المهمة مباشرة دون الاعتماد على غيرهما فـي العنايـة بتنـشئة وتربية الأبناء .

فالأسرة هي التي يتشرَّب منها الفردُ العقيدةَ والأخلاق، والأفكار والعادات والتقاليد.

عن أَبَي هُرَيْرَةَ ، رَضيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ النَّبيُّ صلى الله عليـه وسـلم : ((مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، أَوْ يُمَجِّـسَانِهِ كَمَـا

---

١ ــ صحيح مسلم ، باب بَيَانِ أَنَّ اسْمَ الصَّدَقَةِ يَقَعُ عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْمَعْرُوفِ ٣ / ٨٢ .

٢ ــ سنن الترمذي باب : فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ج٥ ص٧٠٩ قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثوري .

تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحسُّونَ فيهَا منْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ {فطْرَةَ الله الَّتي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاَ تَبْديلَ لِخَلْقِ الله ذَلكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ}.))[1] .

يقول ابن حجر رحمه الله: ((يريد أنها تُولد لا جدع فيها، وإنما يجدعها أهلُها))[2] .

ثامنا : تحقيق السكن والمودة والرحمة بين الزوجين :

من المقاصد العظيمة للنكاح : أنه وسيلة إلى تحقيق السكن والمودة والرحمة ، وحسن الصحبة ، والمعاشرة بالمعروف بين الزوجين فحتى يتحقق من الزواج النسل، والذرية لابد من تحقيق ذلك المعنى فيه .

وقد نص كثير من الفقهاء على أن : المقصود من النكاح: السكن ، والازدواج ، ووضع المرأة عند من يكفيها ، ويصونها ، ويحسن عشرتها[3] .

وهذا يعني أن من مقاصد النكاح تلك المعاني ، فتحقيق السكن والمودة بين الزوجين من مقاصد الزواج حيث لا قوام للحياة بين الزوجين إلا بذلك وهي من لوازم الحياة التي تهدف إلي النسل والذرية كما في قوله تعالى :

(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة)[4]

قال ابن عباس : ((المودة الجماع، والرحمة الولد))[5].

وقال الرازي : ((وذكر هنا أمرين أحدهما يفضي إلى الآخر، فالمودة تكون أولاً، ثم إنها تفضي إلى الرحمة، ولهذا فإن الزوجة قد تخرج عن محل الشهوة بكبر أو مرض، ويبقى قيام الزوج بها، وبالعكس .... ويجد الإنسان بين القرينين من التراحم ما لا يجده بين ذوي الأرحام وليس ذلك بمجرد الشهوة ، فإنها قد تنتفي وتبقى الرحمة فهو من الله ، ولو كان بينهما مجرد الشهوة والغضب كثير الوقوع وهو مبطل للشهوة

---

١ – صحيح البخاري باب {لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ}.٦ / ١٤٣ .

٢ – فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣ / ٢٥٠ المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر : دار المعرفة – بيروت ، ١٣٧٩

٣ ــ منار السبيل شرح الدليل ج ٢ ص ١٣٠ الشرح الكبير لابن قدامة ج ٧ ص ٤ .

٤ ــ سورة الروم الآية ٢١ .

٥ ــ الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٤ / ١٧ .

والشهوة غير دائمة في نفسها لكان كل ساعة بينهما فراق وطلاق فالرحمة التي بها يدفع الإنسان المكاره عن حريم حرمه هي من عند الله ولا يعلم ذلك إلا بفكر))[1] .

وهذا المعنى واضح لأن الزواج هو السبيل الوحيد للولد الصالح ، وهو الطريق الأمثل والمشروع للوصول للجماع الحلال ، وإنجاب الأولاد بطريق مشروع.

فقد جعل الله بين الزوجين مودة ورحمة بسبب النكاح من أجل ديمومة الحياة الزوجية .

تاسعا : تحقيق التواصل والتعاون بين الأسر والعائلات.

من مقاصد الزواج : تحقيق التواصل بين الأسر ، والعائلات ، والقبائل في المجتمع المسلم ، من أجل التعاون والتعارف ، وهذا المقصد لا يقل أهمية عن المقاصد السابقة إلا إن وجوده يأتي بعد المقاصد السابقة ، فهو تابع لها في الوجود ، أو أن معناه غالباً لا يكون مقصودا أصلياً عند إرادة الزواج ،لكن الزواج يحققه ، حيث توجد المصاهرة بين الزوج ، وأقارب الزوجة ، وتتكون علاقات أسرية لها حقوق وواجبات ، وتنشأ علاقات محرمة وعلاقات غير محرمة بسبب الزواج ، لها دورها وأثرها في الحياة، ولولا الزواج ما وجدت تلك العلاقات.

قال الإمام الخطيب الشربيني : ((من مقاصد النكاح اتصال القبائل؛ لأجل التعاضد ، والمعاونة ، واجتماع الكلمة))[2] . كما أنه السبيل الوحيد لتكوين الأسرة التي تقوم على أساس متين، وروابط قوية بين أركانها، حيث لا يوجد نظام يجمع بين قرابات النسب، و قرابات المصاهرة، ويحقق التواصل والتعاون بينهما كما في نظام الزواج في الإسلام ، وهذا المعنى لا يوجد في الزواج السري أو المؤقت، أو المحلل لأنها لا تعدو أن تكون ضروبا من وجوه المتعة المحرمة ؛ لشبهها بالسفاح.

قال ابن تيمية : ((إن الشارع أثبت للزواج أحكاما من المصاهرة وحرمتها ، ومن المواريث زائدة على مجرد الاستمتاع ، فعلم أن الشارع جعله سببا وصلة بين الناس

---

١ ــ مفاتيح الغيب ــالمؤلف : الإمام : محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازى ٢٥ / ٩٢ دار النشر : دار إحياء التراث العربى ــ بيروت

٢ ــ مغني المحتاج للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني ج ٣ ص ١٧١ . دار المعرفة ــ بيروت ــ لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م

بمنزلة الرحم، كما جمع بينهما في قوله (نسبا وصهرا) وهذه المقاصد تمنع بشبهه بالسفاح.))[1] .

قال تعالى : (وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا)[2] .

يعني : ((خلقه في ابتداء أمره ولد نسيب ثم يتزوج فيصير صهرا ، ثم يصير له أصهار ، وأختان ، و قرابات))[3] .

قال ابن عاشور : ((قسم الله البشر قسمين : نسب وصهر، والنسب لا يخلو من أبوة وبنوة وأخوة لأولئك وبنوة لتلك الأخوة.

وأما الصهر فهو اسم لما بين المرء، وبين قرابة زوجه وأقاربه من العلاقة، ويسمى مصاهرة لأنه يكون من وجهين : صهر الرجل وهم قرابة امرأته، وصهر المرأة وهم قرابة زوجها ، ولذلك يقال : صاهر فلان إذا تزوج في قرابته ولو قرابة بعيدة كقرابة القبيلة))[4] .

فهذا التنويع في نظام الاجتماع البشري لتكوين القبائل والعائلات والشعوب وتعاونهم وتعارفهم ، والحفاظ على هذا النظام البديع وتحقيق التعاون ، والتعارف ، والتواصل بين هذه القبائل والأسر المتصاهرة بالزواج من المقاصد والغايات التي وضعها المشرع للزواج بين المسلمين؛ حتى تستمر الحياة ، ويتعاون الناس بعضهم مع بعض على البر والتقوى ، ويكون المسلم للمسلم كالبنيان يشد بعضه بعضا.

---

١ ــ الفتاوى الكبرى ج٦ ص١٧٧المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ) المحقق : محمد عبدالقادر عطا – مصطفى عبدالقادر عطا ، الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة : الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م

٢ ــ سورة الفرقان الآية ٥٤ .

٣ ــ تفسير القرآن العظيم المؤلف : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ –٧٧٤ هـ] ج ٦ ص ١١٧ المحقق : سامي بن محمد سلامة

الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م

٤ ــ التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) ١٩ / ٧٦ الناشر : مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان الطبعة : الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م

المطلب الثاني: أثر الوعي بمقاصد الزواج في استقرار الأسرة

الوعي بمقاصد الزواج له دور كبير في استقرار الأسرة ، ويتبين ذلك من خلال النقاط الآتية :

ـ أن الوعي بالمقاصد الكبرى للزواج يؤدي إلى حرص كل من الشاب والفتاة على حسن اختيار شريك الحياة الذي يساعده على تحقيق هذه المقاصد العظيمة والأهداف النبيلة .

ـ إذا فهم الزوج والزوجة أن زواجهما طاعة لله تعالى واتباعا لهدي نبيه (صلى الله عليه وسلم) فإن ذلك يجعل البيت يمتلئ بالإيمان والتقوى ، وسيحرص كل منهما على أن يعين صاحبه على طاعة الله .

والبيت الذي يعمره الإيمان لا مكان فيه للشيطان .

ـ ويتبع ذلك أن فهم الزوجين أن كل عمل يقومان به يحصلان به عظيم الأجر والمثوبة من الله تعالى ، سواء كان هذا العمل هو قضاء الشهوة ، أو حسن تبعل المرأة لزوجها ، أو إنفاق الرجل على أهله ، أو صلة رحمهما ، وغير ذلك من الأعمال ، إن فهمهما لهذا المقصد العظيم للزواج سيجعل كل منهما يتفانى في أداء ما عليه من واجبات تجاه الطرف الآخر ، ولا شك أن لهذا الأمر دورا كبيرا في استقرار الأسرة .

ـ أن قضاء الشهوة وإشباع الغريزة (وهو مقصد عظيم للزواج) سيؤدي إلى الاستقرار النفسي والعاطفي للزوجين مما يساعد على استقرار الأسرة .

ـ إنجاب الأولاد يؤدي إلى إشباع عاطفة الأبوة والأمومة ، مما ينتج عنه الاستقرار النفسي والعاطفي لدى الزوجين فيؤدي ذلك إلى استقرار الأسرة .

((فلو حرمت الأسرة من الإنجاب : كانت أقرب إلى الانهيار والتفكك منها إلى السعاد ة والاستقرار، ففي حين تكون الأسر المنجبة أكثر تماسكا وترابطا وأكثر استقرارا، فالعقم يشكل صدمة نفسية عميقة عند الزوجين خاصة عند الفتاة المتزوجة، فهي أقل تكيفا وأكثر اضطرابا من الرجل في مواجهة القدرة الطبيعية على الإنجاب؛ لأن الإنجاب بالنسبة للمرأة غاية فطرية لا بد من تحقيقها وخوض تجربتها الفريدة .فكل ما في جسمها من أجهزة خلق لغرض الإنجاب ورعاية النسل بل إن ذاتها لا تتحقق إلا

بقيامها بوظيفتها الجنسية في عمل الإنجاب ، فالأمومة عندها حقيقة مركزية في حياتها الجنسية))[1] .

ــ أن وعي الزوج والزوجة بأن الأسرة هي المحضن التربوي الرئيس للأولاد ، وأن الأسرة عليها دور كبير في تنشئة الأبناء وحسن تربيتهم ، أن هذا الفهم سيجعلهما يتعاونان ويتفاهمان من أجل حسن القيام بهذه الوظيفة وتحقيق هذا المقصد .

ــ أن قوة الترابط والتواصل بين الأسر والعائلات ، وحسن تعامل كل من الطرفين مع أهله وأهل الطرف الآخر ، كل ذلك ينشر روح المحبة والمودة داخل الأسرة ويساعد على استقرارها .

١ ــ أخلاق الفتاة الزوجية، عدنان حسن) ص ٩٥ ط١ دار المجتمع، السعودية ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م .

المبحث الثاني : حسن الاختيار :

إن مرحلة اختيار الزوج أو الزوجة لهي من أهم المراحل في تكوين الأسرة المسلمة، وبالتالي فهي من أهم أسباب وعوامل استقرار الأسرة والمحافظة على تماسكها وترابطها والقيام بوظيفتها وتحقيق أهدافها .

والمتتبع لنصوص القرآن الكريم وتوجيهات السنة النبوية يجد اهتماما واضحا بهذه المرحلة ، وتوجيه الشاب والفتاة وأوليائها إلى مراعاة حسن اختيار كل طرف للآخر ، بما يضمن حصول الهدف من الزواج .

وفي الصفحات القادمة سأحاول جمع المعايير والصفات التي قال بها العلماء ورأوا أنها السبيل لتكوين أسرة ناجحة .

المطلب الأول : معايير اختيار الزوجة

أولاً : أن تكون ذات دين

ثانياً : تفضيل الفتاة الودود .

ثالثاً : تفضيل الفتاة الولود

رابعاً : تفضيل الأبكار :

خامساً: تفضيل من تخلوا أسرتها من الأمراض :

سادساً : الجمال النسبي :

أولاً : أن تكون ذات دين

يجب أن يقوم اختيار المرأة على أساس الدين أولا ؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ))[1]

يبيّن صلى الله عليه وسلم في الحديث الأهداف الرئيسة التي يقصد من ورائها الزواج عند عامة الناس ، فمنهم من تقصر همته على حب الدنيا ، والتمتع بطيباتها ، والتلذذ بشهواتها ، وهذا الصنف من الناس تميل رغبته إلى اختيار صاحبة المال والجمال والحسب فقط ، دون اعتبار لمعيار الدين والأخلاق .

١ ــ رواه البخاري ك : بدء الوحي ج٧ ص٩ دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

ومنهم من تعلو همته ، ويريد الجمع بين خيري الدنيا والآخرة ، وعلى هذا يكون اختياره لزوجته على معيار الدين والأخلاق أولا ، ولا بأس بأن تتوفر الصفات الأخرى من مال وجمال وحسب

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ « الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ »١.

ومن أسباب التزام الفتاة وتدينها : التزامُ أهلِها ، فإذا كانت من بيئة كريمة وأسرة صالحة معروفة بالتدين والالتزام والبعد عن الانحرافات السلوكية والنفسية فغالبا ما تكون الفتاة صالحة ؛ لأن الأصل يتفرع عنه الفرع ، وبما أنها تربت في أحضان هذه الأسرة فهي فرع منها والفرع يحن إلى الأصل دوماً .

وإن كانت الأسرة غير صالحة نبتت الفتاة منبت سوء ، فالمال والحسب والجمال وإن كانت من متطلبات الزواج إلا أنه لا يصلح أن يكون أساسا لهذه العلاقة المتينة ، إذ لا بد من شيء أقوى من شهوة المال والحسب والجمال وإلا انهارت هذه الصلة ، فالمرأة ذات الجمال من غير دين امرأة مغرورة ، وذات المال من غير دين امرأة طاغية ، وذات الجاه والحسب من غير دين امرأة متكبرة ، أما ذات الدين فهي خلوقة متواضعة مطيعة . فإذا استطاع الشاب أن يتزوج بذات الدين والجمال والمال والحسب فنور على نور .

واختيار المرأة على أساس غير أساس الدين غالبا ما يؤدي إلى انقلاب الحياة الزوجية انقلابا سيئا ، فإن كانت الحياة الزوجية قائمة على المال ثم ذهب المال تعكر صفوة الحياة الزوجية ، وإن كانت قائمة على الجمال وتشوه الجمال تعكر صفوة الحياة الزوجية ، وإن كانت قائمة على الجاه وتغير الحال تعكر صفوة الحياة الزوجية أيضا .

أما إذا كانت الحياة الزوجية قائمة على أساس الدين فإن الدين عقيدة قوية راسخ لا تتزحزح ولا تتفتت إن شاء الله .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: ((لَا تَزَوَّجُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ، فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ ، وَلَا تَزَوَّجُوهُنَّ لِأَمْوَالِهِنَّ، فَعَسَى

١ ــ رواه مسلم باب : خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ج٤ ص ١٧٨ دار الجيل بيروت

أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَلَكِنْ تَزَوَّجُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ، وَلَأَمَةٌ خَرْمَاءُ سَوْدَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ))[1] .

ثانياً : تفضيل الفتاة الودود .

فأساس السعادة في الأسرة هي : المرأة ؛ حيث إنها تصنع من البيت جنة في الدنيا ، وذلك إذا كانت متصفة بالود والتحبب إلى زوجها . أما إذا اتصفت بالمزاج النكد ، والنفسية المتعكرة ، والعبوس ، والتبرم ، وانطواء الشخصية ، فإن ذلك كله من شأنه أن يخلق جوا مليئا بالشحناء والبغضاء ؛

عَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ: ((هَلَكَ أَبِي وَتَرَكَ سَبْعَ ، أَوْ تِسْعَ – بَنَاتٍ فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا قُلْتُ ثَيِّبًا قَالَ هَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ ، أَوْ تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ ...))[2]

فجعل الملاعبة والمضاحكة ليس من الزوج فقط بل من الزوجة أيضا .

وقد جعل صلى الله عليه وسلم جزاء المرأة الودود : الجنة، حيث قال :

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْوَدُودُ، الْوَلُودُ، الْعَؤُودُ عَلَى زَوْجِهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْ أَوْ أُوذِيَتْ، جَاءَتْ حَتَّى تَأْخُذَ بَيْدَ زَوْجِهَا، ثُمَّ تَقُولُ وَاللهِ لَا أَذُوقُ غُمْضًا حَتَّى تَرْضَى»[3].

وقال صلى الله عليه وسلم : ((ثلاثة من السعادة و ثلاثة من الشقاء فمن السعادة : المرأة الصالحة تراها فتعجبك..... و من الشقاء : المرأة تراها فتسوؤك))[4]

---

١ ــ سنن ابن ماجه باب : تزويج الأبكار ٣ / ٦٣ : تحقيق شعيب الأرنؤوط الناشر: دار الرسالة العالميةالطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٢ ــ رواه البخاري ، كتاب : بدء الوحي باب : الدعاء للمتزوج ٨ / ١٠٢ ، حديث رقم ٦٣٨٧ الناشر : دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

٣ ــ السنن الكبرى للنسائي باب : شكر المرأة لزوجها (٨/ ٢٥١) الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م

٤ ــ مستدرك الحاكم (المستدرك على الصحيحين) المؤلف : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠

وانظر أيضا : كشف الخفاء برقم:١٠٤٧، والترغيب والترهيب برقم:٢٩٤٩، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير:٣٠٥٦.

و عن أبي هريرة قال قيل : ((يا رسول الله أي النساء خير ؟ قال: ((التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ولا في ماله بما يكره))[1] .

وفي رواية أخرى عن عبد الله بن سلام عنه (صلى الله عليه وسلم) : ((خير النساء من تسرك إذا أبصرت و تطيعك إذا أمرت و تحفظ غيبتك في نفسها و مالك))[2]

ثالثاً : تفضيل الفتاة الولود

عن معقل بن يسار قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني أصبت امرأةً ذات حسب وجمال ، وإنها لا تلد أفأتزوجها ؟ قال : " لا " ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال:تزوجوا الودود الولود فإنِّي مكاثرٌ بكم الأمم))[3] .

ومعنى الولود: كثيرة الولادة ، ويعرف ذلك : بسلامة بدنها وبالنظر إلى نسل أمها وأخواتها وخالاتها .

رابعاً : تفضيل الأبكار :

ويفضل أن يختار الشاب الفتاة غير المتزوجة من قبل ؛ لما في ذلك من إعطائه حقه بشكل واف .

عن عبدِ الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري عن أبيه عن جده قال : – قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (عليكم بالأبكار . فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأرضى باليسير)[4] .

قيل : ((المراد عذوبة الريق ، وقيل هو مجاز عن حسن كلامها وقلة بذائها وفحشها مع زوجها لبقاء حيائها . فإنها ما خالطت زوجا قبله . (وأنتق أرحاما) أي أكثر أولادا . يقال للمرأة كثيرة الولد ناتق . لأنها ترمي بالأولاد نتقا . والنتق الرمي . (وأرضى باليسير) المال والجماع ونحوهما))[5] .

---

١ ــ رواه النسائي برقم : ٣٢٣١ وغيره ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم : ٣٢٩٨ ، وهو في سلسة الأحاديث الصحيحة برقم : ١٨٣٨

٢ ــ صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم : ٣٢٩٩

٣ ــ السنن الكبرى للبيهقي ،تحقيق: محمد عبد القادر عطا باب : استحباب التزوج بالودود الولود ج٧ ص١٣١ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م و أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم قال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (حسن صحيح) برقم :٢٠٥٠.

٤ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه ب : تزويج الأبكار ٣ / ٦٤ برقم :١٨٦١ ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، الناشر: دار الرسالة العالمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م وحسنه الألباني في الصحيحة برقم : ٦٢٣

٥ ــ. سنن ابن ماجه ب : تزويج الأبكار ١ / ٥٩٨ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ،الناشر : دار الفكر – بيروت

خامساً: تفضيل من تخلوا أسرتها من الأمراض :

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: "تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ"[1] .

(تخيروا لنطفكم) أي اطلبوا لها ما هو خير المناكح وأزكاها وأبعدها من الخبث والفجور)[2].

سادساً : الجمال النسبي :

لا يقصد الجمال لذاته ، وإنما إن كانت ملتزمة ومتدينة وجميلة فهو خير وبركة ،

عن المغيرة بن شعبة : أنه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه و سلم : ((انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما))[3] .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِىِّ –صلى الله عليه وسلم– فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– « أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا». قَالَ لاَ. قَالَ « فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِى أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا »[4].

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ ». قَالَ فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِى إِلَى نِكَاحِهَا وَتَزَوَّجْهَا فَتَزَوَّجْتُهَا))[5].

عن أبي هريرة قال : ((قيل لرسول الله صلى الله عليه و سلم أي النساء خير قال التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ولا تخالفه في نفسها ومالها بما يكره))[6] .

عن سعد بن أبي وقاص (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : ((ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء فمن السعادة: المرأة الصالحة تراها

---

١ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ب: الأكفاء ١ / ٦٣٣ وحسنه الألباني ، دار الرسالة العالميةالطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٢ ــ سنن ابن ماجه ب: الأكفاء ١ / ٦٣٣ ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ،الناشر : دار الفكر – بيروت

٣ ــ سنن الترمذي ب : النظر إلى المخطوبة ٣ / ٣٩٧ دار إحياء التراث العربي – بيروت ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن .

٤ ــ رواه مسلم ب : ندب النظر إلى وجه المخطوبة وكفيها برقم ٣٥٥٠ ، ٤ / ١٤٢ دار الجيل بيروت ــ دار الأفاق الجديدة ــ بيروت .

٥ ــ رواه أبو داود ب : في الرجل ينظر إلى المرأة وَهُوَ يُرِيدُ تَزْوِيجَهَا (٢/ ١٩٠) الناشر : دار الكتاب العربي ــ بيروت

٦ ــ رواه النسائي ب : أي النساء خير (٦/ ٦٨) الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ قال الألباني : حسن صحيح

فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون وطيئة تلحقك بأصحابك، والدار تكون واسعة كثيرة المرافق. ومن الشقاء: المرأة تراها فتسوؤك وتحمل لسانها عليك وإن غبت عليها لم تأمنها على نفسها ومالك، والدابة تكون قطوفا فإن ضربتها أتعبتك وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك، والدار تكون ضيقة قليلة المرافق))[1]

قال المناوي :

(ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة ، فمن السعادة : المرأة الصالحة أي : الدينة العفيفة الجميلة (التي تراها فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها) لكونها من الحافظات فروجهن إلا على أزواجهن (ومالك) فلا تخون بسرقة ولا تبذير، (والدابة) التي (تكون وطيئة) أي سريعة المشي سهلة الانقياد (فتلحقك بأصحابك) بلا تعب في الأحثاث ، (والدار تكون واسعة كثيرة المرافق) بالنسبة لحال ساكنها

ومن الشقاوة : المرأة السوء : وهي التي (تراها فستوءك) لقبح أفعالها أو ذاتها ، وتحمل لسانها عليك بالبذاءة ، (وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك) ، والدابة تكون (قطوفا) بفتح القاف بطيئة السير ، (فإن ضربتها) لتسرع بك (أتعبتك وإن تركتها) أي تركت ضربها (لم تلحقك بأصحابك) أي رفقتك بل تخلفك عنهم ، (والدار تكون ضيقة قليلة المرافق) بالنسبة لحال ساكنها وعياله)[2]

المطلب الثاني : معايير اختيار الزوج :

قبل اختيار الزوج من قِبَل المرأة ووليّها، يجب عليهما أن يُراعيا الأُسس والمعايير الآتية حتّى يكون اختيارهما مبنيّاً على أساسٍ متين تقوم عليه حياتهما وتستقرّ بناءً عليه، إذ إنّ الاختيار الصّحيح للزّوجين هو الأساس في قيام الحياة الزوجيّة ودوامها واستمرارها، والإساءة فيه يُؤدّي إلى هدم الرّابطة الزوجيّة حتماً من قبل أحد الزّوجين، وبيان تلك الأسس والمعايير التي يجب مُراعاتها على الزّوجة ووليّها على النحو الآتي:

---

١ ــ مستدرك الحاكم (المستدرك على الصحيحين) المؤلف : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠

وانظر أيضا : كشف الخفاء برقم:١٠٤٧، والترغيب والترهيب برقم:٢٩٤٩، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير:٣٠٥٦.

٢ ــ التيسير بشرح الجامع الصغير ــ للمناوى (١/ ٩٦٧) دار النشر : مكتبة الإمام الشافعي – الرياض – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م الطبعة: الثالثة

١ ــ الخُلُق والتديّن والالتزام :

٢ ــ الاستطاعة :

٣ ــ الجمال وحُسن الخِلقة :

١ ــ الخُلُق والتديّن والالتزام :

يجب النظر إلى دين الرّجل وأخلاقه، والتزامه بالنهج الرباني، فقيمة الرّجل ومنزلته بعلمه وتديّنه؛ حيث إنّه كلّما ازداد دينه وخُلقه وقربه من الله ازداد اهتمامه وعنايته بزوجته وأبنائه وحفظه لحقوقها وحقوقهم، وقامت الأسرة على الفضيلة والمحبّة والمودّة، وكلّما ابتعد الرّجل في الخُلُق والدّين والالتزام عمّا شرعه الله ونصّ عليه من أخلاق فإنه سيزيد ظُلماً للزّوجة ويتعدّى على حقوقها، وربما أساء إليها ولم يُحسن معاشرتها، ثم تخرج الأسرة فاسدةً عالةً على المُجتمع الإسلاميّ، بؤرةً في إفساده وخرابه .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ((إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض))[١] .

وفي هذا الحديث النبويّ الشّريف تأكيد وإشارةٌ ودلالةٌ على وجوب مُراعاة الدين والخُلق عند الرّجل أذا طلب الزّواج؛ لأن ذلك أدعى لمُراعاة حقوق شريكة حياته والحفاظ عليها، ويجب التّأكيد أنّ الحديث قد اشترط وجود الخُلُق والدين كليهما، ولم يذكر أحدهما منعزلاً عن الآخر، فلا يكتمل دينٌ بلا خلق، ولا نفع في خلق بلا دين.

وَعَن الْحَسَن أَتَاهُ رجل، فَقَالَ: ((إِن لي بِنْتا أحبها وَقد خطبهَا غيرُ وَاحِد، فَمن تُشِير عَليّ أَن أزوجها؟ قَالَ: زوّجها رجلا يَتَّقِي اللَّه، فَإِنَّهُ إِن أَحبها أكرمها، وَإِن أبغضها لم يظلمها))[٢].

---

١ ــ سنن الترمذي ب : إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه ٣ / ٣٩٤ الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون .

٢ ــ شرح السنة للبغوي (٩/ ١١) المحقق : شعيب الأرناؤوط – محمد زهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق _ بيروت ، الطبعة : الثانية ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م

٢ ــ الاستطاعة :

ويُقصد بالاستطاعة هنا القدرة على الزّواج، والقيام بشؤون الأسرة، وتلبية احتياجاتها وتدبير أمورها، وما تتمّ به المُعاشرة بين الزّوجين بالمعروف، ويدخل في هذا القدرة الجسدية والجنسيّة، إذ إنّ ذلك من أولى أولويّات الزّواج في إعفاف الزّوجة من الوقوع في الحرام، والقدرة الماليّة ليستطيع الرّجل الإنفاق على زوجته وأطفاله، والقيام بواجبه من القوامة التي أوجبها عليه الله –سبحانه وتعالى– حيث قال: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)[١] .

ويدخل فيه أيضا القدرة النفسيّة والقدرة التربويّة ليستطيع بذلك إنشاء أسرته على الفضيلة وعلى الأخلاق القويمة، ويكون أبناؤه وبناته فاعلين في المُجتمع المسلم لا عالةً عليه .

ودليل تلك الأمور التي ذُكرت سابقاً قول رسول الله –عليه الصّلاة والسّلام–، فعن عبد الله بن مسعود أنّ رسول الله –عليه الصّلاة والسّلام– قال: (يا معشرَ الشبابِ، مَن استطاع منكم الباءةَ فلْيَتَزَوَّجْ، ومَن لم يَستَطِعْ فعليه بالصّومِ فإنه له وجاءٌ)[٢]

وقد ركّز رسول الله –عليه الصّلاة والسّلام– في هذا الحديث على من يملك القدرة على الزّواج بشكلٍ عام؛ سواء في ذلك القدرة الماليّة، أو الجسديّة، أو الجنسيّة، فإن توفّرت له القدرة فليتزوّج، وليس المقصود بالقدرة الماليّة التكلّف الزّائد فوق الاستطاعة، ولا يُقصَد بها أيضاً الغنى الفاحش، وإنّما المقصود بها القيام بمُتطلّبات الحياة الزوجيّة، وتأمين الحاجات الضروريّة للأسرة من مأكلٍ ومشرب ومسكن ولو بالحد الأدنى منها، ويرجع ذلك للعرف.

٣ ــ الجمال وحُسن الخلقة :

المقصود بالجمال وحُسن الخِلقة للرجل أن يكون مظهره مقبولاً، وليس المقصود أن يكون على درجة كبيرة من الحُسن والجمال، وتجدر الإشارة إلى أنّه لا يُعدّ الجمال والوسامة عند الرجل بذاته من مُتطلّبات عقد الزّواج؛ فلا تقبل الزّوجة من الرّجال إلا الوسيم، ولكن الفطرة السّليمة تقتضي أنّ النّفس تميل للحَسَن والجميل في كل شيءٍ،

---

١ ــ سورة النساء الآية ٣٤ .

٢ ــ رواه البخاري ك : بدء الوحي ب: من لم يستطع الباءة فليصم ٧ / ٣ الناشر : دار الشعب – القاهرة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

فكان ذلك في الزّواج أحرى وأشدّ؛ إذ إنّه رابطةٌ وثيقةٌ بين اثنين يستمرّ غالباً إلى الوفاة، وحتّى تنشأ الحياة بشكلٍ هانئ مُستقرّ يجب أن يتوفرّ عنصر الجمال في كليهما كي يقبلا بعضهما ويستطيعا التعايش والاندماج معاً.

قال عمر: ((لا تزوجوا بناتكم من الرجل الدميم، فانه يعجبهن منهم))[1].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللّهِ ! ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ مَا أَعْتُبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلاَ دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الإِسْلاَمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم : أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم : اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً))[2]

وفي رواية أنها قالت: يَا رَسُولَ اللّهِ ! إِنِّي لاَ أَعْتُبُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ وَلاَ خُلُقٍ ، وَلَكِنِّي لاَ أُطِيقُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم : فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ . قَالَتْ نَعَمْ)[3]

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في شرح هذا الحديث أن من أسباب طلب امرأة ثابت بن قيس الطلاق منه هو أنه دميم الخلقة .

قال ابن حجر : ((.. وكذا وقع في قصة حبيبة بنت سهل عند أبي داود أنه ضربها فكسر بعضها لكن لم تشكه واحدة منهما بسبب ذلك ، بل وقع التصريح بسبب آخر وهو أنه كان دميم الخلقة ففي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عند ابن ماجة : كانت حبيبة بنت سهل عند ثابت بن قيس وكان رجلا دميما فقالت والله لولا مخافة الله إذا دخل علي لبصقت في وجهه .

وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال : بلغني أنها قالت يا رسول الله بي من الجمال ما ترى وثابت رجل دميم .. وفي رواية معتمر بن سليمان عن فضيل عن أبي جرير عن عكرمة عن بن عباس أول خلع كان في الإسلام امرأة ثابت بن قيس أتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت يا رسول الله لا يجتمع رأسي ورأس ثابت أبدا إني رفعت

---

١ ــ المجموع شرح المهذب ١٦ / ١٣٣المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ(الناشر: دار الفكر

٢ ــ رواه البخاري ب : الخلع وكيفية الطلاق فيه ٥ / ٢٠٢١ حديث رقم ٤٩٧١ .

٣ ــ السابق .

جانب الخباء فرأيته أقبل في عدة فإذا هو أشدهم سوادا وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهـا، فقال أتردين عليه حديقته ؟ قالت نعم وإن شاء زدته ففرق بينهما))[1] .

ومن الجدير بالذّكر أنّ الجمال ليس فقط بجمال الخلقة وحسن الصّورة، فربما كـان أحد الأشخاص من الرّجال أو النّساء بشعاً في شكله جميلاً في روحه .

المطلب الثالث : حسن الاختيار ودوره في استقرار الأسرة

١ ــ الزوجة الصالحة خير متاع الدنيا والآخرة، لما ورد:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– قَالَ « الـدُّنْيَا مَتَـاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ »[2]. لأنها تعرف حق زوجها فتقوم بواجبها وتبذل كل جهدها في مرضاته، وتقوم بحق أولاده، وتنشؤهم تنشئة صالحة، على التقوى والـدين وحسن الخلق، وهي تعرف حق الله فتقوم بواجبها تجاهه وتعين زوجها على طاعتـه ، وتحفظ زوجها في عرضه وماله.

٢ ــ الزوجة الصالحة تعين زوجها على نصف دينه .

عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ((من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشرط الثاني))[3] ، فهي تعينه على طاعة الله من جهة ، وتصونه وتحفظه من الانحراف والزلل من جهة أخرى ، وهذا الحديث من أدل الأحاديث حثا على اختيار الزوجة الصالحة صاحبة الدين.

٣ ــ الاختيار على أساس التدين يحقق دوام العشرة والألفة، ذلك أن معيار التـدين يزداد مع العمر بخلاف بقية المعايير الأخرى كالجمال مثلا يتناقص مع تقدم العمر.

٤ ــ من أعظم فوائد التدين للزوجة أنه يجعلها تقف عند حـدود الله فـي الرضـا والغضب ويكبح جماحها، ويحد من غضبها وشهوتها، فهو علاج ناجح لشفاء النفوس ،

---

١ ــ فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (٩/ ٤٠٠) الناشر : دار المعرفـة – بيـروت ، ١٣٧٩ .

٢ ــ صحيح مسلم باب : خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ٤ / ١٧٨ دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ــ بيروت

٣ ــ المستدرك على الصحيحين المؤلف : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، كتاب: النكاح٢/ ١٧٥ الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا

وواق لها من فساد الخلق والتردي في مهاوي الرذائل، وبذلك تستقيم الحياة الزوجية ويثمر بيت الزوجية جيلا صالحا .

٥ ــ أن الزوجة البكر تحب الزوج وتألفه، فيؤثر معنى الود، والطباع مجبولة على الأنس بأول مألوف، وأما التي اختبرت الرجال ومارست الأحوال، فربما لا ترضى بعض الأوصاف التي تخالف ما ألفته من زوج آخر.

٦ ــ أن اختيار البكر أكمل في مودته لها، فإن الطبع ينفر من التي مسها غير الزوج نفرة ما ، وذلك يثقل على الطبع مهما يذكر، وبعض الطباع في هذا أشد نفورا.

٧ أن البكر لا تحن إلى الزوج الأول، وآكد الحب ما يقع مع الحبيب الأول غالبا.

٨ ــ أن تدين الرجل وصلاحه يجعله يتقي الله تعالى ويغض بصره عن الحرام ، فيقذف الله الإيمان في قلبه ويرضيه بزوجته حتى وإن لم تكن شديدة الجمال .

٩ ــ أن تدين الرجل وصلاحه أدعى إلى قيامه بواجبات القوامة .

١٠ ــ أن توفر القدرة والاستطاعة (بجميع أنواعها) عند الرجل تجعله يشبع حاجات زوجته الجسدية والنفسية ، وأدعى إلى حسن تربيته لأولاده .

١١ ــ أن حسن خِلقة الرجل بجانب حسن خُلقه أدعى إلى رضا الزوجة واستقرارها نفسيا وحسن تبعلها لزوجها .

١٢ ــ أن جمال المرأة أدعى إلى إشباعها لزوجها جسديا وعاطفيا ، مما يؤدي إلى استقراره نفسيا .

كل ما سبق يؤدي إلى استقرار الأسرة ويبعد عنها المشاكل والخلافات ، ويحميها من التفكك والضياع .

المبحث الثالث : الخطبة وأثرها على استقرار الأسرة

المطلب الأول :مفهوم الخطبة وحكمة مشروعيتها

أولا : تعريف الخطبة :

الخطبة لغة:

مصدر من الفعل الثلاثي خطب، ولا يجوز استعمالها بالضم إلا على هذا الوجه وبكسرها في طلب الزواج .[1]

وخطب المرأة يخطبها خطبا وخطبة، بالكسر، والعرب تقول : فلان خطب فلانة إذا كان يخطبها .

ويقول الخاطب :خطب فيقول المخطوب إليهم :نكح وهي كلمة كانت العرب تتزوج بها[2] .

أما الخطبة اصطلاحا":هي التماس الرجل النكاح من امرأة تحل له شرعا[3] "

فهي ليست عقدًا وإنما وعد بالزواج.

والخطبة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع :

أما **الكتاب** :فقوله تعالى ((وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ))[4] .

أما السنة :فقد أمر النبي– صلى الله عليه وسلم –من أراد الزواج :أن ينظر إلى من يريد خطبتها وهو بالنظر لا يرى الدين والخلق بل لا يرى سوى الجمال.

---

١ ــ :أساس البلاغة ،ج/١ ص (١٦٧ دار الفكر، ١٣٩٩ ه ١٩٧٩ م

٢ ــ لسان العرب،) ج/١ ص٣٦٠

٣ حاشية رد المحتار على الدر المختار، لابن عابدين) ج/٣ ص(٨ ، الدسوقي :حاشية الدسوقي،) ج/٢ ص(٢١٦ ،

٤ ــ سورة البقرة اية ٢٣٥ .

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– ((إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ ». قَالَ فَخَطَبْتُ جَارِيَةً فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِى إِلَى نِكَاحِهَا وَتَزَوَّجْهَا فَتَزَوَّجْتُهَا))[1]

ولا يزال المسلمون من لدن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقدمون بين يدي الزواج مقدمات منها الخطبة ، ولم يقل أحد من الفقهاء السلف أو الخلف بعدم مشروعيتها.

ثانيا : فوائد الخطبة وحكمة مشروعيتها:

شرع الله عز وجل الخطبة لتكون مقدمة من مقدمات الزواج، ووسيلة من وسائله، وهي تنطوي على الكثير من المنافع، والفضائل، والحكم البالغة، منها:

١ ــ الخطبة تعبير واضح عن الرغبة في الزواج، وهي خطوة وإن كانت غير ملزمة فأساسية في طريق الإلزام، ولهذا ينبغي أن تصدر عن رغبة صادقة واقتناع بصير.

٢ ــ تعتبر الخطبة وسيلة للتعرف على الصفات الحسية التي يهم الرجل الاطمئنان إليها ، حتى يقدم على الزواج وهو مرتاح إلى سمات زوجته الحسية والمعنوية .

٣ ــ لما كان عقد الزواج من أهم العقود وأكثرها أثرا، حيث يتميز عن بقية العقود أنه على التأبيد، ولا يحدد بزمن على خلاف العقود الأخرى، كان لا بد من إعطاء كل من الخاطبين الفرصة الكافية للتعرف إلى الآخر لتحصل الألفة والمودة بينهما فيكون الزواج على هدى وبصيرة.

٤ ــ زواج المرأة لا يتعلق بها وحدها بل يتعلق أيضا بأوليائها، لذلك كان لابد من أن يعطى الأولياء فرصة لإبداء الرأي بعد التعرف إلى الخاطب، والسؤال عنه، وإنما يتحقق هذا الأمر من خلال حصول خطبة تسبق الزواج.

٥ ــ من العسير والشاق على المرأة أن تنتقل من بيت أهلها إلى بيت الزوجية بشكل مفاجئ دون مقدمات تمهد لهذا الانتقال.

٦ ــ إن كثيرًا من الخطاب في هذا الزمان يتعاونون ويتشاورون في تهيئة بيت الزوجية بما يتفق ورغبة الخاطبين، كل ذلك أثناء الخطبة، والذي من شانه تمتين

---

١ ــ سنن أبي داود ــ باب فِى الرَّجُلِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ وَهُوَ يُرِيدُ تَزْوِيجَهَا (٢/ ١٩٠) دار الكتاب العربي ــ بيروت .

أسباب المودة بين الخاطبين ، ولا يمكن ذلك إلا من خلال وجود الخطبة التي تسبق الزواج .

المطلب الثاني: التعرف على المخطوبة وأثر ذلك في استقرار الأسرة

بعد أن يضع الرجل في ذهنه الصورة الواضحة للمرأة التي يريدها زوجة له من خلال الاعتبارات التي حددها في عملية الاختيار، ينتقل إلى المرحلة الثانية وهي التعرف على المرأ ة التي تتمثل فيها هذه المعاني، فإذا ما تناهى إلى علم الرجل من خلال معرفته الشخصية ، أو علاقة القرابة أو الصداقة أو الجوار التي تربطه بأسرة من الأسر، أن فتاة ما تتمثل فيها الصفات التي ينشدها في زوجة المستقبل سعى إلى التعرف على شخصيتها وأحوالها بصورة مباشرة .

والتعرف على المرأة التي يريدها زوجة ينصب على جانبين:

الأول :الجانب المعنوي :والمتمثل في التعرف عليها من حيث الدين والخلق والطباع، وما الى ذلك من الصفات والمعاني ويتم معرفة ذلك عن طريق:

١ ــ معرفة البيئة التي تعيش فيها الفتاة بما فيها من عناصر الخير والصلاح.

٢ ــ النظر إلى مستوى التعليم والثقافة.

٣ ــ زيارة المرأة والتحدث معها بحضور الأهل والمحارم.

٤ ــ الاستعانة بخبرة بعض المتصلين بأسرتها للسؤال عن هذه الأمور ومعرفتها بالإضافة إلى أخذ رأي من يجاورها أو من لهم تعامل معها .

الثاني :الجانب المادي الحسي :والمتمثل في التعرف عليها من حيث الجمال والنسب والسلامة من العيوب ويكون ذلك عن طريق:

١ ــ السؤال والاستشارة لأهل الخبرة.

٢ ــ إرسال النساء كأمه وأخته فينظران للمرأة ويصفانها له .

تأثير الخطبة على استقرار الأسرة والحياة الزوجية:

للخاطب والمخطوبة أن يتعرف كل منهما على ما يجعله يقدم على النكاح من الناحية النفسية والجسمانية، فقد ورد أنه حتى يكون الزواج على بينة فإنه على كل من الطرفين أن يظهر عيوبه ومزاياه للطرف الآخر ليضع أمامه أكبر قدر من المعلومات لاتخاذ القرار.

والتعرف على المخطوبة يشمل كما ذكرت جانبين :معنوي يتم اكتشافه عن طريق التحري والبحث والسؤال، كحسن الخلق وطيب الحديث، وشدة التورع والدين، وحسن إتقان أعمال البيت .وجانب حسي، يدرك عن طريق النظر، كجمال الهيئة، وكمال الجسم، طولا وقصرا ، امتلاء ونحافة، وطريقة الجلسة والمشية، أوعن طريق السمع، كرخامة الصوت وعذوبته ونداوة الحديث، أو يدرك بالشم، كرائحة الفم والإبطين.

وللخاطب أن يعيد النظر واللقاء بالمخطوبة مثنى وثلاث شريطة أن يكون ذلك اللقاء مع وجود محرم، وذلك حتى تتشبع نفسه بتوافر الصور الحسية والمعنوية فيقتنع الطرفان بإتمام الزواج .

من هنا نجد أن للرؤية بين الخاطبين أهمية كبيرة ينبني عليها استقرار الأسرة:

١ ــ فالنظر والرؤية يحصل فيهما كثير من المنافع لأنه فيها يرى الجمال الذي يشده إلى الاقتران بها، أو القبح الذي يصرفه عنها، فلو تزوجها بغير نظر فوجدها على غير ما وصفت له ، فيحل الخصام محل الوئام، والكراهية محل الرضا والقبول فحصول النظر قبل الخطبة يعني أن يكون الزواج على هدى وبصيرة.

٢ ــ وفي منع النظر ضرر كبير على الخاطب والمخطوبة سيؤدي بالأسرة المراد تكوينها من قبلهم إلى عدم الاستقرار وربما الانهيار، لأنها لم تبنى على وضوح ونور فيعيش كل منهما في تعاسة وندامة، وهذا ما لا يتفق مع مقصد الشارع من شرع الزواج وإنشاء الأسر ة المسلمة وإحصان كل من الزوجين.

٣ ــ زواج المرأة لا يتعلق بها وحدها بل يتعلق أيضا بأوليائها، لذلك كان لابد من أن يعطى الأولياء فرصة لإبداء الرأي بعد التعرف إلى الخاطب، والسؤال عنه، وإنما يتحقق هذا الأمر من خلال حصول خطبة تسبق الزواج، ومن هنا كان للخطبة أهمية في اطمئنان أولياء المرأة في ارتباط ابنتهم ممن يرضون دينا وخلقا، فلأولياء المرأة تأثير في المستقبل على استقرار الحياة الزوجية ورضاهم عن الخاطب له أثر طيب في بناء حياة مستقرة يسوده الجو الأسري الهادئ المليء بالحب والمودة.

٤ ــ في الخطبة يتحقق كل من الخاطبين من رغبتهم الكاملة في إتمام هذا الوعد بعد أن تأكد كل منهما من أن هذا الشريك هو الذي سيكمل معه طريقه في المستقبل ، وهذا أدعى إلى استقرار حياتهم الأسرية حيث كان اختيارهم عن قناعة ورضا بالآخر.

٥ ــ الخطبة فترة محدودة لكن يستطيع كل من الطرفين أن يحاول اكتشاف الطرف الآخر من جميع الجوانب الحسية والمعنوية بحيث يكون فكرة كافية عن شريك المستقبل، فإذا وجد في الشريك الآخر ما لا يطيقه، حيث لا يستطيع أن يكمل الطريق معه كان الانفصال هو الحل قبل بداية حياة زوجية يتوقع لها الفشل وعدم الاستقرار، حيث إن الخطبة مجرد وعد بالزواج .

المبحث الرابع : تيسير الصداق ونفقات الزواج

المطلب الأول : الترغيب في التيسير في الصداق

إن منهج الإسلام العظيم يقوم على التيسير ورفع الحرج والمشقة عن المسلمين .

يقول تعالى : (وما جعل عليكم في الدين من حرج)[١] .

وقال تعالى : (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)[٢] .

ويظهر ذلك جليا في الأحكام والتشريعات في كافة مجالات الحياة .

ومن هذه المجالات التي رغب الشرع فيها بالتيسير ، وحض المسلمين على عدم المبالغة فيها (صداق المرأة وكافة متطلبات الزواج) لما يترتب على التيسير من آثار يكون لها أنفع الأثر في استقرار الحياة الزوجية .

فعن عائشة – رضي الله عنها – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال :((إن أعظم النساء بركةً أيسرُهن صداقًا))[٣] وفي رواية: (أيسرهن مؤنة) .

وعنها قالت : قال لي رسول الله – صلى الله عليه وسلم ((من يُمنِ المرأة تسهيل أمرها، وقلة صداقها . قال عروة: "وأنا أقول من عندي: ومن شؤمِها تعسير أمرها، وكثرة صداقها))[٤] .

---

١ – سورة الحج الآية ٧٨ .

٢ – سورة البقرة الآية ١٨٥ .

٣ ــ السنن الكبرى للبيهقي باب مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْقَصْدِ فِى الصَّدَاقِ ٧ / ٢٣٥ الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد ،الطبعة : الطبعة : الأولى ــ ١٣٤٤ هـ

٤ ــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي باب : الصداق ٩ / ٤٠٥ الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ – ١٩٩٣تحقيق : شعيب الأرنؤوط قال شعيب الأرنؤوط : إسناده حسن

عن عقبة بن عامر قال : قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ : (خير النكـــاح أيـــسره)[1] وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْه وَسَلَّمَ : (خير الصداق أيسره)[2] .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل أراد الزواج:(التمس ولو خاتماً من حديد)[3] .

عَنْ عَبْد الله بْن عَامر بْن رَبيعَةَ ، عَنْ أَبيه ؛((أَنَّ رَجُلاً منْ بَني فَزَارَةَ تَزَوَّجَ عَلَـــى نَعْلَيْن ، فَأَجَازَ النَّبيُّ صَلَّى الله عَلَيْه وسَلَّمَ نكَاحَهُ))[4].

وقد ضرب النبي صلى الله عليه وسلم لأمته المثل الأعلى في ذلك ، حتى ترسخ في المجتمع النظرة الصادقة لحقائق الأمور ، وتشيع بين الناس روح السهولة واليسر

عَنْ أَبي سلَمَةَ ــ رضي الله عنه ــ ، قَالَ : ((سَأَلْتُ عَائشَةَ : كَمْ كَانَ صدَاقُ النَّبـــيِّ صَلَّى الله عَلَيْه وسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : كَانَ صدَاقُهُ في أَزْوَاجه اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقيَّةً ونَـــشًّا ، هَـــلْ تَدْري مَا النَّشُّ ؟ هُوَ نصْفُ أُوقيَّة ، وَذَلكَ خَمْسُ مئَة درْهَم))[5].

عَنْ أَبي سَعيد الْخُدْريِّ ــ رضي الله عنه ــ : ((أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى الله عَلَيْـــه وسَـــلَّمَ تَزَوَّجَ عَائشَةَ عَلَى مَتَاع بَيْت قيمَتُهُ خَمْسُونَ درْهَمًا))[6] .

عَنْ ابْن عَبَّاس ــ رضي الله عنهمـــا ــ أَنَّ عَليًّـــا ــ رضـــي الله عنـــه ــ قَـــالَ : ((تَزَوَّجْتُ فَاطمَةَ رَضيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّه ، ابْن بي – وهـــو الـــدخول بالزوجة – . قَالَ : أَعْطهَا شَيْئًا . قُلْتُ : مَا عنْدي منْ شَـــيْء . قَـــالَ : فَـــأَيْنَ درْعُـــكَ الْحُطَميَّةُ ؟ قُلْتُ : هيَ عنْدي . قَالَ : فَأَعْطهَا إيَّاهُ))[7] .

وروى ابن ماجه : أن عُمَرَ بْنُ الْخَطَّاب ــ رضي الله عنـــه ــ قـــال :((لا تُغَـــالُوا صَدَاقَ النِّسَاءِ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ كَانَ أَوْلاكُمْ وَأَحَقَّكُمْ بِهَـــا

---

١ ــ صحيح ابن حبان ، باب : الولي ٩ / ٣٨١ قال شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح .

٢ ــ المستدرك على الصحيحين ٢ / ١٨١الطبعة : الأولى ، ١٤٢٧ هجرية

٣ ــ صحيح البخاري ، باب : السلطان ولي ٧ / ٢٢ .

٤ ــ سنن ابن ماجه كتاب : النكاح باب : صداق النساء ١ / ٦٠٨ الناشر : دار الفكر – بيروت ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي قال الشيخ الألباني : ضعيف .

٥ ــ سنن ابن ماجه كتاب : النكاح باب : صداق النساء ١ / ٦٠٧ قال الشيخ الألباني : صحيح

٦ ــ سنن ابن ماجه كتاب : النكاح باب : صداق النساء ١ / ٦٠٨ الناشر : دار الفكر – بيروت ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي قال الشيخ الألباني : ضعيف .

٧ ــ سنن النسائي باب : تحلة الخلوة ٦ / ١٣٠الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة الثانيـــة ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ قال الشيخ الألباني : حسن صحيح

مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَصْدَقَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ وَلا أُصْدِقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُثَقِّلُ صَدَقَةَ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ وَيَقُولُ قَدْ كَلِفْتُ إِلَيْكِ عَلَقَ الْقِرْبَةِ أَوْ عَرَقَ الْقِرْبَةِ))[1].

((لا تغالوا الخ غلا يغلو غلاء فهو غال ضد رخص والمراد لا تكثروا صدقات النساء فإنها الضمير للمغالاة قوله حتى يكون لها عداوة أي للمرأة عداوة في نفسه أي في نفس الزوج لأنه لا يستطيع أداء المهر لكثرته والمرأة تطلبه منه ويعتذر الرجل بأني قد تعبت لك مثل علق القربة ، قد كلفت إليك علق القربة ،وهو حبل تعلق به أي تحملت لأهلك كل شيء حتى علق القربة ، ويقال في أمر يوجد فيه كلفة ومشقة ، كذا في المجمع .

وقوله أو عرق القربة : أي تكلفت إليك وتعبت حتى عرقت كعرق القربة أي كسيلان مائها ، وقيل أراد به عرق حاملها من ثقلها وقيل أراد به أني قصدتك وسافرت إليك واحتجت الى عرق القربة وهو ماؤها وقيل أراد إني كلفت لك ما لم يبلغه أحد و مالا يكون لأن القربة لا تعرق وقيل عرق القربة الشدة))[2]

وقد ساق ابن القيم (رحمه الله) في كتابه (زاد المعاد) أحاديث الترغيب في تيسير المهر ثم قال :

((فَتَضَمّنَ هَذَا الْحَدِيثُ أَنّ الصّدَاقَ لَا يَتَقَدّرُ أَقَلّهُ وَأَنّ قَبْضَةَ السّوِيقِ وَخَاتَمَ الْحَدِيدِ وَالنّعْلَيْنِ يَصِحّ تَسْمِيَتُهَا مَهْرًا وَتَحِلّ بِهَا الزّوْجَةُ . وَتَضَمّنَ أَنّ الْمُغَالَاةَ فِي الْمَهْرِ مَكْرُوهَةٌ فِي النّكَاحِ وَأَنّهَا مِنْ قِلّةِ بَرَكَتِهِ وَعُسْرِهِ))[3].

فلا ينبغي للإنسان أن يغالي في المهر، فلا خير في المغالاة، ولا خيرَ في المرأة التي يتعسَّر أمر الزواج منها.

---

١ ــ سنن ابن ماجه تحقيق :شعيب الأرنؤوط باب : صداق النساء ٣ / ٨٣ الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٢ ــ شرح سنن ابن ماجه المؤلف : السيوطي ، عبدالغني ، فخر الحسن الدهلوي ١ / ١٣٦ الناشر : قديمي كتب خانة – كراتشي .

٣ ــ زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/ ١٧٨) . الناشر : مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت– الطبعة : السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ((إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض))[1] .

ولا بد من المسارعة بتزويج البنات وعدم تأخيرهن، وقد ورد عن علي – رضي الله عنه – أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال :((يا عليُّ، ثلاث لا تؤخِّرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيِّم إذا وجدت لها كفؤًا))[2] .

ومن التيسير المطلوب أيضا :

ــ تيسير الوليمة للعرس :

عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ قَالَكَ ((مَا هَذَا قَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ))[3].

وفي زواجه – صلى الله عليه وسلم – من زينب بنت جحش – رضي الله عنها – يقول أنس – رضي الله عنه : ((ما رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – أَولَم على أحدٍ من نسائه ما أَولَم عليها، أوْلَم بشاةٍ))[4] .

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) : ((أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أولَم على بعض من نسائه بقدر من هريس))[5] .

وعن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنه صلى الله عليه وسلم((أولَم على بعض نسائه بمُدَّينِ من شعير))[6] .

---

١ ــ المعجم الأوسط للطبراني ٧ / ١٣١ الناشر : دار الحرمين – القاهرة ، ١٤١٥.

٢ ــ سنن الترمذي باب : تعجيل الجنازة ٣ / ٣٨٧الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ــ قال أبو عيسى هذا حديث غريب وما أرى إسناده بمتصل ، وقال الشيخ الألباني : ضعيف .

٣ ــ صحيح البخاري باب : كيف يدعى للمتزوج ٧ / ٢٧ الناشر : دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧.

٤ ــ صحيح البخاري ، بَابُ مَنْ أَوْلَمَ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ ٧ / ٢٤ الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٥ ــ المعجم الأوسط للطبراني ٣ / ٢٠٣ الناشر : دار الحرمين – القاهرة ، ١٤١٥

٦ ــ مسند أبي يعلى المؤلف : أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي ٨ / ١٤١ الناشر : دار المأمون للتراث – دمشق– الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ – ١٩٨٤تحقيق : حسين سليم أسد (وقال المحقق : اسناده صحيح) .

فهذا هو النبي – صلى الله عليه وسلم – تفاوتَت به الأحوال في الوليمة، وكلها مما يتيسر له، فلا معنى للمغالاة والإسراف الذي عليه واقع كثير من الناس اليوم.

ـ **تيسير المطلوبات والالتزامات :** من المتاع ونحوه من نفقات الزواج، فقد رغَّب الشرع في تقليلها، وبيَّن أن هذا مما يكثر بركته.

وعند زواج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من أم سلمة – رضي الله عنها – قال لها : ((أما إني لا أنقصُك شيئًا مما أعطيت أختك فلانة رَحَيَين وجرَّتين ووسادة من أدمٍ حشوها ليف))[1] .

ومن حديث علي – رضي الله عنه – : ((لما زوَّجه رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فاطمة – رضي الله عنها – بعث معها بخميلة ووسادة أدم حشوها ليف، ورَحَيَين وسقاء وجرَّتين))[2] .

المطلب الثاني : أثر المغالاة في المهور والتيسير فيها على استقرار الأسرة

أولا : أثر المغالاة في المهور على استقرار الأسرة :

١ ــ كم من شاب أعيته الأسباب فلم يقدر على هذه التكاليف التي ما أنزل الله بها من سلطان فاحتوشته الشياطين وجلساء السوء حتى أضلوه وأوردوه موارد العطب والخسران، فخسر أهله، بل خسرته أمته ووطنه ، وخسر دنياه وآخرته!!

٢ ــ من أضرار المغالاة في المهور : حدوث الأمراض النفسية لدى الشباب من الجنسين بسبب الكبت ، وارتطام الطموح بخيبة الأمل.

٣ ــ ومنها : أن تكليف الزوج فوق طاقته يجلب العداوة في قلبه لزوجته لما يحدث له من ضيق مالي بسببها ، والهدف هو السعادة وليس الشقاء.

٤ ــ أن كثرة الصداق لو كان فيها شيء من المصلحة للمرأة وأوليائها فإن ما يترتب على ذلك من المفاسد يربو على تلك المصلحة إن وجدت ، والقاعدة الشرعية أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.

---

١ ــ مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد ، وآخرون ٤٤ / ٢٦٩ الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م .

٢ ــ مسند الإمام أحمد بن حنبل تحقيق: أحمد محمد شاكر ١ / ٥٢٢ الناشر: دار الحديث – القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م .

٥ ــ أن غلاء المهور لا يوفر السعادة كما يزعم الأب:

فإن الزوج إذا أحسّ سوء العلاقة بينه وبين زوجته فَيَهُمْ بطلاقها، فيتذكر أن هناك ما يطوّق عنقه ويكبله من مؤخر وقائمة، فلا يستطيع أن يقدم على هذا الأمر، وهو بين أمرين: إما أن يذبح رجولته ويعيش مع زوجته كما تريد هي ويجعل القوامة لها، وإما أن يضيِّق على الزوجة في المأكل والمشرب، ويبدأ في السب واللعن والضرب المبرح والهجر في الفراش والوقوف على كل صغيرة وكبيرة حتى يضطرها إلى أن تطلب هي الطلاق وتتنازل عن كل شيء في سبيل أن تنجو بنفسها من هذا السجن وتتخلص من قبضة هذا السجان.

٦ ــ تؤدي تكاليف الزواج المرتفعة للجوء إلى القروض والاستدانة من الآخرين ودخولهم في مشكلات وهموم لا تنتهي بسرعة.

ومما لا شك فيه أن هذه الأضرار وغيرها تؤدي إلى عدم استقرار الأسرة ، بل تؤدي غالبا إلى كثرة المشاكل والخلافات بين الزوج وزوجته وأهليهما ، فتجعل البيت تعيسا شقيا .

وهذا كله يخالف مقصدا من مقاصد الزواج في الإسلام ، وهو شيوع روح السكن والمودة والرحمة داخل البيت المسلم .

ثانيا : التيسير في الصداق واثره على استقرار الأسرة :

أما إذا كان الزواج قائما على التيسير وعدم المغالاة في نفقات الزواج بصفة عامة ، فإن ذلك يؤدي إلى الكثير من الأمور الإيجابية والتي ينعكس أثرها على بيت الزوجية مما يؤدي إلى استقرار الأسرة وقوة تماسكها .

من هذه الأمور الإيجابية :

١ــ تحقيق موعود النبي (صلى الله عليه وسلم) في أن يسر المؤونة يؤدي إلى كثرة البركة وأن خير النكاح أيسره .

٢ ــ وكذلك موعود النبي (صلى الله عليه وسلم) : من يُمنِ المرأة تسهيل أمرها، وقلة صداقها.

وبالتالي كما قال عروة: "وأنا أقول من عندي: ومن شؤمِها تعسير أمرها، وكثرة صداقها .

٣ ــ التيسير وعدم المغالاة يغرس في قلب الزوج حبه لزوجته وإكرام أهلها وحسن صلتهم .

٤ ــ عدم المغالاة في نفقات الزواج بصفة عامة يبعد الزوج وأهله والزوجة وأهلها عن القروض والاستدانة من الآخرين ، والمعلوم أن كثرة الديون سبب للهم والمذلة ، وبالتالي كثرة المشاكل داخل الأسرة .

المبحث الخامس: الفحص الطبي قبل الزواج وأثره على استقرار الأسرة

المطلب الأول : مشروعيته الفحص الطبي قبل الزواج

يمكن أن يستدل على مشروعية الفحص الطبي بعديد من الأدلة:

١ ــ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِىِّ -صلى الله عليه وسلم- فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا ». قَالَ لاَ. قَالَ « فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِى أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا »[١].

وجه الدلالة:أمره- صلى الله عليه وسلم-للخاطب أن ينظر إلى المخطوبة ما هو إلا فحص أولي بسيط لعيني مخطوبته، وهو يصلح دليلا على مشروعية الفحص الطبي الأعم والأشمل.

٢ ــ حث الإسلام على الزواج من المرأة الولود، لقوله عليه الصلاة والسلام: ((تزوجوا الودود الولود فإنِّي مكاثرٌ بكم الأمم))[٢]

في السابق كانت تعرف الولود خاصة البكر من سلامة بدنها ومن قريباتها وأخواتها، أما في هذا الزمان يمكن بالفحص الطبي معرفة المرأة العقيم الولود من غير الولود.

٣ ــ أن السلامة من العيوب من معايير الكفاءة في الزواج عند جمهور من الفقهاء، والكثير من هذه العيوب لا يمكن معرفتها بالنظر إلى الخاطبين أو بالسؤال عنها، لخفائها ولمعرفة هذه العيوب يستعان بالوسائل الطبية الحديثة.

---

١ ــ رواه مسلم ب : ندب النظر إلى وجه المخطوبة وكفيها برقم ٣٥٥٠ ، ٤ / ١٤٢ دار الجيل بيروت ــ دار الأفاق الجديدة ــ بيروت .

٢ ــ أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم قال عنه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (حسن صحيح) برقم ٢٠٥٠:.

٤ ــ الفحص الطبي أخذ بأسباب السلامة التي أمر بها الشارع، خاصة إذا كانت الغاية من الفحص الطبي هي سلامة الإنسان، لأن الوسائل تأخذ حكم الغايات .

المطلب الثاني :تأثير الفحص الطبي قبل الزواج على استقرار الأسرة

مما لا شك فيه أن الفحص الطبي في ظل التقدم العلمي الهائل في مجال الطب، يؤدي إلى استقرار الأسرة ، ويتضح ذلك من خلال النقاط الآتية :

١ ــ يمكن أن يستعان به في التحقق من صلاحية كلا الزوجين للإنجاب وعدم وجود مانع يؤثر على نوع النسل وصحته.

٢ ــ إتاحة الفرصة للتداوي قبل الزواج إذا كان أحدهما بحاجة لذلك.

٣ ــ أن النصائح الطبية للأزواج، تمكنهم من اجتناب بعض الأمراض المؤذية، ما يجعلهم يقيمون حياتهم الزوجية على أساس صحي سليم.

٤ ــ الكشف عن زمرة الدم، لمعرفة إمكانية الحمل السليم.

٥ ــ يعتبر الفحص الطبي قبل الزواج من الوسائل الوقائية والفعالة جدا في الحد من الأمراض الوراثية والمعدية والخطيرة.

وعلى ضوء ذلك فإن خلو الزوجين من الأمراض السارية والوراثية ، والتي تنتقل إلى الأجنة ، يؤدي إلى إنجاب أطفال أصحاء وأقوياء ، مما يساعد على استقرار الحياة الزوجية واطمئنانها ، بخلاف ما لو كان النسل مريضا بأمراض وراثية صعبة، حيث يحل على الحياة الزوجية البؤس والشفاء عند أول مولود ، وقد يدب الخلاف بينهما بالتلاوم عن سبب هذا المرض.

٦ ــ الاكتشاف المبكر والعلاج للأمراض التي تؤدى إلى العقم.

٧ ــ الاكتشاف المبكر والعلاج للأمراض التي تؤدى إلى الضعف الجنسي.

٨ــ منع الحرج والخلافات والانفصال المترتب على الاكتشاف المتأخر لهذه الأمراض.

الفصل الثاني

عوامل استقرار الأسرة بعد الزواج

المبحث الأول : الجانب العاطفي وأثره في استقرار الأسرة

فإن الحب بين الزوجين في الإسلام مطلب مقصود للشارع الحكيم، إذ به تقوى أواصر المودة والتلاحم بين الزوجين، وهي ضرورية لقيام كيان الأسرة واستقرارها ، وعمل أساسي في بقاء وديمومة الحياة الطيبة لبيت الزوجية، كما هي بالغة الأثر في صياغة شخصية الأبناء والذرية ومدى صلاحهم الديني والاجتماعي والنفسي، والأصل في كل هذا قوله –تعالى– ((ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة))[1] .

وكان –عليه السلام– يحب نساءه ويبادلنه الحب.

عن عائشة –رضي الله عنها– قوله –عليه السلام– لابنته فاطمة –رضي الله عنها– "أي بنية ألست تحبين ما أحب"؟ فقالت: بلى قال:" فأحبي هذه" يعني عائشة –رضي الله عنها–))[2]

وفي الصحيح كذلك من حديث عمرو بن العاص –رضي الله عنه– ((أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بعثه على جيش ذات السلاسل قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال "عائشة ...))[3] .

وعن عائشة – رضي الله عنها – : ((ما غرت على نساء النبي – صلى الله عليه وسلم – إلا على خديجة، وإني لم أدركها، قالت: وكان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إذا ذبح شاة يقول: أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة، قالت: فأغضبته يوماً فقلت: خديجة؟ فقال: إني قد رزقت حُبها))[4] .

---

١ ــ سورة الروم الآية ٢١ .

٢ ــ صحيح مسلم باب : في فضل عائشة ٧ / ١٣٥ الناشر : دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ــ بيروت.

٣ ــ صحيح البخاري باب : مناقب أبي بكر ٥ / ٦ الناشر : دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧ .

٤ ــ صحيح مسلم باب : فضائل خديجة أم المؤمنين ٧ / ١٣٤ مرجع سابق .

المطلب الأول : الجانب العاطفي في الحياة الزوجية للرسول صلى الله عليه وسلم

ان الناظر إلى سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم يجد أن رسول الإنسانية صلى الله عليه وسلم كان يقدر زوجاته ويوليهن عناية فائقة ومحبة لائقة.

ولقد ضرب أمثلة رائعة من خلال حياته اليومية .. فتجده أول من يواسيها ويكفكف دموعها ويقدر مشاعرها..يسمع شكواها... ويخفف أحزانها .

وهذه بعض الأمثلة من حب النبي صلى الله عليه وسلم لزوجاته ، واهتمامه بالجانب العاطفي في الحياة الزوجية :

١ ــ **الشرب والأكل في موضع واحد:** لحديث عائشة : ((كنت أشرب فأناوله النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فاه على موضع فيّ، واتعرق العرق فيضع فاه على موضع فيّ ....))[١] .

٢ ــ **الاتكاء على الزوجة:** لقول عائشة : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكئ في حجري وأنا حائض))[٢] .

٣ ــ **تمشيط شعره ، وتقليم أظافره :** لقول عائشة رضي الله عنها : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– لَيُدْخِلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِى الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ))[٣] .

٤ ــ **التنزه مع الزوجة ليلاً:** ((كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدث ..))[٤] .

٥ ــ **الضحك من نكاتها وفكاهتها:** وعن عائشة – رضي الله عنها– قالت: ((قلتُ: يا رسول الله ! أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة أُكل منها، ووجدت شجراً لم يؤكل منها، في أيّها كنت تُرْتِعُ بعيرك؟ قال: "في التي لم يُرْتَعْ فيها :تعني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكراً غيرها))[٥] .

---

١ ــ صحيح مسلم باب جَوَازِ غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَتَرْجِيلِهِ وَطَهَارَةِ سُؤْرِهَا وَالِاتِّكَاءِ فِى حِجْرِهَا وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فيه ١ / ١٦٨ مرجع سابق .

٢ ــ السابق ١ / ١٦٩ .

٣ ــ السابق ١ / ١٦٧

٤ ــ صحيح البخاري باب الْقُرْعَةِ بَيْنَ النِّسَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا ٧ / ٤٣ مرجع سابق .

٥ ــ صحيح البخاري باب نِكَاحِ الأَبْكَارِ ٧ / ٦ مرجع سابق .

٦ ــ **مساعدتها في أعباء المنزل:** عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، مَا كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ فِي الْبَيْتِ قَالَتْ : ((كَانَ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ خَرَجَ))[١] .

٧ ــ **يهدي لأحبتها:** عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : ((مَا غِرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– إِلاَّ عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّى لَمْ أُدْرِكْهَا. قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ « أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ »... الحديث))[٢] .

٨ ــ **يمتدحها** : لقوله صلى الله عليه وسلم: ((إن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام))[٣] .

٩ ــ **يسرّ اذا اجتمعت بصويحباتها** : قالت عائشة : ((كانت تأتيني صواحبي فكن ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يُسربهن إلى))[٤] .

١٠ ــ **يعلن حبها** : قوله صلى الله عليه وسلم عن خديجة ((أنى رزقت حُبها))[٥].

١١ ــ **التقبيل:** عَنْ عَائِشَةَ – رضى الله عنها – قَالَتْ : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صلى الله عليه وسلم– يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ))[٦].

١٣ ــ **يعرف مشاعرها** : عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ((إِنِّي لأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى قَالَتْ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكِ تَقُولِينَ لاَ وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ، وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَى قُلْتِ لاَ وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَهْجُرُ إِلاَّ اسْمَكَ))[٧].

---

١ ــ صحيح البخاري باب : خدمة الرجل في أهله.٧ / ٨٥ مرجع سابق .

٢ ــ صحيح مسلم ، باب فَضَائِلِ خَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضى الله تعالى عنها.٧ / ١٣٤ مرجع سابق .

٣ ــ مسند أحمد بن حنبل ٣ / ١٥٦ الناشر : عالم الكتب – بيروت الطبعة : الأولى ، ١٤١٩هـ ــ ١٩٩٨ م .

٤ ــ صحيح مسلم ، باب في فضل عائشة رضى الله تعالى عنها.٧ / ١٣٥ مرجع سابق .

٥ ــ صحيح مسلم باب : فضائل خديجة أم المؤمنين ٧ / ١٣٤ مرجع سابق .

٦ ــ صحيح مسلم ، باب بَيَانِ أَنَّ الْقُبْلَةَ فِى الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ لَمْ تُحَرِّكْ شَهْوَتَهُ. ٣ / ١٣٦ مرجع سابق .

٧ ــ صحيح البخاري ، باب غيرة النساء ووجدهن ٧ / ٤٧ مرجع سابق .

١٤ ــ **يحتمل صدودها :** عن عمر بن الخطاب قال : ((صخبت علـيّ امرأتـي فراجعتني ، فأنكرت ان تراجعني! قالت : ولم تنكر ان أراجعك؟ فوا لله ان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه، وإن أحداهن لتهجره اليوم حتى الليل))[١].

١٥ ــ **يواسيها عند بكائها :** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : ((كَانَتْ صَفِيَّةُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَهَا فَأَبْطَأَتْ فِي الْمَسِيرِ ، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ تَبْكِي وَتَقُولُ : حَمَلَتْنِي عَلَى بَعِيرٍ بَطِيءٍ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ بِيَدَيْهِ عَيْنَيْهَا وَيُسْكِتُهَا..))[٢] .

١٦ ــ **يتفقد الزوجة في كل حين:** عن أنس رضي الله عنه قال " كان صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار..))[٣] .

١٧ ــ **لا يهجر زوجته أثناء الحيض:** عن ميمونة رضي الله عنها قالت: ((كان صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الإزار وهن حُيّضٌ))[٤]

١٨ ــ **يصطحب زوجته في السفر:** عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ ((كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ..))[٥] .

١٩ ــ **مسابقته لزوجه:** عن عائشة قالت : ((خرجت مع النبي صلى الله عليه و سلم في بعض أسفاره وأنا جارية لم أحمل اللحم ولم أبدن فقال للناس تقدموا فتقدموا ثم قال لي تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقته فسكت عنى حتى إذا حملت اللحم وبدنت ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره فقال للناس تقدموا فتقدموا ثم قال تعالى حتى أسابقك فسابقته فسبقني فجعل يضحك وهو يقول هذه بتلك))[٦] .

---

١ ــ صحيح البخاري ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها.٧ / ٣٦ مرجع سابق .

٢ ــ السنن الكبرى – النسائي ٥ / ٣٦٩ الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩١.

٣ ــ صحيح البخاري ، باب إِذَا جَامَعَ ثُمَّ عَادَ ، وَمَنْ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ ١ / ٧٦ مرجع سابق .

٤ ــ صحيح مسلم ، باب مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ فَوْقَ الإِزَارِ.١ / ١٦٧ مرجع سابق .

٥ ــ صحيح البخاري ، باب الْقُرْعَةِ فِي الْمُشْكِلاَتِ ٣ / ٢٣٨ .

٦ ــ مسند أحمد بن حنبل ، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٦/ ٢٦٤) الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة (تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده جيد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن أبي حفص المعيطي)

٢٠ ــ **تكنيته لها:** عن عائشة أنها قالت : ((يا رسول الله كل نسائك لها كنية غيري قال أنت أم عبد الله))[١] .

٢١ ــ **يشاركها المناسبات السعيدة :** عن عائشة قالت : ((والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بالحراب ورسول الله صلى الله عليه و سلم يسترني بردائه لأنظر إلى لعبهم من بين أذنه وعاتقه ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو))[٢] .

٢٢ ــ **احترام هواياتها وعدم التقليل من شأنها:** عن عائشة رضي الله عنها – ((كنت ألعب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه فيسر بهن فيلعبن معي))[٣]

٢٣ ــ **إضفاء روح المرح في جو الأسرة:** عن عَائِشَةُ رضي الله عنها قالت : ((زارتنا سودة يوما فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم بيني وبينها إحدى رجليه في حجري والأخرى في حجرها فعملت لها حريرة أو قال خزيرة فقلت كلي فأبت فقلت لتأكلي أو لألطخن وجهك فأبت فأخذت من القصعة شيئا فلطخت به وجهها فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم رجله من حجرها تستقيد مني فأخذت من القصعة شيئا فلطخت به وجهي ورسول الله صلى الله عليه و سلم يضحك))[٤] .

٢٤ ــ **لا ينتقصها أثناء المشكلة :** عن عائشة رضي الله عنها تحكى عن حادثة الأفك قالت: ((فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الإِفْكِ وَيَرِيبُنِي فِي وَجَعِي أَنِّي لاَ أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم اللُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تِيكُمْ ثم ينصرف))[٥] .

---

١ ــ مسند أحمد بن حنبل حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٦/ ١٨٦) تعليق شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح

٢ ــ مسند أحمد بن حنبل ، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها (٦/ ١٦٦) تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين

٣ ــ صحيح مسلم ، باب في فضل عائشة رضى الله تعالى عنها.٧ / ١٣٥ مرجع سابق .

٤ ــ السنن الكبرى للنسائي ٥ / ٢٩١ الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩١ .

٥ ــ صحيح البخاري باب حَدِيثِ الإِفْكِ. ٥ / ١٥٠ مرجع سابق .

٢٥ ــ يرقيها في حال مرضها : عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان صلى الله عليه وسلم اذا مرض أحدٌ من أهل بيته نفث عليه بالمعوذات))[١].

المطلب الثاني: أسباب تنمية الحب بين الزوجين[٢]:

فيما يلي بعض الوسائل العملية التي تساعد على تنمية الحب بين الزوجين

١- الكلام العاطفي الصريح ، واستخدام كلمات الحب والغرام ، قال صلى الله عليه وسلم عن خديجة رضي الله عنها : ((أنى رزقت حُبها))[٣] .

٢- مخاطبة شريك الحياة بالكنى والألقاب التي يحبها وتدليل الأسماء أو ترقيقها أو ترخيمها ، كما روي أنه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب السيدة عائشة بقوله : ((يا عائش))[٤] أو ((يا حميراء))[٥].

٣- المزاح والمداعبة ، ومقابلة الطرف الآخر بالكلمة الرقيقة والابتسامة الحانية ، وعدم التجهم والعبوس في وجهه دون مبرر ، وهذا من أهم وسائل الترويح عن الطرف الآخر وتخفيف أحزانه ، وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يمازح زوجاته ويداعبهن ، وقد ذكر صلى الله عليه وسلم في بعض أحاديثه أن وضع اللقمة في فم الزوجة فيه أجر ومثوبة ، وهو من صور المداعبة.

٤- التغزل في الزوجة وذكر النواحي الجمالية فيها.

٥- الإشادة بأخلاق الطرف الآخر وحسن تعامله، وشكره على ما يقدم من خدمات، والإغضاء عن هفواته بتذكر حسناته.

٦- إطراء الزوج لحسن اختيار الزوجة للباسها ، وحسن صنيعها في الطعام وحسن ترتيبها لأثاث المنزل ، واهتمامها بشؤون العائلة.

---

١ ــ صحيح مسلم باب رُقْيَةِ الْمَرِيضِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَالنَّفْثِ.٧ / ١٦ مرجع سابق .

٢ ــ دائرة معارف الأسرة المسلمة -١-١٠٤ (٤٦/ ٥٠)

٣ ــ صحيح مسلم باب : فضائل خديجة أم المؤمنين ٧ / ١٣٤ مرجع سابق .

٤ ــ صحيح البخاري باب فَضْلِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.٥ / ٣٦ مرجع سابق .

٥ ــ سنن ابن ماجه ، بَابٌ: الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ ٣ / ٥٢٩ لناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٧- حرص الزوجة على التزين الدائم لزوجها، وحرصها على اختيار ما يفضله من اللباس ، وانتقاء ما يميل إليه ذوقه من العطر والزينة وغيرها ، وكذلك الحال بالنسبة للزوج ، فالمرأة يعجبها من الرجل ما يعجبه منها .

٨-احترام الزوج لميول زوجته الفكرية واهتماماتها الثقافية، وعدم دفعها أو إجبارها على التقيد بنواحي فكرية معينة يميل إليها ، إلا إذا كانت تميل إلى أفكار هدامة منافية للقيم الدينية والاجتماعية .

٩- احترام مشاعر الطرف الآخر وأحاسيسه ، والابتعاد عما يكدر خاطره ويجرح مشاعره ، فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لصفية بنت حيي - وكان أبوها من اليهود - : ((لقد كان أبوك من أشد الناس عداوة لي حتى قتله الله " فقالت : يا رسول الله {ولا تزر وازرة وزر أخرى}))[1]، فلم يذكر صلى الله عليه وسلم أباها بعد ذلك بسوء ، حفاظا على مشاعرها واحتراما لأحاسيسها .

١٠- تبادل الهدايا بين الزوجين في المناسبات ، فإن الهدية من أكبر أسباب المحبة ، عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم يقول : ((تهادوا تحابوا))[2] .

١١- احترام أهل الطرف الآخر ، والإشادة بهم ، وعدم ذكر عيوبهم والتنقص بهم ، فإن في ذكر عيوبهم إيذاء للطرف الآخر وتنقص به ، إلا إذا كان على سبيل التحذير من عادة أو خلق معين يتصفون به .

١٢- الابتعاد عن سوء الظن بشريك الحياة ، أو التشكيك في سلوكه دون مبررات وأدلة ، فإن شدة الغيرة والمبالغة فيها معول هدم للحياة الزوجية .

١٣ ــ تخصيص وقت للجلوس معًا والإنصات بتلهف واهتمام للمتكلم ، وقد تعجَّب بعض الشرّاح لحديث (أم زرع)[3] من إنصات الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة الطويل وهي تروي القصة .

---

١ ــ الطبقات الكبرى المؤلف : محمد بن سعد أبو عبد الله البصري ٢٣٠ هـ ٨ / ١٢٣ الناشر : دار صادر – بيروت الطبعة : ١ – ١٩٦٨ م

٢ ــ الأدب المفرد المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي باب قبول الهدية ١ / ٢٠٨ الناشر : دار البشائر الإسلامية – بيروت الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ – ١٩٨٩ تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي قال الشيخ الألباني : حسن

٣ ــ صحيح البخاري ، باب : حسن المعاشرة مع الأهل ٧ / ٣٥ مرجع سابق .

وقد يعتقد كثير من الأزواج ، أن بعض هذه الأمور منافية لرجولته ، أو تقلل من هيبته أمام زوجته ، ويرجع اعتقادهم هذا لعوامل نفسية أو تربوية أو اجتماعية ، لكن إذا تأمل هؤلاء سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم أكمل الرجال رجولة وأعلاهم هيبة لوجدوا الأمر بعكس تصورهم ، فقد كانت حياته صلى الله عليه وسلم حافلة بحسن تعامله مع زوجاته وتلطفه بهن ، وكانت العاطفة الصادقة تسود حياته الزوجية ، فقد كان طليق الوجه مبتسما ، ولم يكن متجهما عبوسا ، وهو القائل : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) :ألا أخبركم بمن يحرم على النَّار، وبمن تحرم النَّار عليه؟ على كلِّ هيِّن ليِّن قريب سهل))[1] ، لا كما يفعل بعض الرجال ، يدخل بيته كالوحش الكاسر يملأ البيت صخبا وصراخا ، ولا يعرف إلا الشدة والعنف والغلظة

المطلب الثالث: أثر الحب بين الزوجين في استقرار الأسرة

١ ــ الحب بين الزوجين يؤدي إلى إشباع الحاجات النفسية والروحية بين الزوجين وكذلك الأبناء .

٢ ــ الشعور بالأمان والراحة .

٣ ــ انتشار جو الفرح والسعادة بين جميع أفراد الأسرة .

٤ ــ تقوية أواصر المودة والتراحم بين الزوجين .

٥ ــ للحب بين الزوجين بالغ الأثر في صياغة شخصية الأبناء والذرية ، ومدى صلاحهم الديني والاجتماعي والنفسي .

٦ ــ الحب يؤدي إلى احترام مشاعر الطرف الآخر وأحاسيسه ، والابتعاد عما يكدر خاطره ومشاعره .

٧ ــ تقوية الروابط الاجتماعية ، وتقوية أواصر المودة والمحبة بين أهل الزوج والزوجة .

أثر غياب الحب بين الزوجين على استقرار الأسرة

فغياب الحب والعاطفة في الحياة الزوجية أخطر ما يصيب الحياة الزوجيَّة، ويُحْدِث في صَرْحها تصدُّعات وشروخ، وعلى الزوجين إعطاء هذه المشكلة بعض الاهتمام

---

١ ــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان باب : حسن الخلق ٢ / ٢١٦ الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ – ١٩٩٣ تحقيق : شعيب الأرنؤوط قال شعيب الأرنؤوط : صحيح بشواهده .

للتغلب عليها، حتى تكون علاقتهما علاقة تواصل دائم، وحب متجدد، فالتواصل العاطفي هو مفتاح السعادة بين الزوجين.

أسباب غياب العاطفة في الحياة الزوجية:

-الانشغال :إن معظم حياتنا الزوجية مستهلكة في قضاء مشاغل الحياة فكلا الزوجين ينشغل بموضوعات عملية ليس فيها من الرومانسية شئ وتظل تلك الموضوعات تفرض نفسها باستمرار، ونتيجة لهذا الانشغال تبدأ العاطفة في الضمور والتلاشي حتى تصبح الحياة مجرد كد وشقاء ومتاعب لا تنتهي.

-حدة الطبع :إن حدة الطباع والغضب الشديد من أهم الأسباب التي تؤدي إلى نفور الأشخاص وابتعادهم عن الشخص الذي يملك هذه الصفات ، ولذا فإن حدة الطبع من الأسباب التي يمكن أن تقضي أو تؤثر سلبا على العاطفة الموجودة بين الأزواج ، وبالتأكيد فان لها علاقة بالإشغال ، فكلما زاد الانشغال كلما زاد التوتر والضغط ، وبالتالي أصبحت طباع الإنسان أكثر حدة.

-بعض المعتقدات الخاطئة بان الحب ينتهي بعد الزواج فمعظم الأشخاص يرون أن العاطفة بعد الزواج تختفي وتزول تحت ضغوطات الحياة المختلفة ، وهو أمر صحيح إذا ما سمحنا نحن للعاطفة بالزوال واستسلمنا لمجريات الأمور .

-الاعتقاد الخاطئ بأن الزواج قائم على القدرة المادية فقط ، وهذا المعتقد أيضا خاطئ فالزواج قائم في المقام الأول المودة التي تحصل بين الزوجين.

ـ كثرة الجدال والمشاكسات على أتفه الأشياء.

ـ إشراك أطراف خارجية في حل المشاكل اليومية، سواء كانوا أصدقاء أو أقارب، فمن النساء من ابتليت باطلاع صديقتها أو والدتها عن كل صغيرة وكبيرة تجري بينها وبين زوجها، وهذا خطأ فادح لأن كثرة الآراء والتدخّلات تعقّد الأمور ولا تحلها.

ـ ومن منغّصات الحب غياب الكلمة الطيبة في البيت بين الزوجين، فالمرأة عموما تحبّ كلام الغزل والهدايا، وإن كانت رمزية مثل الورد، وكثير من الرجال لا يهتمّون لتنمية الحبّ مع زوجاتهم من هذه المداخل، وهي بالغة الأهمية في حياة المرأة، وفي الحديث : (تهادوا تحابّوا).

ــ ومن منغصات الحب الاهتمام الزائد بالأبناء أو التلفاز أو المطبخ على حساب الزوج ، وعدم اهتمام المرأة بشكلها وأنوثتها داخل البيت، فالمرأة الناجحة في بيتها هي التي تحسن استقبال القبلة وتحسن استقبال المرآة، فالأولى لربها والثانية لزوجها.

ــ ومن منغصات الحب نظر الزوج لغير زوجته ، خصوصا في رفقتها، فالمرأة تراقب عين زوجها بشكل دقيق لا يدركه هو، فإذا نظر لغيرها نظرة إعجاب فإن ذلك يؤلمها، ويكون ردّة فعلها إهمال شكلها في البيت.

ــ ومن منغصات الحب بين الزوجين الشك أو الغيرة الزائدة، لأنها تفضي إلى غياب الثقة بين الطرفين .

المبحث الثاني: حقوق الزوجين وأثرها على استقرار الحياة الزوجية

المطلب الأول :الحقوق المتبادلة بين الزوجين

لكل من الزوجين حقوق وعليه واجبات، يجب أن يعلمها، حتى يؤدي ما عليه ، قبل أن يطالب بما له . فالأسرة السعيدة المستقرة هي التي يحرص فيها الزوج على أداء ما عليه من واجبات قبل أن يطالب بما له من حقوق ، وكذلك هي الأسرة التي تسارع فيها الزوجة إلى أداء واجباتها قبل مطالبتها بحقوقها .

بل أزيد على ذلك وأقول : إن استقرار الأسرة واطمئنانها وسعادتها يقوم على استعداد كل طرف من الطرفين للتنازل عن بعض حقوقه تكرما منه وتفضلا ، مع عدم تقصيره في أداء ما عليه من واجبات .

قال تعالى : (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)[1]

قال الإمام الطبري : ((وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله ابن عباس، وهو أن"الدرجة" التي ذكر الله تعالى ذكره في هذا الموضع، الصفحُ من الرجل لامرأته عن بعض الواجب عليها، وإغضاؤه لها عنه، وأداء كل الواجب لها عليه. وذلك أن الله تعالى ذكره قال:" وللرجال عليهن درجة" عَقيب قوله:" ولهن مثلُ الذي عليهن بالمعروف"، فأخبر تعالى ذكره أن على الرجل من ترك ضرارها في مراجعته إياها في أقرائها الثلاثة وفي غير ذلك من أمورها وحُقوقها، مثل الذي له عليها من ترك ضراره في كتمانها إياه ما خلق الله في أرحامهنّ وغير ذلك من حقوقه.

ثم ندب الرجال إلى الأخذ عليهن بالفضل إذا تركن أداءَ بعض ما أوجب الله لهم عليهن، فقال تعالى ذكره:" وللرجال عليهن درجة" بتفضّلهم عليهن، وصفحهم لهن عن بعض الواجب لهم عليهن، وهذا هو المعنى الذي قصده ابن عباس بقوله:"ما أحب أن أستنظف جميع حقي عليها" لأن الله تعالى ذكره يقول:" وللرجال عليهن درجة".ومعنى"الدرجة"، الرتبة والمنزلة.

وهذا القول من الله تعالى ذكره ، وإن كان ظاهرُه ظاهر الخبر، فمعناه معنى ندب الرجال إلى الأخذ على النساء بالفضل، ليكون لهم عليهن فضل درَجة))[1] .

---

١) سورة البقرة الآية ٢٢٨ .

أولا :حقوق الزوجة على زوجها:

الحق الأول :حقها في المهر:

المهر لغة:

المهر :الصداق، والجمع مهور .وفي حديث أم حبيبة : و أمهرها النجاشي من عنده: ساق

لها مهرها، وهو الصداق[٢] .

وللمهر تسعة أسماء :المهر، والصداق، والصدقة، والنحلة، والفريضة، والأجر، والعلائق،

والعقر، والحباء[٣] .

وفي الاصطلاح:

الْمَهْرُ هُوَ : ((الْمَال الَّذي تَسْتَحقُّهُ الزَّوْجَةُ عَلَى زَوْجِهَا بِالْعَقْدِ عَلَيْهَا أَوْ بِالدُّخُول بِهَا . وَهُوَ حَقٌّ وَاجِبٌ لِلْمَرْأَةِ عَلَى الرَّجُل عَطِيَّةً مِنَ اللَّه تَعَالَى مُبْتَدَأَةً ، أَوْ هَدِيَّةً أَوْجَبَهَا عَلَى الرَّجُل بِقَوْلِه تَعَالَى : { وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً } إِظْهَارًا لِخَطَرِ هَذَا الْعَقْدِ وَمَكَانَتِه ، وَإِعْزَازًا لِلْمَرْأَةِ وَإِكْرَامًا لَهَا)) [٤] .

أدلة مشروعية المهر:

١ ــ القرآن الكريم:

قال تعالى: ((وَآتُوا النِّسَاء صَدُقَاتِهِن نِحْلَةً))[٥]

---

١ ــ جامع البيان في تأويل القرآن للإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م ج٤ ص ٥٣٥ ، ٥٣٦ .

٢ ــ لسان العرب لابن منظور ٥ / ١٨٤ الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

٣ ــ الموسوعة الفقهية الكويتية) ٣٩ / ١٥١ الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت عدد الأجزاء : ٤٥ جزءا الطبعة : (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ) ..الأجزاء ١ – ٢٣ : الطبعة الثانية ، دار السلاسل – الكويت ..الأجزاء ٢٤ – ٣٨ : الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة – مصر ..الأجزاء ٣٩ – ٤٥ : الطبعة الثانية ، طبع الوزارة

٤ ــ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٤/ ٦٤) وانظر أيضا : قواعد تكوين البيت المسلم، أسس البناء وسبل التحصين د / أكرم رضا ص٣١٥ ، ط ١ دار التوزيع والنشر الإسلامية , مصر ١٤٢٥ ه، ٢٠٠٤ م

٥ ــ سورة النساء الآية رقم ٤ .

٢ ــ السنة النبوية الشريفة:

عن ابن مَسْعُودٍ ــ رضي الله عنه ــ أنهُ سُئِلَ عن رَجُل تزَوَّجَ امْرَأَةً ولم يَفــرضْ لها صَدَاقًا ولم يَدَ خل بها حتى مَات، فقال ابن مَسْعُود: لها مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا لا وَكْسَ ولا شطط وَعَلَيْهَا الْعِدَّة ولَها الْمِيرَاث . فَقَامَ مَعْقِلُ بن سِنان الْأَشْجَعِيُّ فقــال : قــضَى رسول اللَّهِ صلى الله عليه وسلم في بِرْوعَ بنْتِ وَاشِقٍ امْرَأَةٍ مِنَّا مِثْلَ الذي قضَيت فَفرِحَ بها بن مَسْعُود)) [١] .

حكمة مشروعية المهر:

أوجب الله المهر إظهارا لمكانة عقد النكاح ، وإعزازا للمرأة وإكرامًا لها ، ودليــل على الرغبة في بناء حياة زوجية كريمة، وتوفر حسن النية علــى قــصد معاشــرتها بالمعروف ، وقد أوجب الشارع المهر على الرجل، لأنه هو المخلوق للتكسب والعمــل والسير في مناكب الأرض ابتغاء الرزق، وكون المهر واجبا على الرجل يتفــق مــع المبدأ التشريعي في أن المرأة لا تكلف بشيء من واجبات النفقة سواء أكانت أما أم بنتا أم زوجة، فالرجل يقدم هذا المال إمارة مودته وعلامة محبته، والمرأة تقدم له في مقابل هذا الإخلاص والطاعة والعمل الدائب على راحته وسعادته[٢]

الحق الثاني :حقها في النفقة:

من حقوق الزوجة المادية، وجوب نفقتها على زوجها، و تشمل الطعام ، والــشراب، والملبس، والمسكن، وسائر ما تحتاج إليه الزوجة لإقامة مهجتها، وقوام بدنها.

وقد أخبر الله عز وجل أن الرجال هم المنفقون على النساء، ولذلك كانت لهم القوامة والفضل عليهن بسبب الإنفاق عليهن فقال تبارك وتعالى : ((الرِّجَــالُ قَوَّامُــونَ عَلَــى النِّسَاءِ بِما فَضلَّ الله بَعْضهَم عَلَى بعض وبما أنفقوا من أَمْوَالِهِم)) .

---

١ ــ رواه الترمذي، كتاب النكاح، باب :ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها، حديث رقم ١١٤٥) ج/٣ ص٤٥٠ لناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت ، قال أبو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح .

٢ ــ :الموسوعة الفقهية الميسرة ص(٣١٢ ، مكتبة الإيمان، المنصورة

الأدلة على وجوب النفقة :

أما من الكتاب الكريم:

فقوله تعالى : (لِيُنفِق ذُو سَعَة مِّن سَعَتِه وَمَن قُدِر عَلَيْه رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ الله لَا يُكَلِّف الله نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَل اُ ّلله بَعْدَ عُسْر يُسْرًا)

وفي السنة:

قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة – زوج أبي سفيان وقد اشتكت عدم نفقته عليها – " خذي ما يكفيكِ وولدَكِ بالمعروف. "

عن عائشة قالت : ((دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بنيَّ إلا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علي في ذلك من جناح ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك))[1] .

وعن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في خطبة حجة الوداع : ((فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف))[2] .

مقدار النفقة:

أما مقدار النفقة فيقول الله تعالى : (وَعلَى الْمَوْلُود لَهُ رِزْقُهُن وَآسْو تُهُن بِالْمَعْرُوف)

ويقول تعالى : (لِيُنفِق ذُو سَعَة مِّن سَعَتِه وَمَن قُدِر عَلَيْه رِزْقُهُ فَلْيُنفِق مِمَّا آتَاهُ الله لَا يُكَلِّف الله نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَل اُ ّلله بَعْدَ عُسْر يُسْرًا) .

يقول القرطبي : ((والمعروف هو المتعارف عليه من غير إفراط ولا تفريط))[3]

فيكون بما يكفي حاجتها من مأكل وملبس ولا يصل إلى حد التبذير والإسراف حيث يقول تعالى : (إن الْمُبَذِّرِين كانوا إِخْوَان الشَّيَاطِين وكان الشَّيْطَان لِرَبِّه كفوا) .

---

١ ــ صحيح مسلم ، باب : قضية هند ٥ / ١٢٩ الناشر : دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ــ بيروت

٢ ــ صحيح مسلم باب حَجَّةِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم ٤ / ٣٩ مرجع سابق .

٣ ــ الجامع لأحكام القرآن،) ج/٣ ص (١٦٣ دار الشعب، القاهر ة

فالمعتبر إذن:

١ ــ الكفاية للزوجة والأولاد بالمعروف، وهذا يختلف بحسب اختلاف الأحوال والأمكنة والأزمنة

٢ ــ حال الزوج يسارا وإعسارا ، فيجب على الزوج توفير المسكن الشرعي بحيث يكون سكنا صالحا للزوجية، سكنا غير موحش، بين جيران صالحين، ذا تهوية جيدة.

الحق الثالث :حسن المعاشرة:

ويجب على الزوج تحسين خلقه مع زوجته والرفق بها ، وتقديم ما يمكن تقديمه إليها مما يؤلف قلبها ، لقوله تعالى : (وعاشروهن بالمعروف)[١] ، وقوله : (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف)[٢].

وفي السنَّة : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ((استوصوا بالنساء خيرا))[٣] .

الحق الرابع : عدم الإضرار بالزوجة :

عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ((أن لا ضرر ولا ضرار))[٤] .

فإذا كان إيقاع الضرر محرما على الأجانب فأن يكون محرما إيقاعه على الزوجة أولى وأحرى.

ومن الأشياء التي نبَّه عليها الشارع في هذه المسألة : عدم جواز الضرب المبرح.

عن جابر بن عبد الله قال : قال صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : ((فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن أن لا

---

١ ــ سورة النساء الآية ١٩ .

٢ ــ سورة البقرة الآية ٢٢٨ .

٣ ــ صحيح مسلم باب الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ. ٤ / ١٧٨ مرجع سابق .

٤ ــ سنن ابن ماجه تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بِجَارِهِ ٣ / ٤٣٠ الناشر: دار الرسالة العالمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م (قال : الأرنؤوط : صحيح لغيره) .

يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف))[1] .

قال تعالى: (وَمِن آيَاتِه أن خَلَق لَكُم مِّن أنفسكم أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَل بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً أن فِي ذَلِك لَآيَات لِّقَوْم يَتَفَكَّرُونَ)[2] .

فإن المودة والرحمة تعني العيش السالم الهادئ ، فالمرأة هي الطرف الأضعف والنساء مأسورات عند الرجال، فوجب عليهم معاملتهن معاملة حسنة، فهي رفيقة العمر، والصاحبة، والزوجة، وأم الأولاد.

وقال تعالى : (فَأَمْسِكُوهُن بِمَعْرُوف أو سَرِّحُوهُن بِمَعْرُوف وَلا تُمْسِكُوهُن ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَل ذَلِك فَقَدْ ظَلَم نَفْسَهُ)[3] .

وإن كانت هذه الآيات قد جاءت في معرض انهيار البيت مؤكدة حق المرأة في ألا يضر بها زوجها عند الطلاق، فإن هذا الحق أعظم تأكيدا في أثناء العشرة.

ويحظر إلحاق الضرر بها سواءً أكان ماديًا أم معنويًا:

فالضرب نوع من الضرر المادي، والقول القبيح نوع من الضرر المعنوي، لما فيه من أذى نفسي، فعلى الزوج أن يتوقى النوعين من الضرر بأي شكل كان.

ومن الضرر المعنوي العبوس والقطوب في وجهها، ورفع الصوت عليها، والنظر إليها شزرا، وتجاهل سؤالها وعدم الإصغاء إلى كلامها، وعدم الاكتراث والاهتمام بها ، وعدم تلبية طلباتها المشروعة، وغير ذلك من التصرفات التي فيها أذى وضرر بالقول أو بالإشارة أو بالنظر أو بالسخرية أو بعدم التكلم معها، ونحو ذلك[4] .

الحق الخامس :العدل بين الزوجات عند التعدد:

أساس التشريع في الإسلام العدل والإحسان. ويطلق فقهاء الشريعة على العدل بين الزوجات اسم (القسم) ، وهو العدل والتسوية بين الزوجات لمن كانت له أكثر من زوجة ، وعدم التمييز بينهن، و في المأكل والملبس والمسكن والمبيت، وإن فضل الزوج واحد ة على غيرها في شيء من ذلك كان آثما .

---

١ ــ صحيح مسلم باب حَجَّةِ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم ٤ / ٣٩ مرجع سابق .

٢ ــ سورة الروم الآية ٢١ .

٣ ــ سورة البقرة الآية ٢٣١ .

٤ ــ المفصل في أحكام المرأة)ج/٧ ص٣٢٥

أما العدل بين الزوجات في الحب القلبي والميل النفسي فهذا ما لا يدخل تحت طاقة البشر، فلا يكلف الله نفسا ألا وسعها"، فعن عَائشة رضي الله عنها قالت : ((كان رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ فيَعْدِلُ وَيَقُولُ اللهم هذا قسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ فلا تُلمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ يَعْنِي الْقَلْبَ))[1] .

عدله ﷺ بين نسائه وقسمه لهن :

بالعدل يقوى بنيان الأسرة ويستحيل على الانهيار ، ولقد كان ﷺ مثالا للزوج العادل بين نسائه جميعا .

فعن عائشة ــ رضى الله عنها ــ قالت : (كان رسول الله ﷺ يَقْسِم بين نسائه فيعدل ، فيقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك " يعنى : القلب ")[2] .

وعنها ــ رضى الله عنها ــ أيضا قالت : (كان رسول الله ﷺ لا يُفَضِّل بعضنا على بعض فى القَسْم من مكثه عندنا ، وكان قلّ يوم إلا وهو يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ إلى التى هو يومها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنّت وفَرِقت أن يفارقها رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله يومى لعائشة ، فقبل رسول الله ﷺ ذلك منها)[3] .

وعن عائشة ــ رضى الله عنها ــ قالت : (كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفرا (وفى لفظ : إذا أراد أن يخرج) أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه ،

---

١ ــ أخرجه الترمذى فى ك : النكاح ب: ما جاء فى التسوية بين الضرائر رقم ١١٤٠ ج٣ ص٤٣٧، قال أبو عيسى : حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبى قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبى ﷺكان يقسم ، ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبى قلابة مرسلا أن النبى ﷺ كان يقسم ، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة .

٢ ــ أخرجه الترمذى فى ك : النكاح ب: ما جاء فى التسوية بين الضرائر رقم ١١٤٠ ج٣ ص٤٣٧، قال أبو عيسى : حديث عائشة هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة عن أيوب عن أبى قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة أن النبى ﷺكان يقسم ، ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب عن أبى قلابة مرسلا أن النبى ﷺ كان يقسم ، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة .

٣ ــ رواه أبو داود ك : النكاح ب : ٣٨ رقم ٢١٣٥ . وأحمد من حديث السيدة عائشة رقم ٢٥٥٠٤ .

وكان يَقْسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها ، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبى ﷺ تبتغى بذلك رضا رسول الله ﷺ)[1].

ثانيا :حقوق الزوج على زوجته:

وتشتمل هذه الحقوق على ما يلي:

الحق الأول :حق الطاعة

وأساس هذا الحق هو ما للزوج من حق القوامة على المرأة، إذ لا معنى لحق القوامة بدون حق الطاعة، يقول الله تعالى :(فإن أَطَعْنَكُم فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِن سَبِيلا)٢ .

يقول الإمام الرازي":إن الزوج كالأمير والراعي، والزوجة كالمأمور والرعية، فيجب على الزوج بسبب كونه أميرا وراعيا أن يقوم بحقها ومصالحها، ويجب عليها في مقابل ذلك إظهار الانقياد والطاعة للزوج "٣ .

وقد ربط الله سبحانه وتعالى بين قوامة الزوج على زوجته وبين طاعتها له في قوله تعالى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فضَّل الله بَعْضَهُم عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا انفَقُوا مِن أَمْوَالِهِم فَالصَّالِحَات قَانتَات..)[4] .

يقول الإمام الرازي : ((واعلم أن المرأة لا تكون صالحة إلا إذا كانت مطيعة لزوجها، لأن الله تعالى قال " فَالصَّالِحَات قانتَاتٌ "وحرف الألف واللام في الجمع يفيد الاستغراق، فهذا يقتضي أن كل امرأة صالحة فهي لا بد أن تكون قانتة مطيعة ..))٥ .

الحق الثاني :القرار في البيت وولاية الاستئذان:

إن قرار الزوجة في بيتها ، وعدم خروجها منه إلا بإذن زوجها هو حق أعطاه الله للزوج على زوجته ، والمتأمل في هذا الحق يجد أنه في صالح الزوجة وليس ضدها ، لأنه يريح المرأة من العناء والشقاء الذي يسببه خروجها من بيتها للعمل والكد وطلب

---

١ ــ رواه البخارى فى ك : الهبة ب: هبة المرأة لغير زوجها ، وعتقها إذا كان لها زوج رقم ٢٥٩٣ ، وفى ك : الشهادات ب : القرعة فى المشكلات برقم ٢٦٨٨ .

٢ ــ النساء، الآية٣٤

٣ ــ التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب،)ج/٦ ص٨١ ط , ١ دار الكتاب العربي - لبنان /بيروت١٤٠٧ -

٤ ــ سورة النساء الآية ٣٤ .

٥ ــ التفسير الكبير او مفاتيح الغيب)ج/ ١٠ ص٧٢

الكسب ، فهذه هي وظيفة الرجال ، وما أعطي الرجل القوامة إلا ليقوم بواجبه تجاه أسرته ويوفر لها جميع احتياجاتها .

أما الزوجة فعليها وظيفة أخرى ، وهي تربية الأولاد ورعايتهم ، وهي لا تستطيع القيام بها إلا بقرارها في بيتها .

وعلى هذا يكون قرار المرأة في بيتها أدعى للقيام بوظيفتها ، مما يؤدي إلى استقرار الأسرة .

قال تعالى :(وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُن)١ .

" يقول الأستاذ/ السيد قطب :

((من وقر. يقر. أي ثقل واستقر. وليس معنى هذا الأمر ملازمة البيوت فلا يبرحنها إطلاقا. إنما هي إيماءة لطيفة إلى أن يكون البيت هو الأصل في حياتهن ، وهو المقر وما عداه استثناء طارئا لا يثقلن فيه ولا يستقررن.

إنما هي الحاجة تقضى ، وبقدرها.

والبيت هو مثابة المرأة التي تجد فيها نفسها على حقيقتها كما أرادها اللّه تعالى. غير مشوهة ولا منحرفة ولا ملوثة ، ولا مكدودة في غير وظيفتها التي هيأها اللّه لها بالفطرة.

ولكي يهيئ الإسلام للبيت جوه ويهيئ للفراخ الناشئة فيه رعايتها ، أوجب على الرجل النفقة ، وجعلها فريضة ، كي يتاح للأم من الجهد ، ومن الوقت ، ومن هدوء البال ، ما تشرف به على هذه الفراخ الزغب ، وما تهيئ به للمثابة نظامها وعطرها وبشاشتها.

فالأم المكدودة بالعمل للكسب ، المرهقة بمقتضيات العمل ، المقيدة بمواعيده ، المستغرقة الطاقة فيه .. لا يمكن أن تهب للبيت جوه وعطره ، ولا يمكن أن تمنح الطفولة النابتة فيه حقها ورعايتها. وبيوت الموظفات والعاملات ما تزيد على جو الفنادق والخانات وما يشيع فيها ذلك الأرج الذي يشيع في البيت. فحقيقة البيت لا توجد إلا أن تخلقها امرأة ، وأرج البيت لا يفوح إلا أن تطلقه زوجة ، وحنان البيت لا يشيع إلا أن تتولاه أم. والمرأة أو الزوجة أو الأم التي تقضي وقتها وجهدها وطاقتها الروحية في العمل لن تطلق في جو البيت إلا الإرهاق والكلال والملال.

---

١ ــ سورة الأحزاب الآية ٣٣ .

وإن خروج المرأة لتعمل كارثة على البيت قد تبيحها الضرورة. أما أن يتطوع بها الناس وهم قادرون على اجتنابها، فتلك هي اللعنة التي تصيب الأرواح والضمائر والعقول ، في عصور الانتكاس والشرور والضلال)) [1] .

الحق الثالث :استجابتها لتأديبه:

من حق الزوج على زوجته أن يتولى تأديبها بنفسه إذا خالفت بعض ما أوجب عليها من

طاعة زوجها، وقد حدد القرآن الكريم الوسائل التي يتبعها الزوج في التأديب وحصرها في ثلاث وسائل .

قال تعالى : (وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُن فَعِظُوهُن وَاهْجُرُوهُن فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُن)[2]

لقد أرشد الإسلام إلى استخدام وسائل التربية والتأديب الحكيمة، وجعلها على مراحل:

المرحلة الأولى: الموعظة ، ولها درجات كثيرة، تبدأ بمعاريض القول والإشارات الخفيفة والتلويح ، ثم ترتقي إلى لفت النظر والتنبيه والتصريح مع الرفق في الموعظة، ثم التصريح المصحوب بشيء من العنف، ثم الزجر والتعنيف، وأخيرًا قد تصل درجة التوبيخ والإنذار.

المرحلة الثانية: الهجر في المضطجع، وهو أبلغ أنواع الهجر وعقابٌ ليس بالهين على زوجة عاقلة حريصة على زوجها، وللهجر في المضطجع درجات بعضها أقسى من بعض، يعرفها العقلاء الحكماء من الرجال. وجعل الإسلام الهجر لا يزيد على أربعة أشهر: {لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ}[3] ، وبعد ذلك إما أن يعودوا إلى معاشرتهن، وإما أن يكون لزوجاتهم الحقّ بأن يطالبن بالفراق.

المرحلة الثالثة: مرتبة الضرب غير المبرّح الذي لا يصل إلى أدنى الحدود الشرعية.

---

١ ــ في ظلال القرآن،) ج ٥/ص ٢٨٥٩ ، ٢٨٦٠ ط : دار الشروق ــ بيروت .

٢ ــ سورة النساء الآية ٣٤ .

٣ ــ سورة البقرة الآية ٢٢٦ .

فغالب الظن أن أي امرأة توجّه لها أشدّ درجات الموعظة فلا تستقيم ثم تهجَر أبلغ أنواع الهجر فلا تستقيم أيضًا، إلا أن تكون مبلّدة الحس سيّئة العشيرة كريهة الطبع، فهي تستحقّ التأديب بالضرب، أو أن تكون كارهة تبغي الفراق لكن لا تصرّح به لغرض في نفسها، فإذا كانت كارهة راغبة في الفراق فإن لديها من الوسائل ما يبلغها مرادها دون أن تكاره الزوج بالنشوز والعصيان، ويمكنها أن تعرب عمّا في نفسها منذ استخدام المرتبة الأولى والثانية.

أما إذا لم تعلن رغبتها بمفارقته فالظاهر من أمرها أنها امرأة إما أن تكون ممن يصلحهن الضرب، أو أن يكون نصيبها الفراق، إلا أن إهانتها بالفراق ووسمها بأنها امرأة لا تصلح للمعاشرة الزوجية أقسى عليها وأشدّ من إهانتها بالضرب غير المبرح .

وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة)[1] .

قال ابن كثير:

((قال سفيان الثوري، عن منصور، عن رجل، عن علي، رضي الله عنه، في قوله تعالى: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } يقول: أدبوهم، علّموهم.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } يقول: اعملوا بطاعة الله، واتقوا معاصي الله، ومُروا أهليكم بالذكر، ينجيكم الله من النار.

وقال مجاهد: { قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا } قال: اتقوا الله، وأوصوا أهليكم بتقوى الله.

وقال قتادة: يأمرهم بطاعة الله، وينهاهم عن معصية الله، وأن يقومَ عليهم بأمر الله، ويأمرهم به ويساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية، قذعتهم عنها وزجرتهم عنها.

وهكذا قال الضحاك ومقاتل: حق على المسلم أن يعلم أهله، من قرابته وإمائه وعبيده، ما فرض الله عليهم، وما نهاهم الله عنه))[2].

الحق الرابع : تمكين الزوج من الاستمتاع :

مِن حق الزوج على زوجته تمكينه من الاستمتاع ، فإذا تزوج امرأة وكانت أهلا للجماع وجب تسليم نفسها إليه بالعقد إذا طلب ، وذلك أن يسلمها مهرها المعجل وتمهل

---

١) سورة التحريم الآية ٦ .

٢ ــ تفسير القرآن العظيم (: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ –٧٧٤ هـ] الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م ج ٨ ص ١٦٨

مدة حسب العادة لإصلاح أمرها كاليومين والثلاثة إذا طلبت ذلك لأنه من حاجتها ، ولأن ذلك يسير جرت العادة بمثله.

وإذا امتنعت الزوجة من إجابة زوجها في الجماع وقعت في المحذور وارتكبت كبيرة ، إلا أن تكون معذورة بعذر شرعي كالحيض وصوم الفرض والمرض وما شابه ذلك.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح))[1]

الحق الخامس – عدم الإذن لمن يكره الزوج بالدخول إلى البيت :

ومن حق الزوج على زوجته ألا تدخل بيته أحدا يكرهه.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ...))[2] .

وعن سليمان بن عمرو بن الأحوص حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : ((استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عندكم عوانٍ ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن لكم من نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن))[3].

---

١ ــ صحيح البخاري ٤ / ١٤١الناشر : دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧ ــ صحيح مسلم باب تَحْرِيمِ امْتِنَاعِهَا مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا. ٤ / ١٥٧ الناشر : دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة ــ بيروت .

٢ ــ صحيح البخاري ، باب لاَ تَأْذَنُ الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا لأَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ. ٧ / ٣٩ .

٣ ــ سنن ابن ماجه بَابُ حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ ٣ / ٥٧ الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩م

ثالثا :الحقوق المشتركة بين الطرفين:

الحق الأول :حق المعاشرة والاستمتاع المتبادل:

من أهم مقاصد الزواج الجماع، وهو أصل وجود الحياة للكائنات، وهو من أهم حاجات النفس البشرية وأقوى شهواتها، تجتمع فيه إشباع العواطف والغرائز والروح والبدن والفكر والتصور والرغبة والإحساس والخيال، والسمع والبصر والشم واللمس والذوق والمشاعر والأعصاب وسائر أعضاء الزوجين، ثم أن الله تعالى يجعله سببا في تخليق وتصوير كائن بشري آخر يصور في الأرحام كيف يشاء، ذكرا كان أم أنثى في أحسن تقويم، وبهذا الفيض الغامر من العواطف والمشاعر النفسية والروحية للوصول إلى أقصى استمتاع متكامل لانطلاق الحياة واستمرارها، ولقضاء الاحتياج في انكشاف نفسي وروحي وبدني صريح، تغلفه الفطرة بستار من الحياء الفطري الراقي، والإيمان الديني الذي تؤسس عليه العلاقة الزوجية، والعطاء الرباني من المودة والرحمة، فيرتفع الحرج الإنساني، وتنساب الحياة في يسرها في متعة وعبادة

قال تعالى :(هُن لِبَاس لَّكُم وَأَنتُم لِبَاس لَّهُن)[1] .

فيجب على كل واحد من الزوجين أن يعاشر الآخر بالمعروف، فيخلص له في سره وعلانيته ولا يتكلم عنه مع الآخرين بشيء يؤذيه ويغضبه، ويحاول جهد طاقته أن يدخل السرور على نفسه، وان يزيل عنه كل ألم وتعب وهم ينزل به، قال تعالى : (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)[2]

وقال تعالى :(وَلَهُن مِثْل الَّذِي عَلَيْهِن بِالْمَعْرُوف)[3] .

قال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية: ((أي لهن من الحقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجال عليهن))[4]

---

١ ــ سورة البقرة الآية ١٨٧ .

٢ ــ سورة النساء الآية ١٩ .

٣ ــ سورة البقرة الآية ٢٢٨ .

٤ ــ الجامع لأحكام القرآن ٣ / ١٢٣ الناشر : دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة : ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

الحق الثاني :ثبوت النسب:

ثبوت نسب الأولاد: حق لكل من الزوجين والأولاد، وإن كان الانتماء في الظاهر للأب، باعتباره ثمرة الحياة الزوجية، ونعمة من نعم الله تعالى على عباده، منعاً من الضياع والتشرد، لقوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاء بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا)[1]

ويعتبر النسب الطاهر شرفاً للولد، فيحرص على سمعة أبويه، ويسوءه ما يسيء إليهما، ويحرم على الإنسان التبرؤ من نسبه، كما يحرم التبني، إحقاقاً للحق والعدل، ووجوب نسبة كل إنسان لمن كان مولوداً منهما، لقوله تعالى (:ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللّهِ)[2]

ويحرم أيضاً على المرأة أن تنسب ولداً إلى زوجها، وهي تعلم أنه ليس منه .

عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول حين نزلت آية الملاعنة : ((أيما امرأة أدخلت على قوم رجلا ليس منهم فليست من الله في شيء ولا يدخلها الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله عز و جل منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيامة))[3] .

الحق الثالث :ثبوت التوارث بينهما:

حق التوارث بين الزوجين يثبت بعد تمام العقد، فلو تم العقد ثم مات أحدهما قبل الدخول أو بعده ورثه الآخر، وقد نظم القرآن الكريم التوارث بين الزوجين في قوله تعالى : (وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ أو دَيْن)[4] .

---

١ ــ سورة الفرقان الآية ٥٤ .

٢ ــ سورة الأحزاب الآية ٥ .

٣ ــ سنن النسائي ، باب التغليظ في الانتفاء من الولد ٦ / ١٧٩ الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ قال الشيخ الألباني : ضعيف .

٤ – سورة النساء الآية ١٢ .

المطلب الثاني : أثر أداء الحقوق بين الزوجين على استقرار الأسرة

الزواج في الشريعة الإسلامية رباط قوي، وميثاق غليظ، يراد به الدوام ، وإشاعة جو من الرحمة بين الزوجين، ولا يتيسر هذا الدوام، ولا تنمو المودة والرحمة إلا إذا أدى كل واحد من الزوجين حقوق الآخر كاملة، وقد نظمت الشريعة الإسلامية العلاقة بين الزوجين تنظيما دقيقا فبينت ما يجب على كل واحد منهما للآخر، وما يجب له من قبله بحيث لو اتبع المتزوجون ما وضعته الشريعة لتنظيم هذه العلاقة لسعدا سعادة عظيمة، ولما اشتكى واحد منهما على صاحبه .

إن المشاكل والخلافات بين الأزواج، تنتج بسبب تقصير كل منهما في حق الآخر مما ينجم عنه شقاق وجفاء بين الزوجين يؤدي إلى تفكك للأسرة ، وقد يصل الأمر إلى الطلاق.

فالله سبحانه وتعالى شرع هذه الحقوق لتستقيم الحياة الزوجية ، وليعيش كل من الزوجين في سعادة وهناء وأسرة يسودها الحب والتفاهم والاحترام.

ولأداء هذه الحقوق من كلا الزوجين أثر كبير ودور فاعل على استقرار الأسرة، فإذا أدى كل من الزوجين ما عليه من حقوق وواجبات عاش كل من الزوجين حياة هادئة مستقرة يشوبها الاستقرار والحب وهذا هو المطلوب من كلا الزوجين.

أما إن قصر أحد الزوجين أو كلاهما في أداء هذه الحقوق والواجبات بدأت المشاكل بالظهور وبناءً على ذلك تبدأ الحياة الزوجية بالانهيار، لأن أسس هذه الحياة مبني على هذه الحقوق وأدائها على الوجه المطلوب.

فعلى الزوج أن يؤدي الحقوق الواجبة عليه لزوجته ، من المهر الواجب عليه ، حتى تشعر الزوجة وأهلها بالرضا عن هذا الزوج وإلا اتهم بالتقصير والغش وعدم الأمانة، بالإضافة إلى توفيره للزوجة حياة كريمة فيها الأمور الأساسية في الحياة من مسكن ومأكل وملبس ، فالمرأة تشعر بالفخر والأمان بزوجها حين تشعر بأنه يوفر لها جميع متطلباتها، حيث إن التقصير في هذا الجانب له عواقب خطرة خاصة إن كان عن قصد وتعمد من الزوج فالرجل الكريم المعطاء في بيته تحبه زوجته وتحترمه وكذلك أهلها فينشر بذلك الحب والسعادة لحياته الزوجية والأسرية .

ومن حق الزوجة على زوجها أن يعاملها معاملة حسنة طيبة، ولا يعمد إلى الإضرار بها، كما ينبغي على الزوج أن يكون رحيمًا مع زوجته، لما جبلت عليه من ضعف، وان يكون رفيقا حنونا بها، فهي كائن جبل على الحب والحنان.

وإذا كان الزوج من المعددين في الزوجات فينبغي عليه أن يتقي الله فيهن ويعاملهن بالعدل قدر ما استطاع ، فهذا باب واسع لخلخلة استقرار الأسرة والحياة الزوجية إذا لم يقم به على الوجه المطلوب الذي أمر به الشرع.

أما من ناحية الزوجة فعليها أن تقوم بما عليها من واجبات تجاه زوجها، إذا أرادت لنفسها وأسرتها حياة سعيدة ملؤها الحب والأمان، وهذا هو ما تنشده أي امرأة حين تفكر بالزواج والارتباط، فعلى الزوجة أن تطيع زوجها ولا تعصي له أمرا ما دام أن هذا الأمر ليس فيه إغضاب لله، وعليها تلبية رغبته إذا دعاها للفراش فهو حق واجب للزوج على زوجته، ولتقصير الزوجة في هذا الحق أثر بالغ في العمل على زعزعة استقرار الأسرة فهو المقصد الأول للزواج وبه يتحقق الاستقرار النفسي والحسي لكلا الزوجين .

فإذا ما أشبع هذا الجانب بالتحديد فإنه سيؤثر على بقية الجوانب الحياة الزوجية، فيسودها الحب والاطمئنان، والتقصير في هذا الحق سيؤثر بشكل عكسي على بقية جوانب الحياة ويؤثر على استقرارها.

ومن حق الزوج على زوجته أن لا تخرج من بيته إلا بإذنه، والقرار في بيتها مادام لا يوجد سبب ضروري للخروج، ولم يقل أحد من أهل العلم أن المرأة ممنوعة من الخروج، ولكن الخروج للحاجة، كالخروج للعمل خارج البيت إذا اضطرت لذلك خاصة إذا كانت الظروف المعيشية للزوج صعبة، فيتساعد الزوجان في تدبير أمورهم الحياتية.

فخروج المرأة دون إذن زوجها يسبب مشاكل بين الزوجين، وعلى الزوجة أن تراعي هذا الجانب فلا تخرج إلا بإذن زوجها، وعلى الزوج أيضا أن لا يشدد على زوجته فيمنعها الخروج ويجعلها حبيسة البيت، فهي بالنهاية إنسانة تحتاج إلى أن ترفه عن نفسها، فلا مانع من أن يصحب الرجل زوجته حين خروجها لزيارة الأهل، أو مكان للتنزه فهذا يدعم العلاقة بينهما ويقوي استقرار الأسرة ويبني أسسا للثقة بين الزوجين .

ومهما يكن من أمر فإن الحياة الزوجية حياة مشتركة لكل من الزوجين حقوق وعلى كل منهما واجبات وإن أدى كل منهما ما عليه من حقوق وواجبات كان نتيجة ذلك حياة زوجية مستقرة ، أما إن قصر الزوجان أو أحدهما في تأدية هــذه الحقــوق تزعــزع استقرار الأسرة وأدى إلى انهيارها.

المبحث الثالث: العلاقات المتوازنة بين الزوجين وأهليهما وأثر ذلك على استقرار الحياة الزوجية

المطلب الأول : العلاقة المتوازنة بين الزوجة والأهل(أهلها وأهله) .

إن الواجب على الزوجة فيما يتعلق بأقارب زوجها أن يكون موقفها منهم كموقفه هو بالضبط ، يجب عليها أن تَبرهم وتُحسن إليهم، وتتلَطَّف معهم، ويجب عليها بالنسبة لأب أو أم زوجها أن تتحلَّى بما أمر الله به في القرآن الكريم في قوله ــ تعالى ــ: (وقَضَى ربُّكَ ألا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوالِدَيْنِ إِحْسانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عندكَ الكِبَرَ أَحَدُهُما أَوْ كِلاهُما فلا تقلْ لهُما أفٍّ ولا تنهَرْهُما وقُلْ لهما قولًا كريمًا. واخفِضْ لهما جَناحَ الذلِّ من الرحمةِ وقلْ ربِّ ارحَمْهُما كمَا رَبَّيَاني صغيرًا)[1].

ومن أدب الإسلام أن تؤثر الزوجة رضا زوجها على رضا نفسها، وان تكرم قرابته خصوصا والديه ، لأن في ذلك إكرامًا لزوجها، ووفاءً له ، وإحسانا إليه ، مما يقوي الرابطة الزوجية وآصرة الرحمة والمودة بينهما.

وإذا كان الزوج أعظم حقا على المرأة من والديها، وإذا كان الابن مأمورا شرعا بأن يحفظ ود أبويه تقوية للرابطة الاجتماعية في الأمة، فإن الزوجة مأمورة شرعا بأن تحفظ ود أهل زوجها من باب أولى لتقوية رابطة الزوجية في الأسرة .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَة الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أبيه))[2] .

ومن النصائح المتبعة في معاملة الزوجة لوالدي الزوج ما يلي :

١ ــ أن تتأكد الزوجة من أن جانباً كبيراً من عوامل نجاح حياتها الزوجية يتوقف على حسن العلاقة بينها وبين أهل زوجها . حتى يتأكد الزوج أن زوجته أضفت جديداً إلى حياته بدلاً من الإحساس بأنها تحاول القضاء على صلته الوثيقة بأهله .

٢ ــ إذا حدث أي خلاف بين الزوجة وزوجها لا تذكر أي شيء يسيء إلى أهله نتيجة لتصرفاتهم معها ، فيشعر بأن زوجته غريبة عنه.. في حين إنه كان يعتقد أنه بزواجه منها أصبح أهله بمثابة أهلها .

٣ ــ إذا حدث خلاف بينك وبين حماتك لا تجعلي الأمر يتطور إلى أن يجد زوجك نفسه إلى موقف حرج بالمفاضلة بين زوجته وأمه.. وأيهما ينصف وإلى أي جانب

---

١ ــ سورة الإسراء الآيتان ٢٣ ، ٢٤ .

٢ ــ صحيح مسلم ، باب فَضْلِ صِلَةِ أَصْدِقَاءِ الأَبِ وَالأُمِّ وَنَحْوِهِمَا.٨ / ٦ مرجع سابق .

ينحاز.. فأمه مهما كان الأمر ومهما قست عليك فهي دائماً على حق.. من وجهة نظره ويتمنى أن تكون كذلك بالنسبة لك .

٤ ــ اعلمي أن الخلافات بينك وبين أهل زوجك تظل عالقة بذهنه مهما بذلت بعد ذلك من جهد لتصفية الأمور.. وهو عندما يشعر بأنك لست على وئام مع أهله ولو لفترة قصيرة يعتقد أن أي صفاء بينك وبينهما لا أساس له من الواقع.. وإلا كان من الأفضل عدم حدوث مثل هذا الخلاف حتى ولو كان بسيطاً .

٥ ــ اظهري لزوجك إن انتماءك له مرتبط بانتمائك لأسرته ، وذلك بذكر حسناتهم وحسن معاملتهم لك واهتمامك بكل شؤونهم.. كل ذلك دون مبالغة أو مغالاة حتى لا يظن إنك تظهرين غير ما تبطنين .

٦ ــ لا تسيئي أبداً إلى أهل زوجك حتى لو كان زوجك نفسه متبرماً منهم وصدرت منه إساءة إليهم فلا تندفعي في إخراج كل ما يعتمل في نفسك تجاههم وتأخذي في تعديد مساوئهم، فإنه لا يلبث أن ينسى إساءته لأهله ولكنه لن ينسى أبداً إساءتك لهم فالزوجة العاقلة هي التي تفضل بين زوجها وبين تصرفات أهله .

٧ ــ أن تنزلهما منزلة أبويها في المعاملة والصلة، وعليها أن تناديهما بألفاظ محببة لما في ذلك من أثر عجيب في إلانة قلبيهما نحوها، والشرع يطلب منها ذلك فالمصاهرة قرابة شرعية.

٨ ــ أن تشعر أم زوجها بأهمية خاصة بدوام السؤال عنها ولو تلفونيا، وتحري زيارتها، وتقديم بعض الهدايا من طعام أو ملبس ونحو ذلك.

٩ ــ أن تدفع زوجها بالنصائح والتذكير بأن يبر والديه وأهله، فإن ذلك سيعود على أهل بيته بالمحبة والهناء والود.

١٠ ــ أن تتحدث عنها وفي حضرتها وغيابها بأدب واحترام، وأن تكثر من مدحها والثناء عليها وعلى حسن تربيتها لزوجك.

١١ ــ أن تظهر إعجابها بحديثها وبمنزلها وطهيها للطعام.

١٢ ــ وعلى الزوجة أن توازن في علاقتها وزياراتها بين أهلها وأهل زوجها ,فتحاول الموازانة بين حقوق كل طرف على أسرتها، مثل أن تحاول العدل في عدد الزيارات لأهلها وأهل زوجها، أو في تقديم الهدايا لكليهما، أو حتى في دعوتهم لبيتها

لوليمة أو مناسبة، فتكون بذلك قد أرضت جميع الأطراف ابتداءً من زوجها وانتهاءً بأهل زوجها.

المطلب الثاني: العلاقة المتوازنة بين الزوج والأهل (أهله وأهلها) .

الإسلام دين بر وصلة ، يأمر بصلة الأرحام ويعطى على ذلك الثواب الجزيل ، وينهى عن القطيعة ويتوعد فاعلها بالعقاب الأليم .

والزوج الصالح هو الذى يصل رحمه ويكرم زوجته فيصل رحمها ويكرم أهلها ويعينها على صلتهم والبر بهم ، وبهذا يحقق الزوج لأسرته السعادة والانسجام ، ويفوز من زوجته بالمحبة والوئام .

وقد كان من هديه ﷺ أن يكرم زوجاته فى أهليهن وأقاربهن أحياء وأمواتا برا ووفاء .

ففى غزوة بنى المصطلق وقع معظم القوم فى أسر المسلمين ، وكان من بين الأسرى السيدة جويرية بنت الحارث سيد القوم ، ووقعت فى سهم ثابت بن قيس فكاتبها ، فأدى عنها رسول الله ﷺ وتزوجها ، فلما علم الصحابة ــ رضوان الله عليهم ــ بذلك قال بعضهم لبعض : أصهار رسول الله ﷺ أسرى فى أيدينا والله لا يكون هذا أبدا ، فأعتق المسلمون بسبب هذا التزويج مائة أهل بيت من بنى المصطلق قد أسلموا ، فكانت السيدة جويرية أعظم امرأة بركة على أهلها قومها .[1]

وفى هذا الموقف يتجلى حرص النبى ﷺ على إكرام أهل زوجته .

وكان من هديه ﷺ أن يكرم أقارب زوجاته وصديقاتهن وهن أموات فما بالك بالأحياء منهن ؟

عن عائشة (رضى الله عنها) قالت : (استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة ــ رضى الله عنهما ــ على رسول الله ﷺ فعرف استئذان خديجة فارتاع لذلك ، (وفى لفظ : فارتاح لذلك) فقال : اللهم هالة . قالت : فغرت فقلت : ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين هلكت فى الدهر قد أبدلك الله خيرا منها)[2].

---

١ ــ انظر : السيرة النبوية لابن هشام ٤ / ٢٥٩ الناشر : دار الجيل – بيروت الطبعة : الأولى ، ١٤١١.

٢ ــ رواه البخارى فى ك : مناقب الأنصار ب : تزويج النبى ﷺ خديجة وفضلها رضى الله عنها ، رقم ٣٨٢١ ج٢ ص٤٩٣، ومسلم فى ك : فضائل الصحابة ب : فضائل خديجة أم المؤمنين رضى الله عنها رقم ٢٤٣٧ ج٤ ص ١٨٨٩ .

وعنها ــ رضى الله عنها ــ أيضا قالت : (ما غرت على أحد من نساء النبى ﷺ ما غرت على خديجة وما رأيتها ، ولكن كان النبى ﷺ يكثر ذكرها ، وربما ذبح الشاة ثم يقطعها أعضاء ثم يبعثها فى صدائق خديجة ، فربما قلت له : كأنه لم يكن فى الدنيا امرأة إلا خديجة ؟ فيقول : إنها كانت وكانت ، وكان لى منها ولد)[1] .

تلك باقة عطرة من توجيهات النبى ﷺ فى إكرام أهل الزوجة وصديقاتها كسبا للود وإدخالا للسرور عليهن ، فينبغى على الزوج المسلم أن يحرص على إكرام أهل زوجته فيزور أسرتها معها ووحده ، ولا يمنعها من زيارتهم ، ويحتفى بأهلها وأقاربها ، ويحسن استقبالهم ويبالغ فى إكرامهم ، ويشاركهم فى أفراحهم ، ويواسيهم فى أحزانهم ، ويرعى مصالحهم ، ويعينهم على قضاء حوائجهم ، وبهذا يكسب الزوج ود زوجته فتغمر السعادة حياتها وحياته ، وتعيش الأسرة فى ظلال الحب والود والألفة والرحمة .

فكما أن من حق الزوج على زوجته إكرام أهله، فكذا من حق زوجته عليه إكرام أهلها من باب مقابلة الإحسان بالإحسان، فكن كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام" : عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : ((لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ))[2].

:وعلى الزوج أن يكرم زوجته في أهلها عن طريق :

١ ــ الثناء عليهم أمامها، ومبادلتهم الزيارات، ودعوتهم في المناسبات، وبذل الإحسان إليهم.

٢ ــ أن لا يمنعها من زيارة أهلها خاصة والديها مهما كانت الظروف.

٣ ــ استقبالهم أحسن استقبال عند حضورهم لزيارة ابنتهم.

٤ ــ إن لم يستطع الزوج- لأمر ما – أن يمدح زوجته أمام أهلها، فعلى الأقل لا يقم بذمها والإساءة إليها في حديثه عنها.

---

١ ــ رواه البخارى ك : مناقب الأنصار ب : تزويج النبى ﷺخديجة وفضلها رضى الله عنها رقم ٣٨١٨ ج٢ ص٤٩٢.

٢ ــ صحيح البخاري بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ١ / ١٠ .

٥ ــ مجاملة أهل الزوجة ومبادلتهم الزيارات خاصة في المناسبات، يوطد العلاقة بين الأهل والزوج.

المطلب الثالث : تأثير العلاقات المتوازنة بين الزوجين والأهل على استقرار الأسرة

من شان التعامل الحسن مع أهل الزوج أن يجعل الزوجة تكسب محبة الأم والأخوة مما يسهل على الزوجة الاستعانة بهم على ما عساه يحصل بينها وبين زوجها على مدى الأيام ، فيكون لها منهم المؤازر والنصير.

ويقع على الزوج دور مهم في الحد من تأثير هذه العلاقة على استقرار الأسرة .

أما بالنسبة للزوج فعليه أن يوازي بين حقوق أهله وزوجته بحيث يرضى أمه ويكرمها وكذلك لا يقصر في حقوق زوجته ويحتويها إن هي أحست بالظلم من أمه ، فيكون بذلك قد تلافى وقوع المشاكل في أسرته .

أما إن لم يستطع الزوج الموازاة بين حقوق أهله وواجباته تجاه زوجته هنا يقع فريسة بين غضب والدته وتكدر زوجته، فتعكر حياته الزوجية وتبدأ المشاكل والهموم.

وعلى الزوجة دور مهم في التقليل من تأثير هذه المشاكل على استقرار أسرتها وحياتها الزوجية ، إن هي استوعبت حماتها وعاملتها كوالدتها لا كمنافس لها على زوجها، وتفهمت لطبيعة مشاعرها فاستمالتها.

فإن كسبت الزوجة رضا حماتها تكون بذلك قد كسبت رضا زوجها عنها وحينئذ ينعكس على حياتها الزوجية والأسرية.

المبحث الرابع: الحوار بين الزوجين :

المطلب الأول : تعريف الحوار وأهميته

تعريف الحوار :

الحوار هو : ((تبادل وجهات النظر بين طرفين أو أكثر، في جو هادئ، لإحقاق قول و تخطئة غيره، دون تسفيه رأي المخالف))[1] .

أهمية الحوار :

يعتبر الحوار من أهم مقومات التواصل والتفاعل، والتقارب الروحي والعاطفي بين الزوجين، وهو مفتاح التفاهم والانسجام، وهو كذلك القناة التي تعبر من خلالها المشاعر والأحاسيس الدافقة..

فعندما نتحاور نعبر عن شعورنا تجاه الآخر.. كما نعبر عن أنفسنا وأفكارنا وطموحاتنا مع شريك الحياة.. فالحوار ليس فقط لغة للتفاهم، وإنما هو بريد الحب بين الزوجين ومؤشر العلاقة العاطفية.

ومن اللطائف أن القرآن حمل أنواعًا متعددة من الحوارات، وبين أجناس مختلفة.. فسليمان عليه السلام حاور الهدهد واستمع لخطابه.. وسمع خطاب النمل وحاوره.. بل وتجد الحق سبحانه وتعالى يعرض أمر خلق الإنسان على ملائكته الكرام ويسمع ردهم وحوارهم، وهو ما تكرر مع إبليس الأبيّ المستكبر.. وحفل الكتاب الكريم بنماذج باهرة من حوار الأنبياء والمرسلين مع قومهم، ومنها الحوار الممتد بين موسى وفرعون، وإبراهيم والنمرود.. في دلالة لافتة على ضرورة الحوار بين "كافة الأحياء."

وعندما نتأمل في واقع حياتنا الأُسَريّة نجد اللهفة على الاستماع لشريك الحياة والتشوق للحظة اتصاله في فترة ما قبل البناء، أما بعدها ومع مرور الأشهر الأولى، وإنجاب الأبناء فالأمر جدّ مختلف، حيث تغيب ثقافة الحوار عن سلوكنا.. فنجد الصمت يحول حياة الشريكين إلى جبل من جليد ثقيل الظل.. ويندر أن يصغي أحدهما إلى الآخر.. وتنعدم الحكمة عند الحديث والنقاش؛ نظرًا لعدم فهمهما أُطُرَه التي تساهم في نجاحه، وعدم الوقوف أمام المعوقات التي تحول دون هذا النجاح؛ لنفاجأ في النهاية بمشكلة أخرى تُضَاف إلى رصيد مشاكلنا اليومية، وتغدو حياة الزوجين في روتين ممل خالٍ من أي روح أو عاطفة، بل وتصبح حياتهما مهدده بالفشل والانفصال.

---

(١) منهج الدعوة لعدنان عرعور ، ص ٤٠١

انطلاقًا من هذا الواقع بات الحوار من أكثر الموضوعات أهمية في حياتنا الزوجية على الخصوص .

فعندما تختلف طباع الزوجين ويتعثر كل منهما بينما يحاول أن يصل الآخر، ولا يجد إلا سبيل الصمت ليصبح اللغة بينهما، وإن أراد الحديث أن يطرق بابه فلا يكون إلا للمسائل الضرورية الخاصة بالأولاد و مشاكلهم.

فقد تلجأ الزوجة لذلك الصمت الطويل عندما تشعر من زوجها غلظة الطبع، وكثيرًا ما تحاول كبت مشاعر داخلها فتفضل عدم الإفصاح بها فتخاف محاورته في أي موضوع؛ لأنها تعلم نتيجة حوارها هذا..

وعلى الجانب الآخر يجد الزوج من زوجته ضيقًا في الحديث معها لشدة عصبيتها وكثرة عنادها وتصلبها لرأيها، فيفقد الطرفان المرونة في الحديث.

لذلك تجدهما يعيشان في بيت واحد وكلا منهما له حياته الخاصة، فيقوم كل واحد بدوره في صمت، ذلك الصمت الذي أذهب الجو الروحي للحياة الزوجية، فأصبحت هذه الحياة حينذاك أمام من حولهم ملونة بجميع ألوانها فيظن البعض أنهم من أسعد الأزواج، لكن الذي يخفي عليهم أنها ألوان زائفة، شكل بغير معنى.

وقد وجه الله تعالى النصح لنبيه صلى الله عليه وسلم في كتابه حين قال سبحانه: (وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ)[1] .

فأعطت لنا الآية الكريمة مثلاً رائعًا علي أن الفرقة والبعد و الجفاء لا يأتي إلا من التطبع بالغلظة وحدة الطباع.

((لأَنَّ الْفَظَاظَةَ هِيَ الشَّرَاسَةُ وَالْخُشُونَةُ فِي الْمُعَاشَرَةِ ، وَهِيَ الْقَسْوَةُ وَالْغِلْظَةُ ، وَهُمَا مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمُنَفِّرَةِ لِلنَّاسِ لَا يَصْبِرُونَ عَلَى مُعَاشَرَةِ صَاحِبِهِمَا وَإِنْ كَثُرَتْ فَضَائِلُهُ ، وَرُجِيَتْ فَوَاضِلُهُ ، بَلْ يَتَفَرَّقُونَ وَيَذْهَبُونَ مِنْ حَوْلِهِ وَيَتْرُكُونَهُ وَشَأْنَهُ ...))[2] .

---

١) سورة آل عمران الآية ١٥٩ .

٢) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) ٤/ ١٦٣ المؤلف : محمد رشيد بن علي رضا ، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر : ١٩٩٠ م .

المطلب الثاني : آداب الحوار بين الزوجين :

لا شك أن الزوجين في أشد الحاجة للحوار، للخلاص من المعاناة النفسية التي تسببها لهما كبت المشاعر ، فلا ينبغي أن يكتفيا على حوار لحل الخلاف بينهما فحسب ، لكن لابد أن يهتما بالحوار في جميع شؤون حياتهما

لذا علي الزوجين أن يتفننا في الطريقة المثلى للحوار لتجديد التواصل بينهما ويتبعا الأسلوب الفني للحوار عن طريق بعض الالتزام بالآداب الآتية :

١- سعة الصدر وحسن الاستماع، وعلى الآخر أن يتقبل ويحسن التلقي، فإذا تعصب كل منهما لرأيه فلا يزيدهم الحوار إلا احتقاناً و بعدًا و جفاء.

٢- احترام كل منهما لرأي الآخر: لابد للحوار أن يترك قيمته الإيجابية إذا كان على أسس صحيحة وسليمة مهما اختلفت بينهما الآراء والأمزجة والميول والرغبات، لكن عليهما احترام كل منهما لرأي الآخر، فاختلاف الرأي لا يفسد للود قضية، لكن عليهما أن يعلما أن ذلك الاختلاف في الآراء له ضوابط أصلها عدم تجاوز هدي القرآن والسنة.

٣- عدم اتباع طريقة الاستعلاء في الحوار، وتجنب الاستهزاء والسخرية والانتقاص من شأن الآخر، و لابد من انتقاء الكلمات التي يتلفظ بها كل منهما فينبغي ألا تكون جارحة.

٤ – على الزوجين أن يعلما أنه ربما باستفزاز أحدهما الآخر قد يتطور الحوار وينقلب إلى شجار ، وحينئذ ترتفع الأصوات ويكونا على مسمع من الأبناء ثم أهل البيت والجيران، ولذا فلابد من التحلي بالهدوء وخفض الصوت، فإنّ رفع الصوت ليس من قوة الحجة، وكلما كان الحوار أهدأ كان أعمق.

٥- أيضًا على الزوجين –أثناء الحوار– التحلي بالصبر وضبط النفس وكظم الغيظ، فإذا أساء أحدهما فلا مانع ولا تقليل من شأنه أن يبادر بالاعتذار.

٦- أما إذا كان أحدهما غاضبًا فعلى الآخر ألا يطلب منه في ذلك الحين أن يهدأ من روعه بل يكون جادًا ويستمع له بهدوء.

٧- على الطرفين التحلي بالعفو والتسامح مع الآخر ولا يلتقط أحدهما عثرات وزلات وهفوات اللسان للآخر –أثناء غضبه– وألا يتعجل الرد خاصة أثناء الغضب، بل عليه تأجيل الرد لمدة معينة حتى يهدأ ليكمل التحاور بشكل جيد. كما ينبغي أن لا

يتكلم إلا بالحسنى لقوله تعالى: (وَقُولُوا للنّاس حُسْناً)[1] . وقوله تعالى: (وَهُدُوا إِلَى الطّيّبِ مِنَ الْقَوْلِ)[2] ، فالكلام الطيب يلين الحديد ويخفف من شدة الاحتقان عند الحوار.

٨- يجب عدم مقاطعة أحدهما عند الحوار ، فكم من مشاكل حلت بالاستماع فقط ، لذلك يجب الاستماع حتى النهاية وألا يعتقد أحدهما أن الحق معه وأن الآخر بعيد عن الحق.

١ ــ سورة البقرة الآية ٨٣ .

٢ ــ سورة الحج الآية ٢٤ .

نماذج من حوار النبي صلى الله عليه وسلم مع زوجاته :

أما رسولنا الكريم فضرب لنا أروع المثل في حواره مع زوجاته، والحديث معهن وتخصيص الأوقات لذلك رغم ما كان يعانيه من عبء المسئولية التي اختارها له الله عز و جل.

المثال الأول :

عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة في النوم، وكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح.

ثم حبب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه الليالى ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها.

حتى جاءه الحق وهو في غار حراء.

فجاءه الملك فقال: اقرأ.

فقال: ما أنا بقارئ.

قال: فأخذني فغطنى حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلني.

فقال: اقرأ.

فقلت: ما أنا بقارئ.

فأخذني فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم أرسلني.

فقال: اقرأ.

فقلت: ما أنا بقارئ، فأخذني فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد.

ثم أرسلني فقال: " اقرأ باسم ربك الذى خلق. خلق الانسان من علق، اقرأ وربك الاكرم.الذى علم بالقلم.علم الانسان ما لم يعلم ".

فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده، فدخل على خديجة بنت خويلد، فقال: زملوني زملوني.

فزملوه حتى ذهب عنه الروع.

فقال لخديجة – وأخبرها الخبر –: لقد خشيت على نفسي.

فقالت خديجة: كلا، والله لا يخزيك الله أبدا.

إنك لتصل الرحم وتقري الضيف، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق.

فانطلقت به خديجة حتى أتت ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى ابن عم خديجة.[1].

المثال الثاني:

ما كان من أمر أم المؤمنين أم سلمة _رضي الله عنها_ في قصة الحديبية

((لما فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم لأصحابه –: " قوموا فانحروا ثم احلقوا " فو الله ما قام رجل منهم، حتى قال ذلك ثلاث مرات، فاشتد ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال: " هلك المسلمون، امرتهم أن ينحروا ويحلقوا فلم يفعلوا ".

وفي رواية: " الا ترين الى الناس آمرهم بالأمر فلا يفعلونه – وهم يسمعون كلامي وينظرون وجهي ".

فقالت: يا رسول الله، لا تلمهم فانهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في امر الصلح، ورجوعهم بغير فتح .

يا نبي الله اخرج ولا تكلم احدا كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فجلى الله – تعالى – عن الناس بأم سلمة[2] .

المثال الثالث: أن عائشة _ رضي الله عنها _ كانت البِكْرَ الوحيدة من أزواجه" وكانت تُدِلُّ بذلك، وتشير إليه بذكاء وفطنة امتازت بها، تقول: ((يا رسول الله أرأيت لو نزلت وادياً وفيه شجرة قد أُكِل منها، ووجدت شجراً لم يؤكل منها في أيِّها تُرتِع بعيرك؟ قال: في التي لم يُرتع منها ، تعني أن رسول الله" لم يتزوج بكراً غيرها.

---

١ ــ السيرة النبوية لابن كثير ، تحقيق : مصطفى عبد الواحد الناشر : دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ــ بيروت – لبنان ١٣٩٦ هـ – ١٩٧١ م ج ١ ص ٣٨٦ ، ٣٨٧ .

٢ ــ سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد المؤلف : محمد بن يوسف الصالحي الشامي ج٥ ص ٥٦ .

ففي هذا الحوار إدلال مقبول لا يخالف الحقيقة، ولا يجانب الصدق؛ فليس من ضرر في استجابة الرسول" وإرضائه لهذا الإدلال والاعتزاز، وإدخاله بذلك السرور على قلب زوجه.))[1] .

المثال الرابع: ما جاء عن عائشة (رضي الله عنها) قالت: ((خرجتُ مع النبي (صلى الله عليه وسلم) في بعض أسفاره، وأنا جارية لم أحمل اللحم، ولم أبدن، فقال للناس: تقدَّموا، فتقدَّموا، ثم قال لي: تعالي أسابقك ، فسابقتُه فسبقتُهُ، فسكتَ عني حتى إذا حملت اللحم، وبدنت، ونسيت خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: تقدموا فتقدموا، ثم قال: تعالي حتى أسابقك فسابقته فسبقني، فجعل يضحك وهو يقول: هذه بتلك))[2] .

فهذا حوار مرح يُدْخِلُ _عليه الصلاة والسلام_ به الفرح إلى زوجه.

المثال الخامس: ما كان من لطفه _عليه الصلاة والسلام_ مع عائشة بالكلام، ومداعبته لها، حيث قال مرة: ((إني لأعلم إذا كنت عنّي راضية، وإذا كنت عليّ غضبى.

قالت: ومن أين تعرف ذلك؟ قال: أما إذا كنتِ عني راضية فإنك تقولين: لا وربِّ محمد، وإذا كنت غضبى قلت: لا وربِّ إبراهيم ، قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك))[3].

فهذا شيء من سيرته _عليه الصلاة والسلام_ في حواره مع زوجاته يتبين من خلاله ذوقه الرفيع، وقدرته على موائمة زوجاته، وإدخال السرور عليهن من خلال الحوار الهادئ الهادف.

---

١ ــ السِّيرةُ النَّبَوِيَّةُ الصَّحِيْحَةُ مُحَاوَلَةٌ لِتَطبِيْقِ قَوَاعِدِ المُحَدِّثِيْنَ فِيْ نَقْدِ رِوَايَاتِ السِّيْرَةِ النَّبَوِيَّةِ د. أكرم ضياء العمري ٢ / ٦٤٦ الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة الطبعة: السادسة، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

٢ ــ إمتاع الأسماع بما للنبى من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ،المؤلف : تقى الدين أحمد بن على المقريزى (م ٨٤٥) ،٢ / ٢٥٥ دار النشر : دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، ١٤٢٠/١٩٩٩. ، بيروت ، تحقيق : محمد عبد الحميد النميسى

٣ ــ الأنوار في شمائل النبي المختار تأليف : محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي ٤٣٢- ٥١٦ هـ ١٢٠/١حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : العلامة الشيخ إبراهيم اليعقوبي

الناشر : دار الضياء للطباعة والنشر والتوزيع ــ بيروت ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م

المطلب الثالث :أثر الحوار في استقرار الأسرة

١ ــ يجعل كلّ فردٍ من أفراد الأسرة يستمع إلى الآخر وينصت إليه وذلك ضمن القبول بمعايير معيّنة لنجاح الحوار منها الاستعداد النّفسيّ له، والاستعداد لقبول الحقّ والصّواب إذا تبيّن للمرء ذلك.

٢ ــ الحوار يغيّر من نفسيّة الإنسان ويرتقي بها، كما يغيّر من أفكاره ومعتقداته ووجهات نظره.

٣ ــ الحوار يقرّب وجهات النّظر بين أفراد الأسرة، فبالحوار يطرح كلّ طرفٍ مشاكله وهمومه ويتشارك مع الآخر التّفكير في كيفيّة حلّها وتجاوزها.

٤ ــ الحوار يقلّل الهوّة بين المفاهيم والأفكار المختلفة؛ وذلك حين يستمع الأبّ إلى ابنه مثلاً ليتناقشا في كلّ ما يشعرا أنّه موضع خلاف بينهما، وبالتّالي تكون الفرصة أكبر للوصول إلى قواسم مشتركة بينهما، والانطلاق من تلك القواسم المشتركة للوصول إلى حلول وسط ترضي الطّرفين.

٥ ــ الحوار يمنع تفاقم المشاكل واستفحالها قبل أن يتعذّر حلّها، فربّما كانت المشكلة صغيرةً في بداياتها ثمّ بسبب إهمال مناقشتها كبرت حتّى أصبحت مشكلةً كبيرةً يصعب حلّها، فالحوار الأسريّ يمكّن الأسرة باستمرار من استدراك المشاكل التي تظهر وعلاجها مبكّراً.

٦ ــ الحوار يحسّن من نفسيّة الأبناء ويؤهّلهم بشكل صحيح للانخراط في المجتمع، فالآباء الذين يعتمدون على استخدام أسلوب العنف والتّرهيب في تربية أبنائهم تزيد احتماليّة إصابة أبنائهم بالأعراض النّفسيّة السّيئة مثل الاكتئاب، والقلق، والتّوتّر، والعدوانيّة تجاه الآخر، بينما ترى الحوار الأسريّ بين الآباء والأبناء يُخرج أبناءً صالحين نافعين لمجتمعهم، تمتلئ نفوسهم بمعاني الحبّ والتّسامح والعفو، كما أنّهم يعتمدون على أسلوب الحوار لحلّ المشاكل التي تواجههم في الحياة، لأنّه الأسلوب الذي نشأوا عليه.

٧ ــ يساعد الحوار في بناء وخلق جوّ أسري سليم، ويساعد في بناء شخصيات سلمية وقويّة وإيجابيّة لدى الأبناء.

٨ ــ يساعد في دعم العلاقات الأسريّة بين الآباء والأبناء، وبين الأب والأم ذات أنفسهم، مما يزيد من الاحترام المتبادل بين أفراد الأسرة، وزيادة المودّة والمحبة والتعاون فيما بينهم.

٩ ــ يساعد في تعزيز ثقة الأبناء بأنفسهم، وتشجيعهم على اتخاذ قراراتهم الخاصة بهم وتحمّل نتيجة ذلك. إن نجح الآباء في بناء أسس تواصل وحوار صحيحة وسليمة فإن ذلك مردّه في النهاية إلى إنشاء علاقة صداقة حميمة بين الآباء والأبناء ، وكسر حواجز الخوف وعدم الثقة فيما بينهم، ويساعد الأبناء على التعبير عمّا يجول بخواطرهم والتعبير عن مشاعرهم بحريّة، ليسهل بالتالي على الآباء توجيههم في الطريق الصحيح.

١٠ ــ الحوار الأسري السليم يساعد في استقرار العلاقات الزوجيّة، وبالتالي عدم وجود أيّة مشاكل بين الزوجين قد تؤدّي إلى الطلاق والانفصال، فالحوار يساعد في التخلّص من الأفكار السلبيّة والتي تعتبر المنشأ الأساسي لكل مشاكل الطلاق.

ويتبين من خلال ذلك مقدار الخسارة التي يُمنى بها من يفرط بهذا الأدب مع أهل بيته؛ فمن الرجال من لا يأبه بحوار زوجته؛ فتراه يقاطعها إذا تحدثت، أو يتشاغل عنها بقراءة كتاب أو جريدة، أو بمكالمة هاتفية، أو بالإشاحة بالوجه عنها، أو إجالة النظر يمنة ويسرة.

ومن ذلك أن يستخف بحديثها، أو يبادر بإكماله إذا بدأت به، أو أن يقوم عنها قبل إكماله، أو أن يسارع إلى تكذيبها إذا طَرِقَتْ سمعه بحديث لم يألفه.

وذلك مما ينغص عيش المرأة، ويوغر صدرها، كيف لا وهي تنتظر من الزوج أن يكون سميرها، وأنيسها الذي تفضي إليه بهمومها، وتجد عنده الحلول المثلى، والعزاء، والمواساة؟

فمن حق الزوجة على زوجها أن يحسن عشرتها، فيهش عند لقائها، ويمازحها ويداعبها؛ تطييباً لقلبها، وإيناساً لها في وحدتها، وإشعاراً لها بمكانتها من نفسه، وقربها من قلبه.

ومن حسن المعاشرة أن يعتني الزوج بمحادثة زوجته، فيصغي لها إذا تحدثت، ويظهر العناية بحديثها، فلا يتشاغل عنها، ولا يقوم قبل أن تكمل حديثها إلا بعد إذنها؛ فذلك من كمال الأدب مع كل أحد فكيف بالزوجة وهي من أحق الناس بالبر؟

وكيف إذا كان ذلك دأب نبينا _عليه الصلاة والسلام_ مع أزواجه؟

المبحث الخامس : الغيرة على المحارم

تعريف الغيرة :

قال ابن حجر: ((الْغَيْرَة: بِفَتْحِ الْمُعْجَمَة وَسُكُون التَّحْتَانِيَّة بَعْدهَا رَاء قال عياض: هي مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص، وأشد ما يكون ذلك بين الزوجين))[1] .

وقال ابن القيم: (أصل الغيرة : الحمية والأنفة)[2]

قال النووي: ((قال الْعُلَمَاء الْغَيْرَة بِفَتْحِ الْغَيْن وَأَصْلهَا الْمَنْع وَالرَّجُل غَيُور عَلَى أَهْله أَيْ يَمْنَعهُمْ مِنْ التَّعَلُّق بِأَجْنَبِيٍّ بِنَظَرٍ أَوْ حَدِيث أَوْ غَيْره، وَالْغَيْرَة صِفَة كَمَال))[3] .

المطلب الأول :نظرة الإسلام للغيرة

إن غيرة الرجل على محارمه من العوامل المهمة ، والوسائل الناجعة في حماية الأسرة من الانحراف ، والتعرض لأسبابه ودواعيه ، وكلما قوي الإيمان في قلب المؤمن ، قويت عنده الغيرة وزادت، وهي تنقص بنقص الإيمان ، بل قد تتلاشى وتضمحل بسبب ما يقترفه العبد من الذنوب.

ولهذا عدَّ ابن القيم ذهاب الغيرة أثراً من آثار الذنوب والمعاصي فقال: ((ومن عقوباتها: أنها تطفئ من القلب نار الغيرة التي هي لحياته وصلاحه كالحرارة الغريزية لحياة جميع البدن ، إلى أن قال: أشرف الناس وأعلاهم قدراً وهمة ، أشدهم غيرةً على نفسه وخاصته وعموم الناس))[4] .

---

١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٩ / ٣٢٠ المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر : دار المعرفة – بيروت ، ١٣٧٩

٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين ١ / ٢٩٤ المؤلف : محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٢ – ١٩٩٢

٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ٥ / ٢٦٨ الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الطبعة الثانية ، ١٣٩٢

٤) الْجَوَابُ الْكَافِي لِمَنْ سَأَلَ عَنْ الدَّوَاءِ الشَّافِي المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية) ص ٦٦ الناشر : دار المعرفة سنة النشر: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

والغيرة من صفات الرب جل وعلا، وتفسير غيرته سبحانه ما روى أبو هريرة رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال: ((إن الله يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرَّم الله))[١] .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((ما من أحد أغير من الله، من أجل ذلك حرَّم الفواحش، وما أحد أحب إليه المدح من الله))[٢] .

والنبي ﷺ أشد الأمة غيرة، لأنه كان يغار لله ولدينه[٣] .

وقد قال عليه الصلاة والسلام لأصحابه:((أتعجبون من غيرة سعد؟ لأنا أغير منه ، والله أغير مني))[٤] .

وقد دلَّ هذا الحديث ، على شدة وقوة غيرة سعد بن عُبَادة رضي الله عنه، وقد قال رسول الله ﷺ هذا الحديث ، عندما سمع سعداً يقول: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مُصْفح[٥] .

وقد شهد النبي ﷺ لبعض أصحابه بشدة الغيرة ، كما شهد بها لسعد بن عبادة، ومنهم : عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ جلوس ، فقال رسول الله ﷺ : ((بينما أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت : لمن هذا؟ قال: هذا لعمر، فذكرت غيرتك ، فوليت مدبراً ، فبكى عمر وهو في المجلس ثم قال: أَوَ عليك يا رسول الله أغار))[٦] .

قال الدكتور أحمد الشرقاوي: ((وغيرة الرجل على أهله أمر واجب، وللغيرة حدود وضوابط، فهي غيرة معتدلة، غيرة لا تلقي بصاحبها في خضم الشك وظلمات الوهم، لأن الأصل في المعاملة ، حسن الظن والثقة بالغير ما لم يثبت خلاف ذلك، وكم

---

١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة ، رقم : [٥٢٢٣]. ٧ / ٤٥ الناشر : دار الشعب – القاهرة الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ – ١٩٨٧

٢) السابق رقم : [٥٢٢٠] .

٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ٩ / ٣٢١ الناشر : دار المعرفة – بيروت ، ١٣٧٩

٤) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الغيرة ٧ / ٤٥ .

٥) السابق .

٦) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الغيرة، رقم: [٥٢٢٧].

من بيوت قد تهدّمت، وكم من أسرٍ تحطّمت وتفرقت بسبب الأوهام والظنون التي لا أساس لها من الصحة))[1] .

ومن أجل أن يكون المجتمع نظيفا، أمر الإسلام بعدد من الأوامر والنواهي، ليحفظ هذا المجتمع طاهرا نقيا، وتصبح مظاهر الغيرة فيه جلية واضحة، ومن ذلك الإجراءات التالية :

١ ــ فرض الله على المسلمات ستر مفاتنهن وعدم إبداء زينتهن: يقول الله عز و جل: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾، إلى قوله: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾[2] .

وقال: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾[3] .

٢ ــ حرم الإسلام الدخول على النساء لغير محارمهن: كما حرم الخلوة بهن، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ» فقال رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ الله أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قال: «الْحَمْوُ الْمَوْتُ»[4] .

و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَلَا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ» فَقَامَ رَجُلٌ فقال يَا رَسُولَ الله إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا قال: ((انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ))[5]

فهذا مجاهد في سبيل الله أمره النبي صلى الله عليه و سلم أن يعدل عن الغزو في سبيل الله كي يرافق امرأته التي خرجت في سفر فاضل هو سفر الحج، ومع رفقة هم أزكى الناس وأتقاهم، ثم إنها قد خرجت ومضت، ومع كل هذا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: (انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ) .

---

١ – المرأة في القصص القرآني ، د / أحمد محمد الشرقاوي ص٣٤٣ .

٢ ــ سورة النور الآية رقم ٣٠

٣ ــ سورة الأحزاب الآية رقم ٣٣

٤ ــ أخرجه البخاري: كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم (٤٨٣١)، ومسلم: كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية، رقم (٤٠٣٧)

٥ – صحيح مسلم ، باب سَفَرِ الْمَرْأَةِ مَعَ مَحْرَمٍ إِلَى حَجٍّ وَغَيْرِهِ ٤ / ١٠٤ .

٣ ــ أوصى بالحياء: وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «الْحَيَاءَ مِنْ الْإِيمَانِ»[١]. وقال: «الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ»[٢]

٤ ــ حض على حماية الأعراض: حتى جعل من قتل فداء للعرض شهيدا، كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[٣]

٥ ــ الأمر بغض البصر: قال الله عز و جل: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾[٤]

لا فرق في ذلك أن يكون النظر من رجل لامرأة، أو امرأة لرجل: كما جاء عن أُمِّ سَلَمَةَ أم المؤمنين أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ الله صلى الله عليه و سلم وَمَيْمُونَةَ قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ فقال رَسُولُ الله لى الله عليه و سلم احْتَجِبَا مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا فقال رَسُولُ الله صلى الله عليه و سلم: «أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ»[٥].

٦ ــ أمر المرأة بعدم الخضوع بالصوت: وهو النهي عن لين الكلام لئلا يطمع أهل الخنى فيهن قال الله عز و جل: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾[٦] .

قال السدي وغيره: ((يعني بذلك ترقيق الكلام إذا خاطبن الرجال))[٧] .

---

١) صحيح البخاري ، كتاب : الإيمان باب : الحياء من الإيمان ١ / ١٢ .

٢) صحيح مسلم باب : شعب الإيمان ١ / ٤٧ .

٣) سنن الترمذي ، ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ٤ / ٣٠ وقال هذا حديث حسن .

٤) سورة النور الآيتان ٣٠ ، ٣١ .

٥) سنن الترمذي ما جاء في احتجاب النساء من الرجال ٥ / ١٠٢ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح

٦) سورة الأحزاب الآية ٣٢ .

٧) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٦ / ٤٠٩ الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م .

المطلب الثاني : أنواع الغيرة على المحارم :

تُقسم الغيرة بحسب نوعها إلى قسمين:

النوع الأول ــ غيرة محمودة :

وهي غيرة الرّجل على زوجته وأخواته وأمّه وأقاربه، وهذه غيرة فطريّة فطر الله تعالى الرّجال عليها، كما فطر النّساء عليها، ومثال عليها أن يغار الأخ على أخته أو زوجته عندما يراها تخرج متعطّرة ، أو تلبس لباسًا غير محتشم ، أو يتكلّم معها الرّجال الغرباء ، ولا شكّ في أنّ هذه الغيرة من الأمور الممدوحة في الرّجال، ومن الأمور التي تبيّن معادنهم، وقد كان السّلف الصّالح من أشدّ النّاس غيرةً على أعراضهم، بل وإنّ سبب غزوة بني قينقاع هو تعرّض اليهود لامرأةٍ مسلمة عندما كانت تبتاع في السوق، وقد كان نتيجة هذا التّحرش أن ظهر جزءٌ من عورة المرأة المسلمة، فقتل رجلٌ من المسلمين أخذته الغيرة الرّجل اليهودي وانتصر لعرض المسلمين.

وعلى كلا الشّريكين أن يدركا أنّ هذه الغيرة المحمودة هي أمرٌ طبيعي مفطورٌ عليه كلا الجنسين، بل إنّ وجوده مطلوبٌ حتى تحلو الحياة، ويتعزّز جانب الأخلاق فيها.

فالغيرة المحمودة : هي التي يقف فيها المرء عند حدودها، وتستمد قوتها من الروح والإيمان، كغيرة المسلم على ما يختص به ويملكه بطريق مشروع من زوج أو مال أو متاع.

والغيرة مطلوبة شرعا كذلك على حرمات الله ودينه وشرعه، من أن تنتهك أو أن يتعدى عليها، وقد بين الحديث الشريف أن من الغيرة التي يحبها الله ورسوله الغيرة في الريبة، أي عند الشك في السوء والاحتياط لدفعه اتقاء للأذى .

مظاهر للغيرة المحمودة :[1]

١ ــ ألا يقرها على الإذن لغير المحارم من الرجال ،أو من لا يطمئن إلى خلقها ودينها من النساء بالدخول إلى بيته في غيابه، وألا يدخل عليها من لا يخاف الله من الرجال.

١ ــ نظام الأسرة في الإسلام د / محمد عقله ج/٢ ص٢١٢ مكتبة الرسالة الحديثة– الأردن، ١٤٠٩ ه، ١٩٨٩م

٢ ــ ألا يأذن لها بالخروج إلى الأماكن العامة، وغشيان مجتمعات الرجال ومجالسهم، كي يصونها من امتداد العيون إليها ويستوي في ذلك جميع النساء العالمة والجاهلة،الجميلة والقبيحة.

٣ ــ ألا يأذن لها بمخالطة زواره من الأجانب غير المحارم ولو كانوا أقارب أو أصدقاء.

٤ ــ ألا يعرضها للفتنة بطول الغياب عنها وبمنعها حقها في المعاشرة، أو بالاستماع ، أو قراءة، أو مشاهدة ما يثير فيها دواعي الإغراء والغواية

٥ ــ ألا يدع شيئا من آثار الزوجية في حجرة استقبال الضيوف، إن احتاج الغرباء لدخولها.

النوع الثاني ــ غيرة غير محمودة :

وهي الغيرة المرضيّة التي تكون أسبابها نفسيّة، وغالبًا ما يكون شكل هذه الغيرة عنيفًا وحادًا في المواقف التي تستدعيها، ومثال عليه أن يمنع الرّجل زوجته من الالتقاء بالنّاس والاجتماع معهم بحجّة الغيرة عليها، وإنّ هذه الغيرة ينبغي أن تعالج من قبل أخصائيّين نفسيّين؛ لأنّها غالبًا ما تكون نتيجة خبرات وتجارب سابقة مرّ بها الإنسان، أو بسبب التّنشئة الخاطئة من قبل الأبوين.

و**الغيرة المذمومة** :هي تلك التي تتأجج في صدر صاحبها نارًا تشعل جيوش الظنون والشك في كل آن، فتحيل حياة الأسرة جحيما لا يطاق[١] .

فالغيرة التي لا تستند إلى مبرر معقول غير مقبولة، و مرفوضة ، لأنها تقلق النفس وتشوش الخاطر، ولا يقرها شرع ولا دين ، وتؤدي إلى حالة اعتلال عاطفي عصبي، و ضعف الثّقة، وإذا استرسلت بصاحبها ربما أدت إلى مأساة كبرى، وإلى تحطيم الحياة العائلية كليا، وإلى التصادم مع من حوله من أهل وأقرباء وأصدقاء.

والحياة الزوجية مع هذا الصنف تسودها نزاعات وسوء تفاهم، والمشاهد البشعة ، والخوف، واليأس، والاتهامات، وانعدام الثقة حتى تنتهي إلى مأساة، يقوض معها كيان الأسر ة، وتضيع ثمرتها من الأولاد إن وجدوا[٢] .

---

١ ــ موسوعة الزواج الإسلامي السعيد، محمود المصري ص٤٩٦ مكتبة الصفا، دار البيان الحديثة، القاهرة، ١٤٢٧ه.

٢ ــ مسائل في الحياة الزوجية ، كامل موسى ص ٨٣ مؤسسة الرسالة .

المطلب الثالث : أثر الغيرة بين الزوجين على استقرار الأسرة

أولا : أثر الغيرة المذمومة

للغيرة المذمومة آثار سلبية على العلاقة الزوجية تتمثل في عدة أمور منها:

١ ــ سبب مهم ورئيس في جلب المشاكل والنزاعات للحياة الزوجية، فهي خطر يهدد الأسر ة بأكملها.

٢ ــ تزعزع ثقة كل من الزوجين بنفسه وبالآخر، وبالتالي يؤثر على الحياة بينهما.

٣ ــ الغيرة المذمومة تعمل على تزعزع تماسك الأسرة وتهدد كيانها فقد تكون سببا مباشرا في نشأة حالة التوتر لأن إحساس كل من الزوجين أنه مراقب في تصرفاته وحركاته يسبب له الشعور بالضغط وعدم التحمل.

ثانيا : أثر الغيرة المحمودة

وهناك نوع من الغيرة المحمودة لها أثر فعال وإيجابي يعمل على توثيق أواصر الحب والمودة بين الزوجين، إذا كانت في نطاق المحدود والمعقول ولم تتجاوز في طبعها ما تألفه النفوس وتتقبله

١ ــ فحين تشعر الزوجة بغيرة زوجها عليها فإنها تستشعر حبه واهتمامه بها مما يزيدها حبا له وتقديرا لمشاعره فتعمل على مراعاة هذا الجانب الشعوري الجميل والراقي فتزيد هذه العلاقة اتصالا فيما بينهما.

٢ ــ وكذلك الزوج يحب أن يرى من زوجته غيرة واهتماما تشعره من خلالها بأنه هو الذي تتغنى به، وتحب أن تمتلكه وحدها وتغار عليه من بنات جنسها مما يولد لديه شعورًا بالثقة بنفسه أولا ثم تقديره وحبه لهذه الزوجة المحبة لزوجها فيزداد احتراما لمشاعرها ويراعيها أيما مراعاة[١] .

٣ ــ كم يسعد الرجل وتسعد الزوجة عندما يشعر كل منهما أن هناك شخصا يخاف عليه ويشتاق إليه، ويود أن يمتلكه هو وحده ليبعد عنه الآخرين ويقيه شر الأخطار

١ ــ موسوعة الزواج الإسلامي السعيد، ص ٤٩٦ + مسائل في الحياة الزوجية ص٨٣ .

المبحث السادس: علاج النشوز

المطلب الأول : تعريف النشوز وأماراته وكيفية علاجه

النُّشُوزِ فِي اللُّغَةِ : الْعِصْيَانُ وَالِامْتِنَاعُ ، يُقَال : نَشَزَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ زَوْجِهَا نُشُوزًا : عَصَتْهُ وَامْتَنَعَتْ عَلَيْهِ ، وَنَشَزَ الرَّجُل مِنِ امْرَأَتِهِ نُشُوزًا : تَرَكَهَا وَجَفَاهَا[1] .

قَال أَبُو إِسْحَاقَ :

النُّشُوزُ يَكُونُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ ، وَهُوَ كَرَاهَةُ كُل وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ [2]

ونشوز الزوجة: هو معصية الزوجة لزوجها فيما يجب عليها[3].

– أساس النشوز:

النفوس مجبولة على الحرص على الحق الذي لها، وعدم الرغبة في بذل ما عليها، وبذلك تصعب الحياة وتفسد، ويقع النشوز، وتعلن راية العصيان، وتتمزق أواصر العلاقة بين الزوج وزوجه.

ولكي تصلح الأمور بين الزوجين لا بد من قلع هذا الخلق الدنيء، واستبداله بضده، وهو السماحة ببذل الحق الذي عليك، والقناعة ببعض الحق الذي لك.

– أمارات النشوز:[4]

نشوز الزوجة إما أن يكون بالقول، أو الفعل، أو بهما معاً، والكل محرم.

فالنشوز بالفعل : كالإعراض عن الزوج، والعبوس في وجهه، وعدم طاعته فيما يجب، والتثاقل والامتناع إذا دعاها لفراشه.

والنشوز بالقول : كأن ترفع صوتها عليه، أو تجيبه بشدة، أو بكلام خشن، أو تسبه وترميه بما ليس فيه ونحو ذلك.

والكل مذموم، والجمع بينهما يجعل المرأة ناراً لا يمكن الاقتراب منها، أو الاستمتاع بها.

---

١ ــ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف : أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس ٩ / ٢٩٦ .

٢ ــ لِسَان الْعَرَبِ لابن منظور ٥ / ٤١٧ الناشر : دار صادر – بيروت الطبعة الأولى .

٣ ــ موسوعة الفقه الإسلامي المؤلف: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري (٤/ ١٦٢) الناشر: بيت الأفكار الدولية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

٤ ــ موسوعة الفقه الإسلامي (٤/ ١٦٢)

أقسام الزوجات:

الزوجات قسمان:

١ – المرأة الصالحة: وهي المطيعة لربها وزوجها، وهذه لا تحتاج إلى تأديب.

٢ – المرأة غير الصالحة: وهي التي تخل بحقوق الزوجية، وهي الناشز التي تعصي زوجها، فهذه تحتاج إلى تأديب لتكون صالحة.

كيفية علاج نشوز الزوجة[١]:

قال الله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤)}[٢] .

يعالج نشوز الزوجة على التدريج بأمور:

الأول: الوعظ والإرشاد:

فإذا ظهر من الزوجة أمارات النشوز كأن لا تجيبه إلى الفراش أو الاستمتاع، أو تجيبه متبرمة أو كارهة أو عابسة، فهذه يعظها ويخوفها بالله عز وجل، ويبين لها فضائل الطاعة، وحسن المعاشرة، وعقوبة المعصية؛ لئلا يستفحل الأمر.

والموعظة عمل تهذيبي مؤثر، وهو أول واجب، ولكنه قد لا ينفع مع بعض النساء لهوىً في النفس، أو استعلاء بمال، أو جمال، أو جاه ونحو ذلك مما ينسي الزوجة أنها شريكة في حياة، وليست نداً في صراع.

والوعظ أسلوب علاجي له آداب منها [٣]:

١ ــ الاعتماد في الوعظ على ما جاء في كتاب الله وسنة نبيه– صلى الله عليه وسلم– ومواقف الصحابة والتابعين، التي توجب حسن العشرة وطاعة الزوج.

٢ ــ أن يتم الوعظ بأسلوب لين رقيق وبالكلمة الطيبة البعيدة عن المحاسبة على كل فعل يصدر منها لا يعجبه .قال تعالى :(ادْع إلى سَبِيل رَبِّك بِالْحِكْمَة . وَالْمَوْعِظَة الْحَسَنَة وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِي أَحْسَن)[١]

---

١ ــ موسوعة الفقه الإسلامي (٤/ ١٦٤)

٢) سورة النساء الآية ٣٤ .

٣ ــ قواعد تكوين البيت المسلم ، مرسي ص ٤٥٩ ــ المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم ٧ / ٣١٣ .

٣ ــ مراعاة طبيعة المرأة بحيث يختار نوع الوعظ الذي يؤثر في قلب زوجته.

٤ ــ اختيار الوقت والمكان المناسبين لتوجيه هذا النصح والإرشاد، بحيث يوضح للزوجة بأن الهدف من هذا الحديث هو الحفاظ على منزل الزوجية.

الثاني: الهجر في الفراش:

والهجر حركة استعلاء نفسية من الرجل على كل ما تدلي به المرأة من جمال أو افتخار، وإذا كان في المضجع فهو علاج نفسي بالغ، يفوِّت عليها السرور والاستمتاع الذي هو عندها من أصعب الأمور.

ومكان الهجر في المضجع فقط، فلا يجوز للزوج أن يهجر زوجته أمام الأطفال؛ لئلا يورث نفوسهم الشر والقلق، ولا أن يهجرها أمام الناس؛ لئلا يذلها ويهين كرامتها فتزداد نشوزاً وإصراراً، يهجرها في المضجع ما شاء، ويهجرها في الكلام مدة لا تزيد على ثلاثة أيام.

وللهجر آداب على الزوج الالتزام بها [٢]:

١ ــ ألا يكون هجرا ظاهرا في غير مكان خلوة بين الزوجين.

٢ ــ ألا يكون هجرا أمام الأطفال، يورث في نفوسهم شرا وفسادا.

٣ ــ ولا هجرا أمام غرباء يذل الزوجة أو يستثير كرامتها؛ لأن المقصود هو علاج النشوز لا إذلال الزوجة.

وقد لا تنفع هذه الخطوة مع بعض النساء الناشزات، فينتقل إلى ما بعدها إن أصرت على النشوز.

الثالث: الضرب غير المُبَرِّح:

والضرب إجراء ودواء يُلجأ إليه عند الضرورة، وهو وإن كان أعنف من الهجر فهو أهون وأصغر من تحطيم بيت الزوجية بالفراق بسبب النشوز، والإصرار عليه.

فإذا أصرت على النشوز ضربها ضرباً غير شديد ولا شائن، ويجتنب أثناء الضرب الوجه تكرمة له، ويجتنب أماكن الجمال؛ لئلا يشوهها، ويجتنب البطن وما يخشى منه الموت.

---

١) سورة النحل الآية ١٢٥ .

٢ ــ قواعد تكوين البيت المسلم ص ٣٤٩ .

وهذا الضرب ضرب تأديب مصحوب بعاطفة المؤدب المربي، الذي يزاوله الوالد مع أولاده، فليس ضرب تعذيب للانتقام والتشفي، ولا ضرب إهانة للتحقير والإذلال، ولا ضرب قسر للإرغام على معيشة لا ترضاها.

ويكون الضرب غير المبرح باليد على كتفها، أو بعصاً خفيفة، أو بسواك ونحوه؛ لأن القصد التأديب لا التعذيب.

قال الله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤)}[١] .

((وقوله: { وَاضْرِبُوهُنَّ } أي: إذا لم يَرْتَدِعْن بالموعظة ولا بالهجران، فلكم أن تضربوهن ضربا غير مبرح، كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال في حجة الوداع: "واتَّقُوا اللهَ في النِّساءِ، فإنهن عندكم عَوَانٌ، ولكم عليهن ألا يُوطِئْنَ فُرُشكم أحدا تكرهونه، فإن فَعَلْن فاضربوهن ضَرْبا غير مُبَرِّح، ولهن رزْقُهنَّ وكِسْوتهن بالمعروف"[٢] .

وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضربا غير مبرح. قال الحسن البصري: يعني غير مؤثر. قال الفقهاء: هو ألا يكسر فيها عضوا ولا يؤثر فيها شيئا.

وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: يهجرها في المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضرب ضربا غير مبرح، ولا تكسر لها عظما، فإن أقبلت وإلا فقد حَل لك منها الفدية))[٣] .

يقول الإمام القرطبي :

((قوله تعالى : {وَاضْرِبُوهُنَّ} أمر الله أن يبدأ النساء بالموعظة أولا ثم بالهجران ، فإن لم ينجعا فالضرب ؛ فإنه هو الذي يصلحها له ويحملها على توفية حقه. والضرب في هذه الآية هو ضرب الأدب غير المبرح ، وهو الذي لا يكسر عظما ولا يشين

---

١) سورة النساء الآية ٣٤ .

٢) سبق تخريجه .

٣ ــ تفسير ابن كثير / دار طيبة (٢/ ٢٩٥) الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م

جارحة كاللكزة ونحوها ؛ فإن المقصود منه الصلاح لا غير. فلا جرم إذا أدى إلى الهلاك وجب الضمان ، وكذلك القول في ضرب المؤدب غلامه لتعليم القرآن والأدب. وفي صحيح مسلم : "اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح" الحديث. ..))[1] .

عَنْ عَبْدِالله بن زَمْعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ – صلى الله عليه وسلم – يَخْطُبُ ... وَذَكَرَ النِّسَاءَ فَقَالَ: ((يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، فَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِه))[2].

الرابع: الإصلاح بينهما بواسطة الحكمين[3]:

إذا تعذر إصلاحها بهذه الوسائل، وأصرت على نشوزها وسوء عشرتها، أو ادعى كل من الزوجين ظلم صاحبه له ولا بينة لهما، بعثنا إليهما حَكَمين، مسلمين، ذكرين، عدلين، فقيهين، حَكَماً من أهله، وحَكَماً من أهلها، ليكون أقرب للتوفيق والإصلاح بينهما، ينويان الإصلاح، ويلطِّفا القول، ويرغِّبا ويخوفا كلا الزوجين.

والحَكَمان وكيلان عن الزوجين، فلا يملكان تفريقاً إلا بإذن الزوجين، ولهما أن يفعلا ما فيه مصلحة الزوجين من جمع أو تفريق.

قال الله تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)}[4] .

يقول الإمام الرازي :

((في قوله تعالى : (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِها) اعلم أنه تعالى لما ذكر عند نشوز المرأة أن الزوج يعظها ، ثم يهجرها ، ثم

---

١ ــ الجامع لأحكام القرآن للإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١ هـ) ٥ / ١٧٢ الناشر : دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة : ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

٢) صحيح البخاري ، سورة والشمس وضحاها .

٣ ــ موسوعة الفقه الإسلامي (٤/ ١٦٧)

٤) سورة النساء الآية ٣٥ .

يضربها ، بين أنه لم يبق بعد الضرب إلا المحاكمة إلى من ينصف المظلوم من الظالم فقال : وَإِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما إلى آخر الآية))[1] .

الخامس: التفريق إذا تعذر الإصلاح[2]:

إذا لم يحصل الجمع بين الزوجين، وتعذر الإصلاح والتوفيق بينهما، أجبر الحاكم الزوج على خلعها أو فسخها أو طلاقها بعوض أو بدون عوض؛ لأنه تعذر الإصلاح، فلم يبق إلا الطلاق، فلا ضرر ولا ضرار.

قال الله تعالى: {الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (٢٢٩)}[3] .

نشوز الزوج

قد يكون النشوز والتمرد من قبل الزوج ، فكما أشار القرآن الكريم إلى نشوز الزوجة ، وأوضح حلول هذه المشكلة ، فإنه كذلك قد أشار إلى نشوز الزوج وبين حل تلك المشكلة ، قال تعالى : (وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (١٢٩) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا)[4] .

معنى نشوز الزوج :

قال الكَلْبِيُّ : ((نشوز الرَّجُل للزوجة : ترك مُجَامَعَتِها ، وإعراضُهُ بوجْهه عَنْها ، وقلة مُجَالَسَتِها))[5].

---

١ ــ مفاتيح الغيب المؤلف : الإمام : فخر الدين الرازى ١٠ / ٧٣ دار النشر : دار إحياء التراث العربى ــ بيروت

٢ ــ موسوعة الفقه الإسلامي (٤/ ١٦٧)

٣) سورة البقرة الآية ٢٢٩ .

٤) سورة النساء الآيات ١٢٨ ــ ١٣٠ .

٥) تفسير اللباب ١ / ٥٢المؤلف : أبو حفص عمر بن على ابن عادل الدمشقى الحنبلى المتوفى بعد سنة ٨٨٠ هـ دار النشر / دار الكتب العلمية ــ بيروت .

وقال الشنقيطي : ((وأصل النشوز في اللغة الارتفاع، فالمرأة الناشز كأنها ترتفع عن المكان الذي يضاجعها فيه زوجها، وهو في اصطلاح الفقهاء الخروج عن طاعة الزوج، وكأن نشوز الرجل ارتفاعه أيضا عن المحل الذي فيه الزوجة وتركه مضاجعتها، والعلم عند الله تعالى))[1].

إذن فالنشوز هو الخروج عن الواجبات التي تطلب من الزوجين في إطار الأسرة ، فكل من الزوجين له حقوق وعليه واجبات ، فإذا ما تخلى عن واجباته أُعتبر متمرداً وناشزاً .

ويمكن القول أن نشوز الرجل اخطر واشد على حياة الأسرة من نشوز المرأة ، ذلك أن الرجل له دور كبير ومؤثر داخل الأسرة فهو المفكر والموجه والراعي بما يكتسب من خبرات مجتمعية زائدة عن خبرات المرأة بحكم احتكاكه الدائم والمتكرر بمختلف جوانب الحياة.

فخطورة نشوز الزوج على الأسرة لا تتوقف عند حد معين ذلك أنه يحدث فقدان لنبع القرارات المدروسة ، ويفقد قوامته على أسرته فيفتقر الأبناء القدوة التي يحاكونها.

أسباب نشوز الزوج:

قد تنشز المرأة وتتمرد على الحياة الزوجية لأسباب كثيرة منها : سوء معاشرة الزوج لها وبخله وتقتيره عليها ، وغيرته القاتلة المدمرة ، وكذا التدخلات الخارجية من أهله إلى آخر الأسباب ، وقد تنشز لأسباب مجهولة ربما لا يدري بها أحد إلا الزوجة فقط .

أما نشوز الزوج فله أسبابه أيضا ؛ ومنها أسباب قد تكون طبيعية ومنطقية وأسباب قد تكون غير منطقية .

---

١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ١ / ٢٤١ المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي المتوفى : ١٣٩٣هـ) الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ

فمن أسباب نشوز الزوج وتمرده على الحياة الزوجية :

١ ــ سوء المعاشرة من قبل الزوجة.

فقد جعل الإسلام طاعة الزوجة لزوجها من أولى الحقوق في الحياة الزوجية ، بل جعل طاعته من طاعة الله تعالى .

عنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: ((إِذَا صلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، قِيلَ لَهَا : ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ))[١].

فالزوجة العاقلة ينبغي عليها أن لا تسيء معاملة زوجها ، ولا تخالفه ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ ؟ قَالَ :

((الَّذِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ ، وَلاَ تُخَالِفُهُ فِيمَا يَكْرَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ))[٢].

بل ينبغي عليها أن تلبي حاجاته الطبيعية ولا تمنعه من نفسها دون عذر ، حتى لا تستوجب غضب الله تعالى عليها ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم:((إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَأَبَتْ عَلَيْهِ ، فَبَاتَ وَهُوَ غَضْبَانُ ، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ))[٣].

قال ابن القيم رحمه الله :(وينبغي للمرأة العاقلة إذا وجدت زوجًا صالحًا يلائمها، أن تجتهد في مرضاته، وتتجنب ما يؤذيه، فإنها متى آذته أو تعرضت لما يكره، أوجب ذلك ملالته، وبقي ذلك في نفسه، فربما وجد فرصته فتركها أو آثر غيرها)[٤].

فالزوجة التي تمتنع عن زوجها وتعصيه ولا تحسن معاشرته ، ولا تجعل البيت واحة للسكينة والسعادة تكون سبباً في نشوز الزوج وكراهيته ونفوره من الحياة الزوجية ، الأمر الذي يقلب المديح للزوجة والثناء عليها إلى ذم وهجاء لكل ما تقوم به.

---

١) مسند الإمام أحمد بن حنبل ١ / ١٩١ الناشر : مؤسسة قرطبة – القاهرة تعليق شعيب الأرنؤوط : حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة

٢) مسند الإمام أحمد ابن حنبل ٢ / ٢٥١ تعليق شعيب الأرنؤوط : إسناده قوي

٣) صحيح البخاري باب إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ مُهَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا ٧ / ٣٩ .

٤) أحكام النساء ١٠٥ .

٢ ــ انقطاع الحوار والتفاهم بين الزوجين (الطلاق النفسي).

انقطاع الحوار والتفاهم بين الزوجين من أسباب نشوز الزوج وتمرده على الحياة الزوجية ، إذ ينبغي أن يكون هناك ثمة تفاهم وتواد بين الزوجين وأن يكون بينهما تواصل ومحبة .

لكن أحياناً من كثرة المشاكل والخلافات بين الزوجين ، وكثرة الصدامات بينهما يحدث ما يسمى بالطلاق النفسي ، وهو عدم التواصل والحوار بين الزوجين فيصل الأمر إلى حد التقاطع والتهاجر ، وإذا ما حدث حوار بينهما فإنه حوار يقوم على المماراة والمجادلة العقيمة والعتاب الأليم ، مما يؤدي إلى نشوز الزوج ونفوره من الحياة الزوجية .

٣ ــ كبر سن الزوجة وعجزها عن الوفاء بحقوق الزوج.

من أسباب نشوز الزوج ونفوره من الحياة الزوجية كبر سن الزوجة وعجزها عن الوفاء بحقوق الزوج .

عَنْ عُرْوَةَ ، قال : قَالَتْ عَائِشَةُ : ((يَا ابْنَ أختي ؛ كَانَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم لا يُفَضِّلُ بَعْضَنَا عَلَى بَعْضٍ في الْقَسْمِ ، مِنْ مُكْثِه عِنْدَنَا ، وكَانَ قَلَّ يَوْمٌ إلا وَهُوَ يَطُوفُ عَلَيْنَا جَمِيعا فَيَدْنُو مِنْ كُلِّ امرأة مِنْ غَيْرِ مَسِيسٍ حَتَّى يَبْلُغَ إلى الَّتى هُوَ يَوْمُهَا فَيَبِيتُ عِنْدَهَا ، وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ اسَنَّتْ وَفَرِقَتْ أن يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم يَا رَسُولَ اللَّه يَوْمِى لِعَائِشَةَ . فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّه صلى الله عليه وسلم مِنْهَا قَالَتْ نَقُولُ في ذَلِكَ انْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِى أشباهها أراه قَالَ (وَانِ امرأة خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزا...))[1].

قال تعالى : (وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ)[2] .

قال القرطبي ((ونزلت الآية بسبب سودة بنت زمعة. روى الترمذي عن ابن عباس قال: خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: لا تطلقني وأمسكني، وأجعل يومي منك لعائشة؛ ففعل فنزلت: {فَلا جُنَاحَ عَلَيهِمَا أَنْ يُصلِحَا بَيْنَهُمَا

---

١) سنن أبي داوود ٢ / ٢٠٨الناشر : دار الكتاب العربي ــ بيروت قال الشيخ الألباني : حسن صحيح .

٢) سورة النساء الآية ١٢٨ .

صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} فما اصطلحا عليه من شيء فهو جائز، قال: هذا حديث حسن غريب))[1] .

٤- **الشجار والمشاكسات بين زوجاته** .فقد يكون الرجل متزوجاً بأكثر من زوجة فتحدث بينهن المناوشات والمشاكسات التي تجعل الزوج ينفر من البيت ، ويكره الحياة الزوجية بكل ما فيها ، ويفلت الزمام من يده ، وتنقلب الأمور عليه.

٥- أسباب خاصة بالإنجاب.

قد يكون سبب نشوز الزوج أسباباً خاصة بالإنجاب ، فقد تكون الزوجة عقيم أو لديها تأخر في الإنجاب ، فلا يرضى الزوج بذلك ، ولا يدرك أن الأمر بيد الله تعالى وحده كما قال سبحانه : (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ (٤٩) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ (٥٠))[2] .

فيكون ذلك سبباً في نفور الزوج من الحياة الزوجية ، أو قد ينشز الزوج وينفر بسبب حرمانه من الأولاد الذكور ، فبعض من لا علم لهم ولا فقه يتضايقون من إنجاب البنات ، ويكرهون زوجاتهم بسبب ذلك ، متناسين أن هذا من النعم التي ينعم الله بها على العبد .

عَنْ عُرْوَةَ ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ:((جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فسألتني فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ . فَاعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فأخذتها فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا . وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا . ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا . فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : مَنِ ابتُلِيَ مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ ، فأحسن إليهن ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ))[3].

٦- أسباب ترجع إلى طبيعة الزوج.

فبعض الأزواج لديهم نوع من التمرد على الحياة الزوجية ، ويرى أن بها قيوداً قد تمنعه من الحركة وتحد من حريته ، حريته في الانطلاق والتصرف كما يشاء ، حريته

---

١) الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٤٠٣ الناشر : دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة : ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

٢) سورة الشورى الآيتان ٤٩ ، ٥٠ .

٣) صحيح مسلم باب فَضْلِ الإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ.٨ / ٣٨

في عدم الالتزام بالمسؤوليات التي تلقى على عاتق رب الأسرة ، حريته في أن يخرج كما يشاء ويدخل كما يشاء ولا يعرف أهله عنه شيئاً .

وهذا التمرد من الزوج يؤدي إلى نشوزه وعصيانه وهجره الدائم للبيت ومن ثم تقصيره في واجباته وحقوقه تجاه زوجته وأولاده .

علاج نشوز الزوج :

- كيفية علاج نشوز الرجل[1]:

– نشوز الزوج: هو جفوة الزوج لزوجته، وإعراضه عنها .

وخطوات العلاج كالتالي :

١- أن يفهم الزوج طبيعة المرأة .

من سبل العلاج لنشوز الزوج أن يعرف الزوج أن للمرأة طبيعة تختلف عن طبيعته ، فهو بطبيعته يحكم عقله قبل عاطفته ، ويقدم الحكمة على المشاعر الجياشة ، أما المرأة فإن عاطفتها تسبق عقلها ، ومشاعرها تسبق حكمتها لذا فإنه يصعب على الزوج أن يجد زوجة كاملة في كل شيء كما هو الحال بالنسبة للرجل.

لذا فقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم الرجل أن لا يبغض ولا يحتقر زوجته لبعض التصرفات والأخلاق السيئة فيها فهي ليست معصومة من الأخطاء .

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّه –صلى الله عليه وسلم– ((لاَ يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِىَ مِنْهَا آخَرَ))[2] .

قال القرطبي : ((أي لا يبغضها بغضاً كلياً يحمله على فراقها ... بل يغفر سيئتها بحسنتها ، ويتغاضى عما يكره لما يحب))[3] .

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي عند شرحه للحديث : ((والناس في هذا ثلاثة أقسام : أعلاهم : من لحظ الأخلاق الجميلة والمحاسن ، وغضَّ عن المساوئ بالكلية وتناساها . وأقلهم توفيقاً وإيماناً وأخلاقاً جميلة : من عكس القضية ، فأهدر المحاسن مهما كانت وجعل المساوئ نصب عينيه ! وربما مدّدها وبسطها وفسرَّها بظنون وتأويلات ، تجعل القليل كثيراً ، كما هو الواقع . القسم الثالث : من لحظ الأمرين

---

١ ــ موسوعة الفقه الإسلامي (٤/ ١٦٨)

٢ – صحيح مسلم ، باب : الوصية بالنساء ٤ / ١٧٨ .

٣ – الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٩٨ .

ووازن بينهما ، وعامل زوجته بمقتضى كل واحد منهما وهذا منصف ، ولكنه قد حُـرم الكمال)) .

٢- محاولة الصلح بين الزوجين .

وذلك بموجب قوله سبحانه : (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ)[١].

فلا بد من تقريب وجهات النظر بين الزوجين ومحاولة الإصلاح بينهما .

قال السعدي : ((أي: إذا خافت المرأة نشوز زوجها أي: ترفعه عنها وعدم رغبته فيها وإعراضه عنها، فالأحسن في هذه الحالة أن يصلحا بينهما صلحا بأن تسمح المرأة عن بعض حقوقها اللازمة لزوجها على وجه تبقى مع زوجها، إما أن ترضى بأقل من الواجب لها من النفقة أو الكسوة أو المسكن، أو القسم بأن تسقط حقها منه، أو تهب يومها وليلتها لزوجها أو لضرتها))[٢].

تفعل ذلك كله إن رأته خيراً لها، وأكرم من طلاقها، ويحسن بالرجل تحقيق رغبتها.

قال الله تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٢٨)} [النساء:١٢٨].

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا: (({وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا}. قَالَتْ: هِيَ المَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لا يَسْتَكْثِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أَمْسِكْنِي وَلا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجْ غَيْرِي، فَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالقَسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ}.))[٣] .

ومن الإجراءات التي يمكن أن تتبعها الزوجة لعلاج نشوز زوجها ثلاث خطوات [٤]:

---

١) سورة النساء الآية ١٢٨ .

٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، المؤلف : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي ١ / ٢٠٦ الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م

٣) صحيح البخاري ، كتاب : النكاح باب : باب {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا}. ٧ / ٤٢ .

٤ ــ قواعد تكوين البيت المسلم ص ٤٧٤ .

١ ــ **المراجعة** : تقوم أساسًا على معرفة مكانة الرجل، وتقدير الجوانب الإيجابية، فالمرأة لا بد أن تستحضر حق زوجها عليه في قوامته ورئاسته وتقديره مع معرفة دوره ومسؤولياته فتذكر له أحب ما يكون من عطائه لديها.

وتتمثل المراجعة من قبل الزوجة : أن تراجع المرأة نفسها وتبحث عن أسباب نشوز زوجها كأن تكون مقصرة في زينتها داخل البيت، أو تقاعسها عن أداء واجباتها الزوجية ، أو قد تكون مشغولة عنه بالأولاد مما يجعل زوجها يسئ معاملتها ويتطلع إلى غيرها.

٢ ــ **المكاشفة** : وأهم عناصرها : اختيار الوقت المناسب، والحالة المزاجية المعتدلة، والرفق واللين .ويقصد بها : مناقشة الزوجة لزوجها ومكاشفته بأسلوب لين رقيق لمعرفة أسباب نشوزه وإعراضه، حيث تتخير الوقت المناسب لذلك العتاب الودي الذي يجب أن يكون في جو من الوئام والحب بعيد عن أي انفعال وتوتر، وليس من العيب أن تعترف الزوجة في جلسة المكاشفة بأخطائها تجاه زوجها مع وعدها إياه بتلافي هذه الأخطاء وإصلاحها.

٣ ــ **الاسترضاء** : بعد مراجعة الزوجة نفسها، ومعرفتها لأسباب النشوز، ثم مكاشفة زوجها بهذه الأسباب واعترافها بتقصيرها ووعدها إياه بتلافي هذا الأخطاء، عليها أن تحاول استرضاء زوجها واستمالة قلبه إليها سواء كان هذا الاسترضاء ماديا أو معنويا والأمر متروك للزوجة وتقديرها لما تراه مناسبا.

وتدعيما لما ورد فقد روى معاذ بن جبل –رضي الله عنه– –قال :قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم ":– ((لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ أن تأْذنَ في بَيْتِ زَوْجهَا وهو كَارِهٌ وَلا تخْرُجَ وهو كَارِه وَلا تطيعَ فيه أَحَدًا وَلا تخشنَ بصَدرِه وَلا تعْتزِلَ فِرَاشَهُ وَلا تضْرِبَهُ وَإن كان هو أَظْلَمَ منها حتى ترْضيَه ، فإن هو رضي وَقبِلَ منها فبِهَا وَنعِمَت قبِلَ اللَّهُ عُذْرَهَا وَأَمْلحَ وَجههَا وَلا أثم عليها ، وَان هو أَبَى أن يَرْضَى عنها فَقَدْ أَبْلغتْ عُذْرَهَا))[1].

ولا ننس أخيراً قول الله تعالى : ((وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا))[2] .

---

١) المعجم الكبير للطبراني .

٢) سورة النساء الآية ١٩ .

ووصية النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : فعن سليمان بن عمرو بن الأحوص حدثني أبي أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال : ((استوصوا بالنساء خيرا فإنهن عندكم عوانٍ ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن لكم من نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن))[1].

وعن عائشة ــ رضي الله عنها ــ قالت : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ ((خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لأَهْلِى...))[2] .

المطلب الثاني : دور علاج النشوز في استقرار الأسرة[3]

لا تخلو الأسر من المشاكل والخلافات، ولكن الأسر تتفاوت في حجم مشاكلها ونوع خلافاتها. وقد حث الإسلام الزوجين على معالجة مشاكلهما والقضاء عليها فيما بينهما، وأرشد كلاّ منهما إلى طرق العلاج التي يستخدمها مع صاحبه، كما حثهما على المبادرة إلى العلاج حين تظهر بوادر الخلاف وأعراضه.

قال تعالى: {وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُن}[4] وقال تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْر}[5].

---

١ ــ سنن ابن ماجه بَابُ حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى الزَّوْجِ ٣ / ٥٧ الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٢) سنن الترمذي باب : فضل أزواج النبي صلى الله عليه و سلم ٥ / ٧٠٩ الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الثوري ما أقل من رواه عن الثوري وروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسل ــ قال الشيخ الألباني : صحيح

٣) أنظر : الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز (ص: ٣١١ ــ ٣١٥) المؤلف: عبد العظيم بن بدوي بن محمد الناشر: دار ابن رجب – مصر الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

٤) سورة النساء الآية ٣٤ .

٥) سورة النساء الآية ١٢٨ .

فالمنهج الإسلامي لا ينتظر حتى يقع النشوز بالفعل، وتعلن راية العصيان، وتسقط مهابة القوامة، وتنقسم المؤسسة إلى معسكرين .. فالعلاج حين ينتهى الأمر إلى هذا الوضع قلّما يجدى .. ولابد من المبادرة في علاج مبادئ النشوز قبل استفحاله، لأن مآله إلى فساد في هذه المنظمة الخطيرة، لا يستقر معه سكن ولا طمأنينة، ولا تصلح معه تربية ولا إعداد للناشئين في المحضن الخطير. ومآله بعد ذلك إلى تصدع وانهيار ودمار المؤسسة كلها، وتشرد للناشئين فيها، أو تربيتهم بين عوامل هدامة مفضية إلى الأمراض النفسية والعصبية والبدنية .. وإلى الشذوذ.

فالأمر إذن خطير، ولابد من المبادرة باتخاذ الإجراءات المتدرجة في علاج علامات النشوز منذ أن تلوح من بعيد.

علاج نشوز المرأة:

قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا}.

{فَعِظُوهُنَّ}: هذا هو الإجراء الأول .. الموعظة .. وهذا هو أول واجبات القيم ورب الأسرة. عمل تهذيبى، مطلوب منه في كل حالة: {يَا أَيُّهَا الَذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكمْ نَارًا وَقُودهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ}[1]

ولكنه في هذه الحالة بالذات، يتجه اتجاها معينا لهدف معين، هو علاج أعراض النشوز قبل أن تستفحل وتستعلن.

ولكن العظة قد لا تنفع؛ لأن هناك هوى غالبا، أو انفعالا جامحا، أو استعلاء بجمال، أو بمال أو بمركز عائلى، أو بأى قيمة من القيم، تنسى الزوجة أنها شريكة في مؤسسة، وليست ندا في صراع أو مجال افتخار.

هنا يأتي الإجراء الثاني .. حركة استعلاء نفسية من الرجل على كل ما تتدل به المرأة من جمال وجاذبية أو قيم أخرى، ترفع بها ذاتها عن ذاته، أو عن مكان الشريك في مؤسسة عليها قوامة. {وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} .

على أن هناك أدبا معينا في هذا الإجراء .. إجراء الهجر في المضاجع .. وهو ألا يكون هجرا ظاهرا في غير مكان خلوة الزوجين .. لا يكون هجرًا أمام الأطفال، يورث نفوسهم شرًا وفسادًا .. ولا هجرا أمام الغرباء يذل الزوجة، أو يستثير كرامتها

---

١) سورة التحريم الآية ٦ .

فتزداد نشوزًا فالمقصود علاج النشوز لا إذلال الزوجة ولا إفساد الأطفال. وكلا الهدفين يبدو أنه مقصود من هذا الإجراء.

ولكن هذه الخطوة قد لا تفلح كذلك .. فهل تترك المؤسسة تتحطم؟ إن هناك إجراء ولو أنه أعنف، ولكنه أهون وأصغر من تحطيم المؤسسة كلها بالنشوز:

{وَاضْرِبُوهنّ} ، واستصحاب المعانى السابقة كلها، واستصحاب الهدف من هذه الإجراءات كلها يمنع أن يكون هذا الضرب تعذيبا للانتقام والتشفى. ويمنع أن يكون إهانة للإذلال والتحقير، ويمنع أن يكون أيضًا للقسر والإرغام على معيشة لا ترضاها..

ويحدد أن يكون ضرب تأديب، مصحوب بعاطفة المؤدب المربى، كما يزاوله الأب مع أبنائه، وكما يزاوله المربى مع تلميذه.

وقد أبيحت هذه الإجراءات لمعالجة أعراض النشوز -قبل استفحالها- وأحيطت بالتحذيرات من سوء استعمالها، فور تقريرها وإباحتها، وتولى الرسول - صلى الله عليه وسلم - بسنته العملية في بيته مع أهله، وبتوجيهاته الكلامية، علاج الغلو هنا وهناك، وتصحيح المفهومات في أقوال كثيرة:

عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ((قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحَدِنَا عَلَيْهِ قَالَ : أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ - أَوِ اكْتَسَبْتَ - وَلاَ تَضْرِبِ الْوَجْهَ وَلاَ تُقَبِّحْ وَلاَ تَهْجُرْ إِلاَّ فِى الْبَيْتِ))[1] .

عَنْ إِيَاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى ذُبَابٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- « لاَ تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ ». فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ ذَئِرْنَ النِّسَاءُ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ. فَرَخَّصَ فِى ضَرْبِهِنَّ فَأَطَافَ بِآلِ رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ فَقَالَ النَّبِىُّ -صلى الله عليه وسلم- « لَقَدْ طَافَ بِآلِ مُحَمَّدٍ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولَئِكَ بِخِيَارِكُمْ »[2].

وعن عبد الله بن زمعة أنه سمع النبي- صلى الله عليه وسلم - يقول: "يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه"[3] .

---

١) سنن أبي داود باب فِى حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا. ٢ / ٢١٠ الناشر : دار الكتاب العربي ــ بيروت

٢) سنن أبي داود باب في ضرب النساء ٢ / ٢١١

٣) سنن الترمذي باب : سورة والشمس وضحاها ٥ / ٤٤٠ قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح .

وعلى آية حال فقد جعل لهذه الإجراءات حد تقف عنده، متى تحققت الغاية عند مرحلة من هذه المراحل فلا تتجاوز إلى ما وراءها: "فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا" فعند تحقق الغاية تقف الوسيلة مما يدل على أن الغاية –غاية الطاعة– هى المقصود، وهي طاعة الاستجابة، لا طاعة الإرغام، فهذه ليست طاعة تصلح لقيام مؤسسة الأسرة،

علاج نشوز الرجل

قال تعالى: {وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْر وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ ان تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} "لقد نظم المنهج –من قبل– حالة النشوز من ناحية الزوجة، والإجراءات التي تتخذ للمحافظة على كيان الأسرة فالآن ينظم حالة النشوز والإعراض حين يخشى وقوعها من ناحية الزوج، فتهدد أمن المرأة وكرامتها وأمن الأسرة كلها كذلك. إن القلوب تتقلب، وإن المشاعر تتغير. والإسلام منهج حياة يعالج كل جزئية فيها، ويتعرض لكل ما يعرض لها في نطاق مبادئه واتجاهاته، وتصميم المجتمع الذي يرسمه وينشئه وفق هذا التصميم.

فإذا خشيت المرأة أن تصبح مجفوة، وأن تؤدى هذه الجفوة إلى الطلاق –وهو أبغض الحلال إلى الله– أو إلى الإعراض، الذي يتركها كالمعلقة، لا هى زوجة ولا هى مطلقة، فليس هنالك حرج عليها ولا على زوجها، أن تتنازل له عن شيء من فرائضها المالية أو فرائضها الحيوية، كان تترك له جزءًا أو كلا من نفقتها الواجبة عليه، أو أن تترك له قسمتها وليلتها إن كانت له زوجة أخرى يؤثرها، وكانت هى قد فقدت حيويتها للعشرة الزوجية أو جاذبيتها. هذا كله إذا رأت هى –بكامل اختيارها وتقديرها لجميع ظروفها– أن ذلك خير لها وأكرم من طلاقها "وإن أمرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إعراضًا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا" ثم يعقب على الحكم بأن الصلح إطلاقا خير من الشقاق والجفوة والنشوز والطلاق: {وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} . ثم يحث الرجل على الإحسان إلى هذه المرأة الراغبة فيه ولذا تنازلت عن بعض حقوقها لتبقى في عصمته ويبين أن الله عليم بإحسانه وسيجازيه به فيقول {وَأُحضِرتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا}.

وسبب نزول الآية ذكره أبو داود من حديث هشام بن عروة عن أبيه قال: قالت عائشة: ((يا ابن أختى، كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا وكان قل يوم إلا وهو يطوف علينا جميعًا، فيدنو من كل امرأة من غير مسيس، حتى يبلغ إلى التي هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفَرِقَت أن يفارقها رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يا رسول الله، يومى لعائشة، فقبل ذلك – صلى الله عليه وسلم – منها. قالت: تقول في ذلك أنزل الله عَزَّ وَجَلَّ وفي أشباهها" أراه قال {وَإِن امْرَأَةٌ خَافَتْ منْ بَعْلِهَا نُشُوزًا}))[1].

١) سنن أبي داود باب فِى الْقَسْمِ بَيْنَ النِّسَاءِ.٢ / ٢٠٨ .

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين .. وبعد :

فالزواج في الإسلام هو لتكوين أسرة تقوم العلاقة بين أفرادها على السكينة والمودة والرحمة ، وهذه الأسرة هي الخلية الأولى لتكوين المجتمع ، وقوة الأسرة واستقرارها تعني قوة المجتمع واستقراره .

ولا شك أن هذا لا يتحقق إلا إذا توفرت له أسباب كثيرة :

ومن أهم هذه الأسباب أن يكون المقبلون على الزواج وتكوين الأسر على وعي تام بالمقاصد الكبرى للزواج .

كما أن مرحلة اختيار الزوج أو الزوجة لهي من أهم المراحل في تكوين الأسرة المسلمة ، وبالتالي فهي من أهم أسباب وعوامل استقرار الأسرة والمحافظة على تماسكها وترابطها والقيام بوظيفتها وتحقيق أهدافها .

وقد شرع الله عز وجل الخطبة لتكون مقدمة من مقدمات الزواج، ووسيلة من وسائله، وهي تنطوي على الكثير من المنافع، والفضائل، والحكم البالغة

إن منهج الإسلام العظيم يقوم على التيسير ورفع الحرج والمشقة عن المسلمين .

ومن هذه المجالات التي رغب الشرع فيها بالتيسير ، وحض المسلمين على عدم المبالغة فيها (صداق المرأة وكافة متطلبات الزواج) لما يترتب على التيسير من آثار يكون لها أنفع الأثر في استقرار الحياة الزوجية .

والفحص الطبي قبل الزواج في ظل التقدم العلمي الهائل في مجال الطب، يؤدي إلى استقرار الأسرة .

ولا يخفى على أي عاقل أن الحب بين الزوجين في الإسلام مطلب مقصود للشارع الحكيم، إذ به تقوى أواصر المودة والتلاحم بين الزوجين، وهي ضرورية لقيام كيان الأسرة واستقرارها ، وعمل أساسي في بقاء وديمومة الحياة الطيبة لبيت الزوجية، كما هي بالغة الأثر في صياغة شخصية الأبناء والذرية ومدى صلاحهم الديني والاجتماعي والنفسي

ولكل من الزوجين حقوق وعليه واجبات، يجب أن يعلمها، حتى يؤدي ما عليه ، قبل أن يطالب بما له . فالأسرة السعيدة المستقرة هي التي يحرص فيها الزوج على

أداء ما عليه من واجبات قبل أن يطالب بما له من حقوق ، وكذلك هي الأسرة التي تسارع فيها الزوجة إلى أداء واجباتها قبل مطالبتها بحقوقها .

بل أزيد على ذلك وأقول : إن استقرار الأسرة واطمئنانها وسعادتها يقوم على استعداد كل طرف من الطرفين للتنازل عن بعض حقوقه تكرما منه وتفضلا ، مع عدم تقصيره في أداء ما عليه من واجبات .

ومن أدب الإسلام أن تؤثر الزوجة رضا زوجها على رضا نفسها، وان تكرم قرابته خصوصا والديه ، لأن في ذلك إكرامًا لزوجها، ووفاءً له ، وإحسانا إليه ، مما يقوي الرابطة الزوجية وآصرة الرحمة والمودة بينهما.

والزوج الصالح هو الذى يصل رحمه ويكرم زوجته فيصل رحمها ويكرم أهلها ويعينها على صلتهم والبر بهم ، وبهذا يحقق الزوج لأسرته السعادة والانسجام ، ويفوز من زوجته بالمحبة والوئام .

ويعتبر الحوار من أهم مقومات التواصل والتفاعل، والتقارب الروحي والعاطفي بين الزوجين، وهو مفتاح التفاهم والانسجام، وهو كذلك القناة التي تعبر من خلالها المشاعر والأحاسيس الدافقة..

إن غيرة الرجل على محارمه من العوامل المهمة ، والوسائل الناجعة في حماية الأسرة من الانحراف ، والتعرض لأسبابه ودواعيه ، وكلما قوي الإيمان في قلب المؤمن ، قويت عنده الغيرة وزادت، وهي تنقص بنقص الإيمان ، بل قد تتلاشى وتضمحل بسبب ما يقترفه العبد من الذنوب.

المراجع:

١ــ أخلاق الفتاة الزوجية، عدنان حسن دار المجتمع، السعودية الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م

٢ ــ أساس البلاغة ، المؤلف : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله دار الفكر، ١٣٩٩ ه ١٩٧٩ م

٣ــ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي المتوفى : ١٣٩٣هـ) الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م

٤ــ الأدب المفرد المؤلف : محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي باب قبول الهدية الناشر : دار البشائر الإسلامية – بيروت الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ – ١٩٨٩ تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي

٥ ــ إمتاع الأسماع بما للنبى من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ،المؤلف : تقى الدين أحمد بن على المقريزى (م ٨٤٥) ،٢ / ٢٥٥ دار النشر : دار الكتب العلمية ، ط الأولى ، ١٤٢٠/١٩٩٩. ، بيروت ، تحقيق : محمد عبد الحميد النميسى

٦ ــ الأنوار في شمائل النبي المختار تأليف : محيي السنة الحسين بن مسعود البغوي ٤٣٢-٥١٦ هـ حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه : العلامة الشيخ إبراهيم اليعقوبي الناشر : دار الضياء للطباعة والنشر والتوزيع ــ بيروت ١٤٠٩هـ -١٩٨٩م

٧ــ التيسير بشرح الجامع الصغير ــ للمناوى دار النشر : مكتبة الإمام الشافعي – الرياض – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م الطبعة: الثالثة

٨ــ تفسير القرآن العظيم (: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ – ٧٧٤ هـ] الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة : الثانية ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩ م

٩ــ تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) المؤلف : محمد رشيد بن علي رضا ، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب سنة النشر : ١٩٩٠ م .

١٠ــ تفسير اللباب ، المؤلف : أبو حفص عمر بن على ابن عادل الدمشقى الحنبلى المتوفى بعد سنة ٨٨٠ هـ دار النشر / دار الكتب العلمية ــ بيروت .

١١ــ تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، المؤلف : عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م

١٢ــ التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) الناشر : مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان الطبعة : الأولى، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م

١٣ــ جامع البيان في تأويل القرآن للإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م

١٤ــ الجامع لأحكام القرآن ،المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى : ٦٧١ هـ) تحقيق : سمير البخاري الناشر : دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة : ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

١٥ــ الْجَوَابُ الْكَافِي لِمَنْ سَأَلَ عَنْ الدَّوَاءِ الشَّافِي المؤلف : أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ابن قيم الجوزية) الناشر : دار المعرفة سنة النشر: ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م

١٦ــ روضة المحبين ونزهة المشتاقين المؤلف : محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت ، ١٤١٢ – ١٩٩٢

١٧ــ زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم . الناشر : مؤسسة الرسالة، بيروت – مكتبة المنار الإسلامية، الكويت الطبعة : السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ /١٩٩٤م .

١٨ــ سنن ابن ماجه ، الناشر : دار الفكر – بيروت ،تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي.

١٩ــ سنن النسائي (المجتبى من السنن) ،الناشر : مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة الثانية ، ١٤٠٦ – ١٩٨٦

٢٠ــ سنن الترمذي (الجامع الصحيح)الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ــ

٢١ــ السنن الكبرى للبيهقي الناشر : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد ،الطبعة : الطبعة : الأولى ــ ١٣٤٤ هـ

٢٢ــ سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد المؤلف : محمد بن يوسف الصالحي الشامي

٢٣ــ السيرة النبوية لابن هشام الناشر : دار الجيل – بيروت الطبعة : الأولى ، ١٤١١

٢٤ــ السِّيرةُ النَّبَويَّةُ الصَّحيْحَةُ مُحَاوَلَةٌ لِتَطبِيْقِ قَوَاعِدِ المُحَدِّثِيْنَ فِيْ نَقْدِ رِوَايَاتِ السِّيْرَةِ النَّبَويَّةِ د. أكرم ضياء العمري الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة الطبعة: السادسة، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م

٢٥ــ شرح السنة للبغوي ، المحقق : شعيب الأرناؤوط – محمد زهير الشاويش ، الناشر : المكتب الإسلامي – دمشق _ بيروت ، الطبعة : الثانية ، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م
٢٦ــ صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان المؤلف : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي الناشر : مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الثانية ، ١٤١٤ – ١٩٩٣تحقيق : شعيب الأرنؤوط
٢٧ــ الفتاوى الكبرى المؤلف : تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى : ٧٢٨هـ) المحقق : محمد عبدالقادر عطا – مصطفى عبدالقادر عطا ، الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة : الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م
٢٨ــ الطبقات الكبرى المؤلف : محمد بن سعد أبو عبد الله البصري ٢٣٠ هـ الناشر : دار صادر – بيروت الطبعة : ١ – ١٩٦٨ م
٢٩ــ فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف : أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر : دار المعرفة – بيروت ، ١٣٧٩
٣٠ــ قواعد تكوين البيت المسلم، أسس البناء وسبل التحصين د / أكرم رضا ، ط ١ دار التوزيع والنشر الإسلامية , مصر ١٤٢٥ ه، ٢٠٠٤ م
٣١ــ لسان العرب لابن منظور الناشر: دار صادر – بيروت الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ
٣٢ــ مفاتيح الغيب ــالمؤلف : الإمام : محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازى دار النشر : دار إحياء التراث العربى ــ بيروت
٣٣ــ ــ مغني المحتاج للشيخ شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني . دار المعرفة ــ بيروت ــ لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م
٣٤ــ المجموع شرح المهذب ، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ(الناشر: دار الفكر
٣٥ــ المستدرك على الصحيحين المؤلف : محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ، ١٤١١ – ١٩٩٠تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا
٣٦ــ المعجم الأوسط للطبراني الناشر : دار الحرمين – القاهرة ، ١٤١٥.
٣٧ــ مسند أبي يعلى المؤلف : أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي الناشر : دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ – ١٩٨٤تحقيق : حسين سليم أسد

٣٨ـــ مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد ، وآخرون الناشر : مؤسسة الرسالة الطبعة : الأولى ، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م
٣٩ـ الموسوعة الفقهية الكويتية ، صادر عن : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت عدد الأجزاء : ٤٥ جزءا الطبعة : (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ) ..الأجزاء ١ – ٢٣ : الطبعة الثانية ، دار السلاسل – الكويت ..الأجزاء ٢٤ – ٣٨ : الطبعة الأولى ، مطابع دار الصفوة – مصر ..الأجزاء ٣٩ – ٤٥ : الطبعة الثانية ، طبع الوزارة
٤٠ ـ الموسوعة الفقهية الميسرة ص(٣١٢ ، مكتبة الإيمان، المنصورة
٤١ ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف : أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الطبعة الثانية ، ١٣٩٢
٤٢ ـ موسوعة الزواج الإسلامي السعيد، محمود المصري مكتبة الصفا، دار البيان الحديثة، القاهرة، ١٤٢٧ ه،
٤٣ ـ مسائل في الحياة الزوجية ، كامل موسى ، مؤسسة الرسالة .
٤٤ ـ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف : أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس
٤٥ ـ موسوعة الفقه الإسلامي المؤلف: محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري الناشر: بيت الأفكار الدولية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م
٤٦ ـ مفاتيح الغيب المؤلف : الإمام : فخر الدين الرازى دار النشر : دار إحياء التراث العربى ـ بيروت
٤٧ ـ نظام الأسرة في الإسلام د / محمد عقله ، مكتبة الرسالة الحديثة– الأردن، ١٤٠ ه، ١٩٨٩م
٤٨ ـ الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز ، المؤلف: عبد العظيم بن بدوي بن محمد الناشر: دار ابن رجب – مصر الطبعة: الثالثة، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م